

الدر الفاخر النفيس المنظم في أجوبة مسائل الشيخ عبدالله محمد مكرم خطيب الجامع الكبير المعظم (ت 1404هـ) للعلامة المحدث أحمد عبد الباري عاموه (ت 1369هـ) رحمهمها الله تعالى ومعه التعليق المحكم

ا وار بی چنب للشيخ العلامة محمد بن أحمد عاموه حفظ الله تعالى الدر الفاخر النفيس المنظم في أجوبة مسائل الشيخ عبد الله مجد مكرم خطيب الجامع الكبير المعظم (ت ١٤٠٤هـ) للعلامة المحدث أحمد عبد الباري عاموه (ت ١٣٦٩هـ)

ومعه التعليق المحكم للشيخ العلامة المحدث مجد أحمد عاموه جَمِيعُ الْحُقُوقِ مَحْفُوظَةً

الطبعتىالأولى

1279هـ - ۲۰۱۷م

e-mail: daroabihanifah@gmail.com

و ار رُبع حنیفته للنیژ والتوزیع

الىم الى. الىم الى.

اليمن - الحديدة - من

لؤئي يحيى لافحنفي

777 024 320

Scanned by CamScanner

الدر الفاخر النفيس المنظم في أجوبة مسائل الشيخ عبدالله محد مكرم خطيب الجامع الكبير المعظم (ت ٤٠٤ هـ) للعلامة المحدث أحمد عبد الباري عاموه (ت ۱۳۲۹هـ) رحمهما الله تعالى ومعه التعليق المحكم للشيخ العلامة المحدث محمدين أحمدعاموه حفظهاللهتعالي





بسم الله الرحمن الرحيم مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين أما بعد ...

فإن رسالة العلامة المحدث أحمد عبد الباري عاموه المتوفى سنة ١٣٦٩هـ رحمه الله المسهاة الدر الفاخر النفيس المنظم في أجوبة مسائل الشيخ عبدالله محمد مكرم المتوفى سنة ١٤٠٤هـ فريدة في بابها نافعة لطلابها لما اشتملت عليه من نفائس المسائل التي يكثر السؤال عنها وتعظم الحاجة إليها فحرصنا على طبعها لأول مرة ونشرها بعد كتابة التعليق المحكم عليها ليعم بها النفع وتحصل بها الفائدة والله أسأل أن يكتب لها القبول بمنه وكرمه إنه أعظم مأمول وأكرم مسئول وصلى الله يكتب لها القبول بمنه وكرمه إنه أجمعين ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

محمد أحمد عاموه

ترجمة المؤلف:

أسمه: هو العلامة المحدث الفقيه الأصولي أحمد بن عبدالباري ابن على بن عبدالله حسين بن محمود بن ولي بن محمد السندي الملقب عاموه رحمه الله.

ولادته: ولد في رمضان المبارك سنة ١٣١٣ هـ في مدينة الحديدة.

مشايخه: أخذ العلم عن كثير من فضلاء عصره وقرأ الكثير من المصنفات في الفقه على مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان بن ثابت رضي الله عنه، وانتهت إليه رئاسة الحنفية في عصره وبرز في كل الفنون وتميز في علم الحديث و أصوله ومن مشايخه:

١- العلامة الكبير المحدث الفقيه الأصولي الشيخ محمد بن محمد
 عيسن فقيره توفي ١٣٣٩هـ رحمه الله.

٢- العلامة الأجل البدر الأكمل شافعي وقته بلا مدافع ولا جدل السيد محمد بن عبدالرحمن بن حسن الأهدل توفي ١٣٥٢هـ رحمه الله.

٣- العلامة الكبير محرر المذهب النعماني العزي حديدي توفي ١٣٦٩ هـ
 رحمه الله.

تلاميذه: تتلمذ لعالمنا الجليل كثير من الطلبة وانتفع به خلق لا يحصون وممن تخرج به:

١- العلامة المحدث الأديب الشهيد القاضي محمد بن عبدالله عاموه
 توفى ١٣٨١هـ رحمه الله.

٢- العلامة المحدث الفقيه الكبير عبدالله سعيد اللحجي توفي
 ١٤١٠هـ رحمه الله.

٣- العلامة الكبير الفقيه المتقن الفصيح البليغ الشيخ عبدالله محمد
 مكرم خطيب الجامع الكبير المعظم توفي ١٤٠٤هـ رحمه الله.

٤- العلامة الجليل مفتي الحديدة أحمد عثمان مطير توفي ١٤١٥هـ رحمه الله.

٥- وممن استجازه وروئ عنه المسند العلامة المحدث محمد ياسين
 الفاداني توفي ١٤١٠ هـ رحمه الله تعالى.

مصنفاته:

اشتغل عالمنا الجليل بالتأليف والتصنيف مع التحقيق الكبير فكانت له اليد الطولى في حل كثير من المسائل الشائكة في عصره ومن أهم مصنفاته:

١- الدر الفاخر النفيس المنظم في أجوبة مسائل الشيخ عبدالله مكرم خطيب الجامع الكبير المعظم (وهي التي ننشرها).

٢- إتحاف الأمة في خص به أبو حنيفة من مزايا عن بقية الأئمة.

٣- السيف المسلول في عنق من مال إلى كلام الكهان وخالف كلام الرسول.

٤- الدر النفيس في مناقب ألإمام محمد بن إدريس رضي الله عنه.

٥- تحفة الإخوان في مناقب أبي حنيفة النعمان رضي الله عنه.

٦- القول الجلي في مناقب الإمام زيد بن علي رضي الله عنه.

٧- الكواكب الدرية في الاثنا عشرية.

٨- الدر الثمين في فضل العلم والعلماء والمتعلمين.

٩- الرياض المزدهرة في مناقب أئمة المذاهب المعروفة المشتهرة.

١٠ تاج الكلام في حكم القراءة خلف الإمام.
 وله غير ذلك من الرسائل والمصنفات يسر الله طبعها ونشرها آمين.

وفاته: انتقل المترجم له إلى رحمة ربه بعد خدمة عظيمة للإسلام والمسلمين بعد فجر يوم الجمعة الخامس من صفر الخير عام ١٣٦٩هـ فرحمه الله رحمة الأبرار وأسكنه فسيح الجنان آمين.

وانظر للتوسع في ترجمته رسالتنا المسهاة البدر الساري في مناقب العلامة أحمد عبدالباري .

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

ترجمة العلامة عبدالله مكرم:

هو العلامة الكبير الفقيه مفتي الشافعية بالحديدة الشيخ عبدالله بن محمد بن المكرم بن عيسى بن أحمد الوضاب.

ولد: بمدينة الحديدة سنة ١٣٣٨هـ.

مشايخه:

١- والده العلامة المحقق محمد بن المكرم بن عيسى بن أحمد الوضاب
 ت ١٣٦٢هـ قرأ عليه القرآن الكريم حتى أتمه وأخذ عليه في الفقه والنحو والأصول والحديث وغيرها من فنون العلم.

٢- العلامة الكبير المحقق يحيى بن عبدالله محمد مكرم ت ١٣٦٣هـ.

٣- العلامة الكبير المحقق محمد بن محمد العقيلي ت ١٣٦٥هـ.

٤- السيد أحمد بن محمد الأهدل منصب الحديدة ت ١٣٨٠هـ.

٥- الشيخ العلامة عبدالله علي عاموه ت ١٣٨١هـ.

٦- الشيخ العلامة المحدث أحمد عبد الباري عاموه ت ١٣٦٩هـ أخذ
 عنه في جميع الفنون.

تولى المترجم له مناصب علمية أهمها خطابة الجامع الكبير بالمحديدة بعد وفاة والده، عضو هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في زمن الإمام أحمد حميد الدين، كما تقلد منصب إدارة المعارف بتهامة في زمن الإمام أحمد حميد الدين، إدارة المعهد الديني الذي أسسه بعد قيام الثورة لتدريس العلوم الشرعية، كما تقلد منصب الإفتاء لمحافظة الحديدة.

حج المترجم له سنة ١٣٩١هـ وتعرَّف على علماء الحرمين وأخذ عنهم وكانت له دروس علمية منتظمة في الجامع الكبير بالحديدة استفاد منها جمع كبير من طلاب العلم، وترأس حلقة الإمام البخاري بالحديدة بعد وفاة الشيخ عبد القادر مكرم.

وكان رحمه الله ورعاً محققاً دلت فتواه على دقة نظره وكان خطيباً مفوهاً حسن الصوت في تلاوة القرآن الكريم واستمر على الحال المرضية عند الله عز وجل والسيرة الحسنة المحمودة عند الناس إلى أن انتقل إلى جوار ربه عز وجل ليلة السابع عشر من شوال سنة أربع وأربعائة وألف هجرية.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على كل حال والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث بأكمل الخصال والمنعوت بأشرف الخلال ورضي الله عن الصحابة والآل ما تعاقب الأيام والليال ومن تابعهم بإحسان إلى يوم المآل وبعد ...

فهذا جواب ما سألتني عنه وفقني الله وإياك للصواب اعلم أيها السائل أن الله تعالى بعث محمداً صلى الله عليه وسلم رسولا إلى الخلق ليبين لهم الحلال والحرام وأمرنا الله باتباعه فيها أمر به ونهى عنه فبلغ أمته وبين لهم ما يحل فعله وما يحرم ولم يترك شيئا مما كلف الله به أمته إلا بينه إما تفصيلاً وإما إجمالا حتى توفاه الله وقد تركنا على المحجة البيضاء والطريق المستقيم كما قال الله تعالى ﴿ ٱلْيَوْمَ ٱكْمَلْتُ لَكُمَّ دِينَكُمْ وَأَتَّمَتُ عَلَيْكُمْ نِعُمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمْ ٱلِّإِسْلَامَ دِينًا ﴾ (المائدة: ٣) فمن فعل فعلاً دل الشرع على تحريمه فلا يثاب عليه بل يعاقب فليس لأحد ممن هو على ملته صلى الله عليه وسَلم من عالم أو ولي أو سلطان أو جاهل أن يفعل شيئاً دل الكتاب أو السنة على تحريمه وإلا فهو عاص جاهل مغرور متعد على منصب النبوة ومقام الرسالة مستحق لاسم العصيان نعوذ بالله من ذلك فقول السائل هل كان الجيلاني والعيدروس يلبسان الذهب والحرير استدلالاً بقوله تعالى ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيَّ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَٱلطَّيِّبَنَتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ﴾ (الأعراف:٣٢) كما زعم ذلك بعض الناس أم لا؟

(جوابه) أن الجيلاني والعيدروس كانا من الأولياء الكُمَّل الذين اتفق الناس على ولايتهما ومع ذلك فهما من أمة سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم يحرم عليهما ما يحرم على كافة الأمة ويحل لهما ما يحل لكافتهم وليس لنا نص على تخصيصها بجواز شيء دون الأمة فالولاية لا تكون إلا باتباع سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم والطريق والوصول إلى الله مسدود إلا على من يقتفي آثار المصطفى صلى الله عليه وسلم ﴿ قُلْ هَلَاهِ عَسَبِيلِيَّ أَدْعُوا إِلَى ٱللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ ٱتَّبَعَنِي ﴾ (يوسف:١٠٨) فالجيلاني والعيدروس لم يصح عنهما من طريق صحيح لباس الذهب والحرير وحاشاهما من مخالفة شريعة جدهما سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم فإن صح عند هذا القائل فليبين مستنده في قوله وإلا فهو ضال غاش للأمة مفترِ على وليي هذه الأمة وحاكمٌ عليهما بأنهما ارتكبا إثماً وهذا حط من مقامهما وهكذا الجهل يفعل بأهله فالجاهل يظن المثالب مناقب لا سيها إن وجدها في بعض الكتب ولا يدري المسكين بأن يكون هذا مما دُسَّ على الأولياء وكم في بطون بعض الكتب من أكاذيب وبلايا وأقاصيص كلها حديث خرافة فقد دسوا في الغنية للشيخ عبد القادر الجيلاني مسئلة الجهة ونسبوها إليه وهو بريء منها(١)

⁽١) هنا مسألتان الأولى قضية الدسّ في كتب العلماء والثانية دس مسألة الجهة في الغنية:

المسألة الأولى:

الدس في اللغة: الإدخال.

واصطلاحاً: المراد به هنا أن تُدخِلَ في كلام الغير ما لم يقله أو تنسب إليه ما لم يفعله.

والدس على العلوم الإسلامية ظاهرة معروفة حذر منها العلاء وتنبه لها الحذاق وعملوا على إبطالها وإظهار الحقائق ومنع اللبس فكم حذر العلماء من الإسرائيليات المبثوثة في ثنايا بعض كتب التفسير وكم من دس في هذه الإسرائيليات على الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام وقد نبه العلماء على ذلك وأفردوه بالكتابة والتصنيف وكم وضع الوضاعون من أحاديث مكذوبة وموضوعة ونسبوها إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وألف العلماء في ذلك كتباً كثيرة بينوا فيها هذه الأحاديث الموضوعة وكم في كتب التاريخ من وقائع وحكايات أشبه ما تكون بنسج الخيال وأخبار ألف ليلة وليلة نبه على كذبها ودسها حُذّاق المؤرخين من علماء الإسلام الثقات الأثبات وهكذا التصوف كغيره من العلوم الدينية لم يسلم من الدَسِّ والتحريف فمنهم من أدخل في كتب الصوفية أفكاراً منحرفة وعبارات سيئة ما أُنزل بها من سلطان كقولهم:

وما الكلب والخنزير إلا إلهنا وما الرب إلا راهب في كنيسة

﴿ كَثِرَتْ كَلِمَةً مَّغُرُجُ مِنْ أَفْوَهِمٍم ۚ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ١٠٠٠ ﴾ (الكهف) فهذا الكلام لا يقوله مسلم فضلاً عن صوفي رباني ومن الناس من حاول تشويه تاريخ رجال الصوفية لنزع ثقة الناس منهم فَدَسَّ فِي كتبهم حوادث وقصص وكرامات باطلة مثل قولهم من كرامة الولي فلان أن أدخل ذكره في فرج أتان فلما قيل له ما هذا المنكر قال خرق في سفينة أي أن سفينة في البحر كادت تغرق بسبب وجود خرق فيها فقام الولي بسد ذلك الخرق عندما أدخل حشفته في فرج الأتان سبحانك ربي هذا بهتان عظيم أيعقل أن تصير الفاحشة منقبة وكرامة وقد نص المحققون على براءة الصوفية من هذه الأكاذيب وأن هذا مما دَسَّهُ أهل الباطل عليهم وقد سُئِل ابن تيمية رحمه الله كما في مجموع الفتاوى عن ما ينقل عن رابعة العدوية رضي الله عنها عن الكعبة أنه الصنم المعبود في الأرض فأجاب بها نصه وأما ما ذكر عن رابعة من قولها عن البيت أنه الصنم المعبود في الأرض فهو كذب على رابعة المؤمنةُ التقية ولو قال هذا من قال لكان كافراً يستتاب فإن تاب وإلا قتل وهو كذب فإن البيت لا يعبده المسلمون ولكنهم يعبدون رب البيت بالطواف به والصلاة إليه وقال ابن العماد الحنبلي في شذور الذهب في ترجمة سيدي عبد الوهاب الشعراني رحمه الله بعد أن أثني عليه وذكر مؤلفاته الكثيرة وأثنى عليها ما نصه وحسده طوائف فدسوا عليه كلمات يخالف ظاهرها الشرع وعقائد زائغة ومسائل تخالف الإجماع وأقاموا عليه القيامة وشنعوا وسبوا ورموه بكل عظيمة فخذلهم الله وأظهره الله عليهم وكان مواظباً على السنة ومبالغاً في 18

الورع مؤثرا ذوي الفاقة على نفسه حتى بملبوسه متحملاً للأذى موزعاً أوقاته على العبادة ما بين تصنيف وتسليك وإفادة وكان يسمع لزاويته دوي كدوي النحل ليلاً ونهارا وكان يحي ليلة الجمعة بالصلاة على المصطفى صلى الله عليه وسلم ولمريزل مقيمًا على ذلك معظمًا في صدر الصدور إلى أن نقله الله تعالى إلى دار كرامته ا.هـ، وقال الشعراني رحمه الله في كتابه اليواقيت والجواهر وقد دَسَّ الزنادقة تحت وسادة الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه في مرض موته عقائد زائغة ولولا أنّ أصحابه يعلمون منه صحة الاعتقاد لافتتنوا بها وجدوه تحت وسادته ا.هـ، وذكر الشيخ مجد الدين الفيروز أبادي صاحب القاموس في اللغة أن بعض الملاحدة صنف كتاباً في تنقيص الإمام الأعظم أبي حنيفة رضي الله عنه وأضافه إليه ثم أوصله إلى الشيخ جمال الدين بن الخياط اليمنى رحمه الله فشنّع على الشيخ أشد التشنيع فأرسل إليه الشيخ مجد الدين يقول له إني معتقد في الإمام أبي حنيفة رضى الله عنه غاية الاعتقاد وصنفت في مناقبه كتاباً حافلاً وبالغت في تعظيمه إلى الغاية فأحرق هذا لكتاب الذي عندك أو اغسله فإنه كذب وافتراء عليَّ كما في لطائف المنن الكبرئ للشعراني وقال في اليواقيت والجواهر وكذلك دسوا على الإمام الغزالي عدة مسائل في كتاب الإحياء وظفر القاضي عياض بنسخة من تلك النسخ فأمر بإحراقها وفي هذا المقدار كفاية إذ المقصود الإشارة إلى وجود ظاهرة الدّسِّ وتنبه العلماء لها وتحذيرهم منها وحرصهم على كشف ما حصل من دَسِّ على بعض العلماء أو في بعض المصنفات والله أعلم.

المسألة الثانية (مسألة الجهة ودَسِّها في الغنية)

الجهة اسم جمعه جهات ويأتي بمعنى الجانب والناحية والموضع والشيء الذي تقصده وتتوجه إليه، قال ابن منظور في اللسان الجهة والوجهة جميعاً الموضع الذي تتوجه إليه وتقصده ا.هـ، قال البياضي في إشارات المرام الجهة اسم لمنتهئ مأخذ الإشارة ومقصد المتحرك فلا يكونان إلا للجسم والجسماني وكل ذلك مستحيل أي على الله عز وجل ا.هـ وقال عبد الغني النابلسي رحمه الله الجهة عند المتكلمين هي نفس المكان باعتبار إضافة جسم آخر إليه ا.هـ، قال العلامة سلامة القضاعي رحمه الله واعلم أن بين المقدّرات من الجواهر التي هي الأجسام فما دونها وبين المكان والجهة لزوماً بيناً وهو ما لا يحتاج عند العقلاء إلى دليل فإن المكان هو الموضع الذي يكون فيه الجوهر على قدره والجهة هي ذلك المكان لكن بقيد نسبته إلى جزء خاص من شيء آخر ا.هـ والله عز وجل منزه عن الجهة والمكان بإجماع أهل السنة والجماعة قال الإمام الطحاوي رحمه الله (وتعالى - أي الله عز وجل -عن الحدود والغايات والأركان والأعضاء والأدوات لا تحويه الجهات الست كسائر المبتدعات) ا.هـ ودلائل ذلك مبسوطة في كتب العقائد منها قوله تعالى ﴿ لَيْسَ كُمِثْلِهِ، شَيْ أَوهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿ لَا اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ اللّ (الشورئ) وقوله صلى الله عليه وسلم (أنت الظاهر فليس فوقك شيء وأنت الباطن فليس دونك شيء) رواه مسلم قال الحافظ البيهقي استدل أصحابنا بهذه الرواية على تنزه الله عز وجل عن المكان والإجماع منعقد على ذلك قال العلامة سليم البشري شيخ الأزهر ت ١٣٣٥هـ

ما نصه اعلم أيدك الله بتوفيقه وسلك بنا وبك سواء طريقه أن مذهب الفرقة الناجية وما عليه أجمع السنيون أن الله تعالى منزه عن مشابهة الحوادث مخالف لها في جميع سمات الحدوث ومن ذلك تنزهه عن الجهة والمكان كما دلت على ذلك البراهين القاطعة ا.هـ والإمام الجيلاني أحد كبار علماء أهل السنة وعقيدته عقيدة أهل السنة والجماعة وقد نص في فتوح الغيب وغيره من كتبه على تنزه الله عز وجل عن الأين والكيف ومن ذلك قوله في فتوح الغيب الحمد لله الذي كيف الكيف وتنزه عن الكيفية وأين الأين وتعزز عن الأينية ووجد في كل شيء وتقدس عن الظرفية وحضر عند كل شيء وتعالى عن العندية فهو أول كل شيء وليس له آخريه ا.هـ ومن خلال هذا يتضح لك أن القول بالجهة مدسوس على الجيلاني وممن نص على دسه العلامة المحقق ابن حجر الهيتمي رحمه الله ونصه في الفتاوئ الحديثية وإياك أن تغتر أيضاً بها وقع في الغنية لإمام العارفين وقطب الإسلام والمسلمين الأستاذ عبد القادر الجيلاني فإنه دَسَّه عليه فيها من سينتقم الله منه وإلا فهو بريء من ذلك وكيف تروج عليه هذه المسألة الواهية أي مسألة الجهة مع تضلعه من الكتاب والسنة وفقه الشافعية والحنابلة حتى كان يفتي على المذهبين هذا مع ما انضم لذلك من أن الله منّ عليه من المعارف والخوارق الظاهرة والباطنة وما أنبأ عنه وما ظهر عليه وتواتر من أحواله ... إلى أن قال فكيف يتصور أو يتوهم أنه قائل بتلك القبائح التي لا يصدر مثلها إلا عن اليهود وأمثالهم ممن استحكم فيهم الجهل بالله وصفاته وما يجب له وما يجوز وما يستحيل سبحانك هذا بهتان عظيم ا.هـ.

ونسبوا كتاب السر المكتوم في مخاطبة النجوم إلى الفخر الرازي(١) ونسبوا كتاب التحلية إلى حجة الإسلام الغزالي(٢)

(١) نص على أن الكتاب المذكور مختلق على الرازي التاج السبكي في الطبقات الكبرى بقوله وقال الذهبي في الميزان له كتاب أسرار النجوم سحر صريح قلت وقد عرَّفناك ان الكتاب مختلق عليه ا.هـ.

(٢) ونسبوا إليه كتاب سر العالمين وكشف ما في الدارين وليس له قطعاً قال الشاه عبد العزيز الدهلوي أن الكتاب منحول وليس للغزالي وأشار الذهبي في سير أعلام النبلاء إلى أنه منحول على الغزالي ونسبوا له كتاب مكاشفة القلوب المقرب إلى حضرة علام الغيوب وليس للغزالي فقد نقل فيه عن القرطبي وهو متوفى ٢٧١هـ والغزالي توفي للغزالي فقد نقل عنه ونقل فيه عن زهر الرياض وهو للقسطلاني المتوفى ٩٢٣هـ فكيف ينقل عنه ونقل فيه عن زهر الرياض وهو للقسطلاني المضنون الصغير ويسمى أيضاً النفخ والتسوية ويسميه البعض المضنون به على أهله ويسمئ أيضاً الأجوبة الغزالية عن المسائل الأخروية ولا تصح نسبته للغزالي بل صرح ابن عربي أنه لأبي الحسن على المسفر السبتي ونسبوا إليه كتاب المضنون به على غير أهله وقد نص الحافظ ابن الصلاح أنه موضوع على الغزالي ونقله النووي عن ابن الصلاح وأقره وأورد التاج السبكي كلام ابن الصلاح وأقره وأورد التاج السبكي كلام ابن الصلاح وأقره بقوله والأمر كها قال.

أقول ومن الكتب المنسوبة للإمام الغزالي رحمه الله كتاب معارج القدس في مدارج النفس فإن الطامات العظيمة المذكورة في المضنون مذكورة في المعارج كالقول بقدم العالم وأزلية الزمان وقد صرح الغزالي نفسه في كتبه الصحيحة النسبة إليه أنَّ ذلك كفر، وذكرت هذا كنموذج وإلاَّ فالطامات في الكتابين المنسوبين المذكورين أعلاه طامات كثيرة وقد صنف العلامة أبو بكر محمد بن عبدالله المالقي (ت ٥٠٥هـ) كتاباً في رد وإبطال ما جاء في المضنون من الطامات والكفريات ونسبوا إلى الإمام الغزالي أيضاً رسالة الطير وهي رسالة صغيرة كتبت على لسان الطير والعنقاء وهي رسالة ركيكة المعنى والمبنى لا يظهر فيها أسلوب الغزالي ولا لغته والله أعلم.

قال الإمام الزبيدي رحمه الله اعلم أنه قد عُزي إلى الشيخ أبي حامد الغزالي كتب وقد صرح أهل التحقيق أنها ليست له ا.هـ والله أعلم.

ونسبوا كتاب الرحمة في الطب إلى الجلال السيوطي (١) ونسبوا كتاب الجفر والجامعة إلى سيدنا جعفر الصادق (٢) ونسبوا نهج البلاغة إلى سيدنا علي كرم الله وجهه في الجنة قال الذهبي ومن طالع كتاب نهج البلاغة جزم بأنه مكذوب على أمير المؤمنين سيدنا على رضي الله عنه

(۱) هو للشيخ مهدي بن علي بن إبراهيم الصُّبنري اليمني المهجمي ت ٨١٥هـ قال ابن الجزري في غاية النهاية في ترجمة الصبنري طبيب حاذق وهو مؤلف كتاب الرحمة في الطب والحكمة ومن هنا يتبين لك أن نسبة الكتاب للسيوطي لا تصح وقد صرح بذلك جمع من العلماء رحمهم الله تعالى.

(٢) الجفر والجامعة كتابان الأول شامل لأخبار الماضي والمستقبل إلى يوم القيامة والثاني مشتمل على جميع أحاديث الحلال والحرام التي يحتاجها الناس وتفسير الآيات القرآنية وأسهاء الأنبياء والأوصياء ويعرف بكتاب على وبالوصية وهما كتابان مكذوبان لا تصح نسبتها لجعفر الصادق رضي الله عنه ولا تصح نسبتها للإمام على بن أبي طالب رضي الله عنه قال الحافظ الذهبي في تاريخ الإسلام مناقب جعفر رضي الله عنه كثيرة وكان يصلح للخلافة لسؤدده وفضله وعلمه وشرفه رضي الله عنه وقد كذبت عليه الرافضة ونسبت إليه أشياء لم يسمع بها كمثل كتاب الجفر وكتاب اختلاج الأعضاء ونسخ موضوعة يسمع بها كمثل كتاب الجفر وكتاب اختلاج الأعضاء ونسخ موضوعة الهه.

فإن فيه السب الصريح والحط على السيدين أبي بكر وعمر حاشاه ثم حاشاه من ذلك (١).

قلت وقد نسبوا كثيراً من الأشعار المستحسنة إلى سيدنا على بن أبي طالب والشافعي رضي الله عنها بل نسبوا إلى كل واحد منها ديوانا من الشعر في مجلد وكم من مقالات دسوها على الإمام الأعظم أبي حنيفة والشعراني وابن عربي الصوفي وأمثالهم رحمهم الله والاستدلال على جواز لبس الذهب والحرير بقوله تعالى ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمٌ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّةِ وَالْمَالِي عَلَى جَوَاز لبس الذهب والحرير بقوله تعالى ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمٌ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّةِ وَاللَّهِ عَلَى جَواز لبس الذهب والحرير بقوله تعالى ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمٌ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّةِ قَالَ عَلَى اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّالَةُ اللَّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ

⁽۱) قال الحافظ الذهبي في الميزان ومن طالع كتاب نهج البلاغة جزم بأنه مكذوب على أمير المؤمنين على رضي الله عنه ففيه السب الصراح والحط على السيدين أبي بكر وعمر رضي الله عنها وفيه من التناقض والأشياء الركيكة والعبارات التي من له معرفة بنفس القرشيين الصحابة وبنفس غيرهم بمن بعدهم من المتأخرين جزم بأن الكتاب أكثره باطل ا.هـ وقال الحافظ الذهبي في سير أعلام النبلاء المرتضى علي ابن حسين بن موسى القرشي العلامة الشريف المرتضى نقيب العلوية أبو طالب على بن حسين بن موسى الكاظم ولد سنة خمس وخمسين وثلاث مائة وحدث عن سهل بن أحمد الديباجي وأبي عبد الله المرزباني وغيرهما قال الخطيب كتبت عنه قلت هو جامع كتاب نهج البلاغة المنسوبة قال الخطيب كتبت عنه قلت هو جامع كتاب نهج البلاغة المنسوبة وفيه حق ولكن فيه موضوعات حاشا الإمام من النطق بها ولكن أين المنصف؟ وقيل بل جمع أخيه الشريف الرضى ا.هـ.

أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَٱلطَّيِبَتِ مِنَ ٱلرِّرْقِ ﴾ (الأعراف: ٣٢) غلط وجهل وإنها هذه الآية ودليل التحريم الثابت بالسنة الصحيحة النبوية وإجماع العلماء من باب العام والخاص المعروف في الأصول ولا تعارض بينها، فهل كان الجيلاني و العيدروس يجهلان هذا وهما من سادات هذه الأمة وقد أجمع الصوفية على أنه لا ينبغي لأحد أن يدخل في طريق القوم إلا بعد أن يتضلع من علوم الشريعة، وقال الجنيد علمنا مقيد بالكتاب والسنة وهل يمكن أو يتصور أن الله تعالى يحل شيئاً ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم الذي لا ينطق عن الهوى يحرمه كلا والله نعوذ بالله من هذا الاعتقاد السيء والجهل المضر بالدين.

وقول السائل وهل كان الجيلاني والعيدروس عالمين كبيرين؟ جوابه نعم إلا أن الشيخ عبد القادر الجيلاني كان متضلعاً في جميع العلوم منطوقها والمفهوم.

وقول السائل وما كان مذهبهما؟

جوابه أنها شافعيان إلا أن الشيخ عبد القادر الجيلاني في آخر أمره انتقل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل وصار حنبلياً وصنف كتباً على مذهب أحمد فقيل له في ذلك فقال رأيت مذهب أحمد في قلة فانتقلت إليه لأنصره وأحييه وكان الشيخ في وقته مسموع الكلمة وتميل الناس إلى أقواله وتقتدي بأفعاله. وقول السائل وهل للأولياء مقام إذا بلغوه استوى عندهم الذهب والمدر وأسقطت عنهم التكاليف الشرعية وجاز لهم لبس الذهب والحرير؟

جوابه هذا كلام فاسد منابذ للكتاب والسنة لا يجوز الالتفات إليه والأولياء منزهون عن مثل ذلك الكلام ولم تسقط التكاليف الشرعية عن سيد المرسلين وحبيب رب العالمين صلى الله عليه وسلم فكيف بسقوطها عن غيره فهذا فوق الجنون بطبقات قال الإمام حجة الإسلام الغزالي لو زعم زاعم أن بينه وبين الله حالة أسقطت عنه الصلاة وأحلت له شرب الخمر كما زعمه بعض المتصوفة فلا شك في وجوب قتله وقد قيل قتله أفضل من قتل مائة كافر انتهى كلام الغزالي(١).

وقول السائل وهل يأثم ويعزر من يشيع ويقول إن الجيلاني والعيدروس كانا يلبسان الذهب والحرير؟

جوابه نعم يأثم لافترائه الكذب على أولياء الله تعالى فإن انزجر وإلا عُزِّر لأن نسبة العلماء والأولياء إلى فعل المعاصي معصية بل هي كبيرة ففيها التعزير البليغ من الحبس والتهديد والضرب الشديد كما نص على ذلك العلماء رضي الله عنهم.

⁽۱) قال ابن القيم في مدارج السالكين وقد صرح أهل الاستقامة وأئمة الطريق بكفر هؤلاء فأخرجوهم من الإسلام وقالوا لو وصل العبد من القرب إلى أعلى مقام لما سقط عنه من التكليف مثقال ذرة أي مادام قادراً عليه ا.هـ.

رويدك من كسب الذنوب فأنت لا تطيق على نار الجحيم ولا تقوى أترضى بأن تلقى المهيمن في غد وأنت بلا علم لديك ولا تقوى (١)

وقول السائل وهل ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لبسوا الحرير أم لا؟

جوابه نعم لبس النبي صلى الله عليه وسلم وبعض أصحابه الحرير أول الأمر ثم نسخ الجواز ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لبس ذلك قال العلامة الشوكاني(٢) والناسخ للجواز حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنها قال لبس النبي صلى الله عليه وسلم قباء له من ديباج أهدي إليه ثم أوشك أن نزعه وأرسل به إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقيل قد أوشكت ما نزعته يا رسول الله قال نهاني عنه جبريل عليه السلام فجاءه عمر يبكي فقال يا رسول الله كرهت أمراً و أعطيتنيه فهالي فقال صلى الله عليه وسلم ما أعطيتكه لتلبسه إنها أعطيتك تبيعه فباعه بألفي درهم رواه أهمد) الهد ونحوه لمسلم قلت والمحرَّمُ لبس حرير دود القز ولو رديئاً وأما الخارج من غيره أو ما يشبه الحرير في رأي العين فلا يحرم قاله الحهامي(٣).

⁽١) هذان البيتان لأمير شعراء اليمن حسن بن علي جابر الهبل اليمني الصنعاني ولادة ووفاة ولد ١٠٤٨هـ وتوفي ١٠٧٩هـ.

⁽٢) في نيل الأوطار ج١ ص ٥٥٦.

⁽٣) في النهضة الإصلاحية.

وقول السائل وماهي أدلة التحريم؟

جوابه أن أدلة التحريم كثيرة منها الحديث المتقدم ومنها قول النبي صلى الله عليه وسلم (لا تلبسوا الحرير فإن من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة) رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وزاد وقال ابن الزبير (من لبسه في الدنيا لم يدخل الجنة قال تعالى ﴿ وَلِبَاسُهُم فِيهَا حَرِيرٌ ﴿ الحَجِ) وقال صلى الله عليه وسلم (إنها يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة) رواه البخاري ومسلم وقال صلى الله عليه وسلم (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس حريرا ولا ذهبا وقال صلى الله عليه وسلم (من الله عليه وسلم (من البسه الله يوم القيامة ثوباً من نار) رواهما أحمد.

وقال صلى الله عليه وسلم أحل الذهب والحرير للإناث من أمتي وحرم على ذكورها رواه أحمد وأبو داود والنسائي والترمذي وصححه وعن علي رضي الله عنه قال (رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أخذ حريرا فجعله في يمينه وأخذ ذهبا فجعله في شهاله ثم قال إن هذين حرام على ذكور أمتي رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وزاد حل لإناثهم وأخرج مسلم عن ابن عباس رضي الله تعالى عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (رأى خاتماً من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه وقال يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده فقيل للرجل بعدما ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ خاتمك انتفع به فقال لا والله لا آخذه وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم) وهذه أدلة التحريم وهي من كلام من لا ينطق عن الهوى صلى وسلم)

الله عليه وسلم وقد قال العلامة الشوكاني(١) وإذا لم تفد هذه الأدلة التحريم فيا في الدنيا محرم ا.هـ قال تعالى ﴿ مَن يُطِع الرَّسُولُ فَقَدُ أَطَاعَ اللّه ﴾ (النساء: ٨٠) وقال عز من قائل ﴿ وَمَا اَلْكُمُ الرَّسُولُ فَحَدُوهُ وَمَا اللّه ﴾ (النساء: ٨٠) وقال عز من قائل ﴿ وَمَا الْكُمُ الرَّسُولُ فَحَدُوهُ وَمَا اللّه مَن الْكَمْ عَنْهُ وَاللّهُ عَنُورٌ تَحِيدُ الله وَ الله فَا الله وَالله عَلَى الله عَنْهُ وَاللّهُ عَنُورٌ تَحِيدُ الله وَ الله على الله عليه وسلم ولا تُتلقّى إلا من الكتاب والسنة وقد أجمع من الأدلة الصحيحة الصريحة والإجماع حجة قاطعة قال تعالى ﴿ وَمَن الله عليه وسلم والحرير على الرجال دون النساء لما سبق من الأدلة الصحيحة الصريحة والإجماع حجة قاطعة قال تعالى ﴿ وَمَن يُشَاقِقُ الرَّسُولُ مِن بَعْدِ مَا نَبَيَّنَ لَهُ اللّهُ كَن وَيُتّبِعُ عَيْرَ سَيلِ النّهُ عَلي وَمَن مَا تَوَلَى وَنُصَالِهِ عَلَى الله عليه والله والله عليه الله عليه والمو وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أذنب وهو يضحك دخل النار وهو يبكي (٢)

⁽١) في نيل الأوطارج ١ ص٧٥٥.

⁽٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق عمر بن أيوب حدثنا أبو إبراهيم الترجمان حدثنا محمد بن زياد اليشكري عن ميمون بن مهران عن ابن عباس وهو حديث موضوع وآفته محمد بن زياد اليشكري قال أحمد كذاب أعور يضع الحديث وقال ابن معين والدار قطني كذاب وكذبه أبو زرعة ثم رأيت الحافظ أبو نعيم في الحلية ذكره مرة أخرى عن بكر بن عبد الله المزني من قوله وهو الأشبه والله أعلم.

تنبيه:

إذا سقط سن إنسان وأراد أن يتخذ مكانه سناً من ذهب قال أبو حنيفة رحمه الله لا يجوز وجوزه محمد بن الحسن رحمه الله وأما تلبيس الأسنان المحكمة بالفضة والذهب لأجل الزينة والافتخار فلا يجوز بحال ولا يفعل ذلك إلا من طبع الله على قلبه، قطعت أنملتة يجوز أن يتخذها من ذهب أو فضة بخلاف مالو قطعت يده أو أصبعه قاله في الفتاوى الهندية نقلا عن التمرتاشي (١)وأما لبس الذهب والحرير للأولاد الصغار فالإثم على من ألبسهم ذلك عند الحنفية (٢) لإطلاق النصوص وقياساً على من سقى أولاده الخمر وقال النووي رحمه الله وفي لبس الحرير والذهب للصغار الذكور ثلاثة أوجه الأصح جوازه والله أعلم وأما الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة فيحرم على الرجال والنساء لقول النبي صلى الله عليه وسلم (إن الذي يشرب في آنية الفضة إنها يُجَرُّجِرُ في بطنه نار جهنم) رواه الشيخان(٣) قال الحافظ ابن حجر (٤) ويلحق بهما ما في معناهما مثل التطيب والتكحل وسائر وجوه الاستعمالات قلت وأما اتخاذ الآنية من الذهب والفضة بدون استعمالها فيجوز عند الحنفية خلافاً للشافعية والله سبحانه أعلم.

⁽١) الفتاوي الهندية ج ٥ص٣٣٦.

⁽٢) كما في رد المحتار لابن عابدين ج٥ ص٢٣١.

⁽٣) ولمسلم إن الذي يأكل أو يشرب في إناء الذهب والفضة.

⁽٤) فتح الباري ج١٠ ص١١٠.

وقول السائل وهل صح أن للشيخ عبد القادر الجيلاني قصائد شطحية وخمرية مهيجة للعشق وهل كان يقول وكنت مع إبراهيم وما انطفت النار إلا بتفلتي ونحو هذا الكلام؟

جوابه أن الأشعار التي فيها وصف الخمر والكاسات والأشعار المهيجة للعشق ووصف الغلمان مما لا ينبغي للمتدين فعله كما نص على ذلك الفقهاء فلا تظن بالعلماء الأكابر والأولياء الأماثل مثل علامة عصره الشيخ عبد القادر الجيلاني رحمه الله أن يشتغلوا بهذه البطالة وقد كنت سألت سيدي وشيخي مفتي الثقلين علامة اليمن ومفخرة الزمن السيد محمد بن عبد الرحمن بن حسن عبد البارى الأهدل رحمه الله(١) عما نسب إلى الجيلاني من هذه القصائد وقوله وكنت مع إبراهيم وما انطفت النار إلا بتفلتي وكنت مع نوح في السفينة وكنت مع أيوب كما حكاه السائل فأجاب على بقوله هذا مما دسه أعداء الشيخ عليه ولم يَدَّع ذلك أحد من سادات السلف وحاشا الشيخ وأمثاله من هذه الدعاوي الباطلة وقد قال تعالى ﴿ فَلَا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ مُو أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَيَّ اللَّهُ ﴾ (النجم) وقد تكلف بعض العلماء الجواب عن ذلك بأن المراد روح ذلك الولي في عالم الذر أو يكون صدر منه في حال الشطح والشطح: هو خروج الولي عن حد التكليف وعدم انتظام أقواله وأفعاله على حد الشرع الشريف ولا تعتبر أقواله ولا أفعاله حالة الشطح ولا يجري عليه حكم الشرع فيها لأنه حينئذ كالصبي والمجنون ولا نظن بقطب العراق علامة عصره الشيخ عبد القادر الجيلاني أنه كان ممن يشطح فقد قال

⁽١) توفي ١٣٥٢هـ بالمراوعة.

المحققون من العارفين والشطح رعونة ينزه عنه الكُمَّل من الأولياء والحق ظاهر والشريعة ميزان والجهل عدوان والتكلم في دين الله مع عدم الأهلية مما لا ينبغي قال الإمام الشافعي رحمه الله في الرسالة تكلم في العلوم أقوام لو سكتوا عنها لكان خيراً لهم نسأل الله السلامة والعافية (١).

(١) ملخص هذه المسألة أن ثمة قصائد اشتهر عند العامة نسبتها لسيدي عبد القادر الجيلاني رحمه الله منها هذه القصائد التي اقتصر على إيراد مطلعها:

التحقيق إنها مدسوسة على الإمام الجيلاني وطالبوا من يثبتها بإبراز

ولما صفا قلبي وطابت سريرتي ما في الصبابة منهل مستعذب نظرت بعين الفكر في حال حضرتي سقاني حبيبي من شراب ذوي المجد رفع الحجب عن بدور الجمال ومنها سقاني الحب كاسات الوصال طف بجانبي سبعاً ولذ بذمامي رفعت على أعلى الورئ أعلامنا على الأوليا ألقيت سري وبرهاني هذه القصائد فيها ركاكة مبنى وفيها غموض معنى لذلك قال أهل

ونادمني صحوي بفتح البصيرة إلا ولي فيه الألذ الأطيب حبيب تجلى للقلوب فحنت فأسكرني حقاً فغبت عن وجدي مرحباً مرحباً بأهل الجمال فقلت لخمرتي نحوي تعالي وتجرد لزورتي كل عام لما بلغنا في الغرام مرامنا فهامو به من سر سري وإعلامي أسانيدها إليه واكتفى البعض بشهرة نسبتها إلى الجيلاني عند العامة وتكلف الجواب عن بعض غرائب معانيها ومن تلك الأجوبة ادعاء صدورها من سيدي عبد القادر الجيلاني في حال الشطح ولم يرتض المؤلف هذا الجواب لأن الشطح عند المحققين من الصوفية هو عبارة عن كلمة أو كلمات تصدر من بعض الصوفية عند غلبة الحال وهي معدودة في زلات المحققين وهي ناتجة عن رعونة في النفس وتظهر عليها رائحة الدعوى وهذه الشطحات نادرة الوجود من المحققين وحكم هذه الشطحات إن صدرت من غير المعتبرين الرد وعدم القبول وحكمها إن صدرت من الأعلام العارفين المعتبرين عدم القبول وعدم الرد أما عدم القبول فلأنه لا معصوم غير الأنبياء ومن الجائز أن يقع قائل مثل هذا الكلام الشطحي في الباطل ولذلك نحتاط فلا نقبل كلامه ووجه عدم رد هذا الكلام أنه يصدر من أهل المعرفة فمن الجائز أن يكون له معنى في نظره لا يعرفه الآخرون فرده عندئذ يكون رداً للحق وصاحب هذا الكلام غير مؤاخذ لصدور هذا الكلام منه حال الغلبة وهذا معنى قولهم نسلم لأهل الحال حالهم ولا نأخذ به.

وقول السائل وهل يجوز حذف حرف الهاء في لفظ الجلالة كما يفعل بعض أهل الطريقة حالة ذكرهم؟ جوابه لا يجوز(١) .

(١) الذكر له شروط وآداب والإخلال ما إخلال بالذكر فمن شروط الذكر ألا يُسْقِطَ حرفاً من حروف لفظ الجلالة ومن آدابه السكينة والخشوع والوقار والطهارة وعدم العبث والصراخ والتصفيق. قال العلامة الأخضري:

بعض حروف الاسم أو يُفَرِّطُا عمدا فتلك بدعة شنيعة عمداً بذكر الله لا يليق ألذكر بالخشوع والوقار إلا مع الغلبة القوية على اللبيب الذاكر الأوّاه من كل ما تفعله أهل البدع ويقتدي بفعل أرباب الورع

ومن شروط الذكر ألا يسقطا في البعض من مناسك الشريعة والرقص والصراخ والتصفيق وإنها المطلوب في الأذكار وغير ذا حركة نفسية فواجب تنزیه ذکر الله

قال بعض الفضلاء (١):

أخلوا من اسم الله حرف الهاء فلحدوا في أعظم الأساء لقد أتوا والله شيئا إِدًا تخر منه الشامخات هدا قد غيروا اسم الله جل وعلا وزعموا نيل المراتب العلى فالقوم إذ زاغوا أزاغ الله قلوبهم فانسلخوا وتاهوا وجاء في الحديث عن خير الورى لن يخرج الدجال يعني الأكبرا حتى تقوم قبله دجاجلة كل يلوذ بطريق باطله من لم يلذ بالمنهج المحمدي باء بسخط الله طول الأمد

وسئل شيخ الإسلام أبو السعود الرومي(٢) صاحب التفسير عن متصوفة عصره الذين اتخذوا قول لا إله إلا الله موضوعاً لتحريف النغمات ورعاية لصناعة الأصوات فطوراً يزيدون وطوراً ينقصون على حسب ما يلائم الصناعات الباطلات والآراء الفاسدات لا يرجون لله في ذلك وقارا بل اتخذوا ذلك لبدعتهم شعاراً فأجاب بقوله ما ذكر أمر مخترع مكروه ومكر مبتدع بئسما مكروه فتردوا في مهاوي الردى ومصارعه والتحقوا بالذين يحرفون الكلِمَ عن مواضعه فيجعلون تلاوة المثاني كترنهات الأغاني فو الذي أنزلها بالحق المين وجعلها كلمة باقية

⁽١) هذه الأبيات للعلامة عبد الرحمن الأخضري المالكي رحمه الله.

⁽۲) توفی ۹۸۲هـ.

إلى يوم الدين لئن لم ينتهوا عما هم فيه من المكر الكريه ولم يرجعوا كلمة التوحيد إلى نهجها السديد ليمسنهم عذاب شديد وإنها الذي ندب إليه وحرض المؤمنين عليه تزيين الأصوات بالقرآن الجليل من غير تغيير فيه ولا تبديل والله يقول الحق وهو يهدي السبيل وحسبنا الله ونعم الوكيل ا.هـ وقال الشيخ محمد العمروسي رحمه الله تعالى:

رؤوس المعاصي واتخذ منه جوشنا عن الحق واحذر أن تكون مداهنا إلى عرض الدنيا المُعَرَّض للفنا فتنحط قدرا من علاك وتفتنا فتغضب مربوبا وربا مهيمنا وتتخذ الشرك الخفى تدينا إذا كان منك القلب أسود عاطنا إذا كان فيك الغش والمكر كامنا إذا كان إبليس بجسمك ساكنا وترقى بلقياها وتظفر بالمنى فها زلت في سجن القطيعة قاطنا طلاقاً صريحاً بالثلاثة بائنا

تمسك بحبل الشرع واضرب بسيفه وبادر إلى إنكار ما كان خارجا ولا تجعل الذكر النفيس وسيلة ولا تجعل المقصود منه تكسبا ولا تتخذه للرياسة سُلَّما وتأتي ما تأتي رياء وسمعة وليست بإرخاء الشعور ولاية وليست بإظهار التباله خدعة وغير مفيد لبس تاج وخرقة فوحد هوى ليلي لتحظى بوصلها وما دمت مأسوراً لنفسك والهوى فطلق هداك الله نفساً خؤونة

وأعدى عدو في الحشا متوطنا بغير فلاح للولاية معلنا وعش خالياً فالحب راحته عنا أتيتم أموراً لا تحل بشرعنا وصرتم عليها عاكفين ليومنا ومنكر أصوات يهيجها الغنا تجشئكم يا قوم حول بيوتنا على الناس تأباها قواعد ديننا أتانا به التنزيل من عند ربنا عليها رسول الله والقوم قبلنا ينادي بأعلا الصوت ليلا مدندنا وما زدتموا الشبان إلا تشيطنا وبعداً عن الأخرى وقرباً إلى الدُنا أراد طريقاً دون علم فقد جنى ولا نشر أعلام الشريعة بيننا عن العمل الجاري على وفق شرعنا

فها هي إلا ذات سم مخبإ وإلا فدع دعوى الصلاح ولا تكن وخل مقامات الرجال لأهلها فيا فقراء الوقت مالي أراكم فكم بدع أحدثتموها بجهلكم جعلتم طريق القوم رقصا وصيحة وملأ بطون من غِذا لم يفد سوى وتحصيل أرزاق وضرب عوائد وحرفتموا التهليل عن وضعه الذي وطرقتموا فيه طرائق لم يكن أكان رسول الله يصحب منشدا فها زدتموا المردان إلا تمردا وما زدتموا الجهال إلا جهالة فكن عالما بالشرع واعمل به فمن ولا ينبغى للجاهلين تصدر ألم يعلموا أن الطريق كناية من الخلف حتى لا تميل إلى الخنا وعمَّن يراها أكبر الهم مقتنى بها حضرة الرحمن تدخل آمنا ويغرق في بحر المدامع أعينا مشمرة لا بالتكاسل والونا دسائس للشيطان والنفس والدنا يكون له الشيطان شيخا ملقنا طريقتنا الغراء دانية الجنى وذبح النفوس الضاريات بمدية وزهد عن الدنيا وعن شهواتها وجوع وصمت واعتزال وفكرة وذكر بنار الشوق يحرق خاطرا يكون بجد واجتهاد وهمة وعلم وحلم واقتداء بعارف فمن لم يصاحب شيخ صدق ملقن فأخلص هداك الله تخلص فهذه

وقال الإمام المقدسي رحمه الله تعالى آمين

ذهب الرجال وحال دون مجالهم زمر من الأوباش والأنذال ساروا ولكن سيرة البطال والأبدال كتقشف الأبطال سبل الهدى بجهالة وضلال الأدغال وحشوا بواطنهم من همزوك همز المنكر المتغالي عن سر سري عن صفا أحوالي

زعموا بأنهم على آثارهم لبسوا الدلوق مرقعاً وتقشفوا قطعوا طريق السالكين وأظلموا عمروا ظواهرهم بأثواب التقى إن قلت قال الله قال رسوله ويقول قلبي قال لي عن خاطري

عن جلوتي عن شاهدي عن حالي عن ذات ذاي عن صفات فعالي ألقاب زور لفقت بمحال بطرائق الجهال والضلال شطحاً وصالوا صولة الأذلال كتخادع المتلصص المحتال قاموا بذكر الله في الآصال الناطقين بأصدق الأقوال الأموال المؤثرين بخالص عمل لقصد ريا ولا لجدال وجدوا وما بخلوا بفضل نوال وحنينهم بتضرع وسؤال مثل انهال الوابل الهطال كتفاوت العمال في الأعمال وتخالهم في الجود كالأبطال لهم الملوك بعزة الإقبال عن حضرت عن فكرتى عن خلوتي عن صفو وقتي عن حقيقة حكمتى دعواه إن حققتها ألفيتها تركوا الشرايع والحقايق واقتدوا جعلوا المِرا فتحاً وألفاظ الخطا وترصدوا أكل الحرام تخادعاً فاحذرهم واحفظ مودة سادة القانتين المخبتين لربهم التاركين حظوظهم ونفوسهم ما شانهم في شأنهم كذب ولا عملوا بها علموا وجادوا بالذي وإذا بدا ليل سمعت أنينهم وعيونهم تجري بفيض دموعهم متفاوتين بقربهم وبحبهم في الليل رهبان لخدمة ربهم تاهوا على كل الملوك وإنهم ولدى المليك هو العزيز الغالي شعث الرؤوس لروعة الأهوال ذات اليمين بها وذات شمال والفرش والعرش الرفيع العال شغلاً به عن سائر الأشغال إلا وصلت حبالهم بحبالي

ولرب أشعث حقرته دلوقه خمص البطون لما بهم من فاقة لم تخل أرض منهم قد حكموا سوى لهم بين الثريا والثرى لا ينظرون إلى سوى محبوبهم فهموا إليك وسيلتي يا سيدي

أبداً بذكر الله لا يليق الذكر بالخشوع والوقار على اللبيب الذاكر الأواه ويقتدي بفعل أرباب الورع

وقال بعض الأفاضل(١) والرقص والصراخ والتصفيق وإنها المطلوب في الأذكار فواجب تنزيه ذكر الله عن كل ما يفعله أهل البدع

⁽١) الأبيات للعلامة عبد الرحمن الأخضر المالكي.

وقال ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى:

شيئان قد جعلا للهو واللعب فالشرع قد أنكر الإصغا إلى الطرب هل أنزل الرقص في القرآن والكتب أن اعبدوني بنقر الطار والقصب إلى العباد فمن يعمل بذا يخب ولا لهم في الغنا والرقص من أرب ما بين باك وأواه ومنتحب ويرسلوا دمعهم خوفاً من الغضب والرقص من شيمة الأوغاد والذنب شبه البغال على سبق لمرتكب وخالفوا نهج دين الهاشمي العربي

النقر بالطار والتشبيب بالقصب ويطربان فلا تصغ لحسها يا أهل التصوف يا من في الورى خلقوا وهل سمعتم بأن الله قال لنا أو أرسل الله صِدَّيقا بطرطقة ما صفق القوم يوما لا ولا رقصوا بل كانت القوم في خوف وفي وجل وفي الدياجي سجود لا هجوع لهم فهذه شيمة القوم الذين وفوا إن ينقر الطار اضحوا يرقصون له هم أحدثوا عندنا في ديننا لعبا

وقال ابن الحاج رحمه الله تعالى:

ولا بكاءك إن غنّى المغنونا ولا اختباط كأن قد صرت مجنونا وتتبع الحق والقرآن والدينا على ذنوبك طول الدهر محزونا

ليس التصوف لبس الصوف ترقعه ولا صياح ولا رقص ولا طرب بل التصوف أن تصفوا بلا كدر وأن ترى خاشعاً لله مكتئبا

وروي عن أنس رضي الله عنه قال وعظ النبي صلى اله عليه وسلم يوما فصعق صاعق من جانب المسجد فقال النبي صلى الله عليه وسلم (من ذا الملبس علينا ديننا إن كان صادقاً فقد شهر نفسه وإن كان كاذباً محقه الله) رواه أبو بكر بن كامل في معجمه وابن النجار (١).

وقال بعض الأفاضل (٢):

وكذا التواجد خفة في الراس بل للذي طحنوه بالأضراسِ

الرقص نقص والسماع رقاعة والله ما رقصوا لطاعة ربهم

⁽١) كما في كنز العمال للمتقي الهندي وذكره في تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة ونسبه لابن لال وهو حديث باطل كما قال الحافظ الذهبي في الميزان.

⁽٢) وُجِدَ في رقعة بخط العلامة أحمد بن محمد الغزنوي الحنفي الحلبي كما ذكره علماء التراجم في ترجمة الغزنوي رحمه الله.

وقال الآخر(١):

ألا قل لهم قول عبد نصوح حق النصيحة أن تستمع متى علم الناس في ديننا بأن الغِنا سنة تُتَبع وأن يأكل المرء أكل الحمار ويرقص في الجمع حتى يقع وقالوا سكرنا بحب الإله وما أسكر القوم إلا القصع كذاك البهائم إن أشبعت يرقصها ريها والشبع

وقال الآخر:

لبست الصوف مرقوعاً وقلتا أنا الصوفي ليس كما زعمتا في الصوفي إلا من تصفى من الآثام ويحك لو عقلتا

وقال الآخر:

لا تحسبن لباس الصوف في ملاً تدعى به بين أهل الفضل بالصوفي وإنها من صفى قلباً ومال إلى صقالة النفس من أوساخها صوفي

⁽١) هذه الأبيات لأبي إسحاق إبراهيم بن نصر الموصلي ذكرها ابن خلكان في ترجمته وابن كثير في البداية والنهاية.

وقال العلامة الكبير السيد محمد بن عبد القادر الأهدل رحمه الله تعالى آمين(١):

إن التصوف في تعريفه اختلفوا والكل منهم حكى في رسمه قولا ومن أحاسن ما أبدوه قولهم إن التصوف صرف الوقت في الأولى

وقال الحافظ الزين العراقي رحمه اللطيف الباقي ...

لا تحسب الفخر في لبس وتدريع ووصف حسن وزي غير مشروع فرب أشعث ذي طمرين مرقوع إن قال قولا تراه غير مسموع لكنه عند رب الناس ذو قسم براً إذا رام أمراً غير ممنوع

وفي كلامه إشارة إلى قول النبي صلى الله عليه وسلم (كم من أشعث أغبر ذي طمرين لا يعبؤ به لو أقسم على الله لأبره منهم البراء بن مالك) رواه الترمذي وأول من سمي بالصوفي أبو هاشم الصوفي المتوفى سنة ١٥٠هـ كما في كشف الظنون قال المحققون من العلماء التصوف هو العمل بالكتاب والسنة وترك الأهواء والبدع، وقال الإمام مالك (من تصوف ولم يتفقه فقد تزندق ومن تفقه ولم يتصوف فقد تفسق ومن جمع بينهما فقد تحقق)

⁽١) توفي العلامة السيد محمد عبد القادر عبد الباري الأهدل سنة ١٣٢٦هـ بالحديدة رحمه الله رحمة الأبرار.

وقال بعض الأفاضل الصوفي من صفا سره عن الكدر وأمتلأ قلبه من العبر وانقطع إلى الله عن البشر واستوى عنده الذهب والمدر وقال بعضهم الصوفي من لبس الصوف على الصفا وسلك طريق المصطفى وأطعم الهوى ذوق الجفا وكانت الدنيا منه على القفا(١).

(١) اشتمل هذا الجواب على مسائل ملخصها:

أ- حرمة الذكر الملحون فالإجماع منعقد على حرمة الإلحاد والتحريف في أسمائه تعالى لقوله عز وجل ﴿ وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي ٱسْمَكَيِهِۦۗ سَيُجَزُونَ مَا كَانُوا ۚ يَعْمَلُونَ ﴿ إِنَّ اللَّهِ ﴿ (الأعراف) ومن الإلحاد في أسمائه عز وجل أن يسقط حرفاً من حروف لفظ الجلالة فيبقى يذكر بنحو أله - أله أو يحذف الهاء فيبقى الل ـ الل أو بحذف المد الطبيعي فقد نص العلماء رحمهم الله تعالى أن لفظ الجلالة الله إذا قصر لا يكون ذكراً ولا يميناً وتفسد به الصلاة في التحريمة كما نص عليه الفخر الرازي في تفسيره وأبو السعود الحنفي في تفسيره ونقل الفيومي في المصباح المنير عن أبي حاتم أن حذف ألف المد من لفظ الله لا أصل له ولا يعرفه العرب وما جاء في هذا المعنى موضوع عليهم وعندئذ لا يكون هذا اللفظ من الأسماء الحسنى التي أمرنا الله بدعائه بها بعد تحريفه وتزييفه ولا عبرة بمن يقول في هذا (الأعمال بالنيات) لأن محل ذلك إذا وافقت الأعمال ما جاء به الشرع أو أن يكون الذاكر مذهولاً عن نفسه فيكون عذره معه إذ قد رفع عنه القلم ومن الإلحاد تحريف اسمه تعالى حي فيقولون فيه حاي وحوى وحا وكلها حرام وكذلك يحرم المدأو القصر في غير محله في قول لا إله إلا الله فمحل المد لا والله ومحل القصر ما بقي 24

منها ومن الممنوع أيضاً تغليظ الصوت في الذكر فيها يسمونه الدوكة وهو يتنافئ مع جلالة الله عز وجل وقد سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم قوماً يرفعون أصواتهم إلى حد الإجهاد فقال لهم أربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً والحديث في البخاري وغض الصوت عند الرسول من التقوى فعند ذكر الله عز وجل من باب أولى فرفع الصوت بمثل هذه الدوكة ممنوع لأنه من الاعتداء المراد بقوله تعالى ﴿ إِنَّهُ لَا يُحِبُ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿ وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ ﴾ (الأعراف) وقد حدد القرآن الكريم أدب الذكر اللساني فقال ﴿ وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ ﴾ (الأعراف: المراح والهمس أي التوسط والاعتدال الصوتي في الذكر.

ب- مسألة الساع: والساع نوعان نوع لا شك في حرمته ولا خلاف في منعه وهو الذي ذكره المفتي رحمه الله وهو المشتمل على المنكرات من اختلاط الرجال بالنساء أو النظر إلى المرد والتلذذ بالحسان المصحوب بالمة اللهو والصراخ والتصفيق والرقص القادح في المروءات وما شابه ذلك من المنكرات قال الإمام الطحطاوي رحمه الله في حاشيته على مراقي الفلاح وأما الرقص والتصفيق والصريخ وضرب الأوتار والصنج والبوق الذي يفعله من يدعي التصوف فإنه حرام بالإجماع لأنها زي الكفار ا.هـ وقال في اليتيمة من كتب الحنفية سئل الحلواني عمّن سموا أنفسهم الصوفية واختصوا بنوع لبسة واشتغلوا باللهو والرقص وادعوا لأنفسهم المنزلة فقال افتروا على الله كذباً أم بهم جنة؟ وقال الخطيب الشربيني في مغني المحتاج قال الإمام السبكي رحمه الله وقال الخطيب الشربيني في مغني المحتاج قال الإمام السبكي رحمه الله

وهو من كبار الأئمة الشافعية - السماع على الصورة المعهودة منكر وضلالة وهو من أفعال الجهلة والشياطين ومن زعم أن ذلك قربة فقد كذب وافترى على الله ومن قال أنه يزيد الذوق فهو جاهل أو شيطان ومن نسب السماع - أي على الصفة المذكورة - إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤدب أدباً شديداً ويدخل في زمرة الكاذبين عليه صلى الله عليه وآله وسلم ومن كذب عليه متعمداً فليتبوأ مقعده من النار وليس هذا طريقة أولياء الله تعالى وحزبه وأتباع رسول الله بل طريقة أهل اللهو واللعب والباطل وينكر على هذا باللسان واليد والقلب ا.هـ وذكره أيضاً الدميري رحمه الله في النجم الوهاج شرح المنهاج وأفتى بحرمة هذا النوع من السماع الإمام العطار وشيخه الإمام النووي والحافظ ابن الصلاح وغيرهم من العلماء الأعلام وقال أبو العباس القرطبي المحدث المالكي في المفهم شرح مختصر مسلم عند كلامه على الغناء عند الصوفية وأما ما ابتدعته الصوفية في ذلك فمن قبيل مالا يختلف في تحريمه لكن النفوس الشهوانية غلبت على كثير ممن ينسب إلى الخير حتى لقد ظهرت من كثير منهم فعلات المجانين والصبيان حتى رقصوا بحركات متطابقة وتقطيعات متلاحقة وانتهى التواقح بقوم منهم إلى أن جعلوها من باب القُرَب وصالح الأعمال وأن ذلك يثمرً سنى الأحوال وهذا على التحقيق من آثار الزندقة وقول أهل المخرقة والله المستعان ونقله الحافظ ابن حجر في الفتح وقال عقبه وينبغي أن يعكس مرادهم ويقرأ يُثمِرُ سيء الأحوال عوض سني الأحوال ا.هـ وأنكر هذا النوع من السماع ابن الحاج المالكي في المدخل

والطرطوشي في النهي عن الأغاني وأجاب ابن قدامة المقدسي الحنبلي عن هذا السماع فقال إنَّ فاعل هذا مخطئ ساقط المروءة والدائم على هذا الفعل مردود الشهادة في الشرع غير مقبول القول ا.هـ المراد وللمنبجي الحنبلي في ذلك رسالة خاصة ولله در القائل:

أقال الله صفق وغني وقل نكراً وسم الرقص ذكرا

ومن خلال هذه النقول عن فحول العلماء تجد تحذيرهم الصريح من هؤلاء الدخلاء على الصوفية الذين نسبوا أنفسهم إليهم وهم منهم براء شوهوا جمال حلقات الذكر بها أدخلوا عليها من البدع الضالة والأعمال المنكرة التي تحرمها الشريعة المطهرة كاستعمال آلات الطرب المحظورة والاجتماع المقصود بالمردان والغناء الفاحش والرقص المشتمل على التكسر والتثني الذي لا يليق بالرجال والصراخ والتصفيق وما إلى ذلك من الدواهي والطامات وبعضهم قاطع للصلاة وبعضهم لا هم له إلا وجبة الطعام كما هو شأن كثير من العوام الطغام فصار سماعهم لتسلية النفوس الغافلة وتحقيق الأغراض الدنيئة ومجالسهم مرتع للشيطان لا للصلة بالله وتطهير القلب من الأدران ولا علاقة للصوفية الصادقة بهؤلاء البتة.

أما السماع الثاني فهو سماع الصوفية الصادقة والطائفة المحققة المتحققة والجماعة السنية السنية المرضية التي لا يشقى بها جليسها فسماعهم موافق للشرع وقد بسط الكلام عليه حجة الإسلام الغزالي رحمه الله في الإحياء وضابط السماع عند الصوفية الصافية صوت أفاد

حِكمةً يخضع لها القلب ويلين لها الجلد وقد اتخذه الصوفية وسيلة للاستجهام من تعب الوقت وتنفساً لأرباب الأحوال واستحضاراً للأسرار لذوي الأشغال فالسهاع المطلوب عندهم هو ما ينشط القلب على السير إلى المقامات العلية ويشترطون فيه أن يسلم من خمسة عوارض عارض في المُسْمِع فلا يكون المسمع امرأة لا يحل النظر إليها ويخشئ الفتنة في سهاعها ولا أمرد يتلذذ بحسن صوته وجميل منظره وعارض في الآلة بأن تكون من شعائر أهل الشرب أو المخنثين وهي المزامير والأوتار وطبل الكوبة فهذه ممنوعة لا يحل سهاعها بخلاف المذامير والطبل فهو باق على الإباحة وإن كان الأولى خلو السهاع منه وقد عهدنا الصوفية في تهامة ينشدون القصيد ويقيمون الحضرات خالية من الدف والطار بل الذكر مع الخشوع والوقار بلا دف ولا

العارض الثالث في نظم الصوت وهو الشعر فإن كان فيه شيء من الخنا والفحش والهجو أو ما هو كذب على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم أو على الصحابة رضي الله عنهم كما رتبه الروافض في هجاء الصحابة وغيرهم فسماع ذلك حرام بألحان وغير ألحان والمستمع شريك القائل وكذلك ما يهيج على الشهوات لا يجوز استماعه.

العارض الرابع في المستمع بأن تكون شهوة السماع غالبة عليه والتلذذ بالأصوات والميل إلى الغناء لا حقيقة السماع ولا مضمون كلمات الإنشاد فهذا يمتنع عليه السماع.

العارض الخامس أن يكون المستمع من أهل البطالة فيضيع أكثر الأوقات في السماع فسماع الصوفية إذاً يراعى فيه آلاته التي يقع فيها ومعها وبها - الزمان والمكان - والإخوان وخلو الوقت عن معارض ووجود الصدق مع الجميع وسلامة الصدر في الحال فلا يتحرك متحرك إلا بغلبة من غير تصنع قال المحقق ابن عابدين رحمه الله عن هذا النوع من السماع ولا كلام لنا مع الصُّدَّقِ من سادتنا الصوفية المبرئين من كل خصلة ردية فقد سئل إمام الطائفتين سيدنا الجنيد إن أقواما يتواجدون ويتمايلون؟ فقال دعوهم مع الله تعالى يفرحون فإنهم قوم قطعت الطريق أكبادهم ومزق النَّصَبُ فؤادهم وضاقوا ذرعاً فلا حرج عليهم إذا تنفسوا مداواةً لحالهم ولو ذقت مذاقهم عذرتهم ا.هـوالله أعلم.

وفي الفتاوى الخيرية لخير الدين الرملي الحنفي بعد نقل أقوال العلماء واختلافهم في مسألة السماع وأما سماع السادة الصوفية رضي الله عنهم فبمعزل عن هذا الخلاف بل ومرتفع عن درجة الإباحة إلى رتبة المستحب كما صرح به غير واحدٍ من المحققين ا.هـ.

وقد نص العلماء على إباحة الشعر وإنشاده بالمسجد قال الإمام النووي رحمه الله لا بأس بإنشاد الشعر في المسجد إذا كان مدحاً للنبوة أو الإسلام أو كان حكمة أو في مكارم الأخلاق أو الزهد أو نحو ذلك من أنواع الخير ا.هـ من شرح مسلم للنووي كتاب فضائل الصحابة وقال أبو بكر بن العربي المالكي في شرح الترمذي لا بأس بإنشاد الشعر

في المسجد إذا كان في مدح الدين وإقامة الشرع وفي شرح منظومة الآداب للسفاريني الحنبلي وفي رواية أبي بكر بن الأنباري أن كعب بن زهير لما جاء تائباً وقال قصيدته المشهورة:

بانت سعاد فقلبي اليوم متبول متيم إثرها لم يفد مكبول

إلى أن وصل:

إن الرسول لسيف يستضاء به مهند من سيوف الهند مسلول

رمى صلى الله عليه وآله وسلم إليه بردة كانت عليه وأن معاوية بذل فيها عشرة آلاف فقال ما كنت لأوثر بثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم أحداً فلها مات كعب بعث معاوية إلى ورثته بعشرين ألفاً فأخذها منهم... إلى أن قال تحصّل من إنشاد قصيدة كعب بن زهير رضي الله عنه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وإعطائه البردة عدة سُنن:

١- إباحة إنشاد الشعر.

٢- استهاعه في المساجد.

٣- الإعطاء عليه ا.هـ.

وفي الصحيحين قوله صلى الله عليه وسلم (إن من الشعر لحكمة) قال ابن بطال ما كان في الشعر والرجز ذكراً لله تعالى وتعظيماً له ووحدانيته وإيثار طاعته والاستسلام له فهو حَسَنٌ مُرَغَبٌ فيه وهو

المراد من الحديث إن من الشعر حكمة وما كان كذباً وفحشاً فهو مذموم إلى أن قال ومحصله أن الحداء بالرجز والشعر لم يزل يفعل في الحضرة النبوية وربها التمس ذلك وليس هو إلا أشعاراً توزن بأصوات طيبة وألحان موزونة ا.هـ فتح الباري للحافظ ابن حجر وفي الفتح أيضاً نقل ابن عبد البر الاتفاق على إباحة الحداء وفي كلام بعض الحنابلة خلاف فيه ومن منعه محجوج بالأحاديث الصحيحة ا.هـ وقال السفاريني في شرح المنظومة المذهب الإباحة من غير كراهة لما تظافرت به الأخبار وتظاهرت به الآثار من إنشاد الأشعار والحداء في الأسفار وقد ذكر بعض العلهاء الإجماع على إباحة الحداء ا.هـ وفي الإحياء لحجة الإسلام الغزالي رحمه الله لم يزل الحداء وراء الجهال من عادة العرب في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وزمان الصحابة رضي الله عنهم وما هو إلا أشعار تؤدى بأصوات طيبة وألحان موزونة ولم ينقل عن أحد من الصحابة إنكاره ا.هـ.

أما الحركة في الذكر فحكمها الجواز شرعاً بدليل ما أخرجه الإمام أحمد بإسناد صحيح على شرط مسلم عن أنس قال كانت الحبشة يزفِنون بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويرقصون ويقولون محمد عبد صالح فقال رسول الله ما يقولون؟ قالوا يقولون محمد عبد صالح أقول يزفن كيضربُ قال السندي أي يرقصون بالسلاح قال العلماء وفي الحديث دليل على صحة الجمع بين الاهتزاز المباح وهو الذي لا تثني فيه ولا تكسر ومدح رسول صلى الله عليه وسلم وأن الاهتزاز في الذكر لا يسمى رقصاً محرماً بل هو جائز لأنه ينشط الجسم الدي الاهتزاز في الذكر لا يسمى رقصاً محرماً بل هو جائز لأنه ينشط الجسم

للذكر ويساعد على حضور القلب مع الله تعالى إذا صحت النية فالأمور بمقاصدها وإنها الأعمال بالنيات وإنها لكل امرئ ما نوى وجاء في وصف الإمام على رضي الله عنه للصحابة الكرام رضي الله عنهم وهو شاهد عدل ما ذكره الحافظ ابن كثير في البداية عن أبي أراكة قال صليت مع على صلاة الفجر فلما انفتل عن يمينه مكث كأن عليه كآبة حتى إذا كانت الشمس على حائط المسجد قيد رمح صلى ركعتين ثم قلب يده فقال والله لقد رأيت أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فما أرى اليوم شيئاً يشبههم لقد كانوا يصبحون صفراً شعثاً غبراً بين أيديهم كأمثال رُكب المعزِّيٰ قد باتوا لله سجدا وقياماً يتلون كتاب الله يتراوحون بين جباههم وأقدامهم فإذا أصبحوا فذكروا الله مادوا ـ أي تحركوا كما يميد الشجر في يوم الريح وهملت أعينهم حتى تنبل ـ والله ثيابهم _ وأخرجه أبو نعيم أيضاً في الحلية واستدل به العلامة عبد الغني النابلسي رحمه الله على ندب الاهتزاز بالذكر وقال هذا صريح بأن الصحابة رضى الله عنهم كانوا يتحركون حركة شديدة في الذكر ا.هـ وفي مسند أحمد بسند ضعيف عن علي رضي الله عنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم أنا وجعفر وزيد فقال لزيد أنت أخونا ومولانا فحجل وقال لجعفر أشبهت خلقي وخلقي فحجل وراء حجل زيد وقال لي أنت منى وأنا منك فحجلت وراء حجل جعفر وأصل الحديث من غير ذكر الحجل في الصحيح قال الحافظ البيهقي في الآداب والحجل أن يرفع رجلاً ويقفز على الأخرى من الفرح فإذا فعله الإنسان فرحاً بها أتاه الله من معرفته أو سائر نعمه فلا بأس وما كان فيه تثني وتكسر حتى يباين أخلاق الذكر فهو مكروه _ أي تحريها _ لما فيه من التشبه بالنساء ا.هـ ولله در ابن كهال باشا حين قال لما استفتي عن ذلك:

ما في التواجد إن حققت من حرج ولا التمايل إن أخلصت من باس فقمت تسعى على رجل وحق لمن دعاه مولاه أن يسعى على الراس

والتواجد هو تكلف الوجد و إظهاره من غير أن يكون له وجد حقيقة ولا حرج فيه إذا صحت النية فإذا كان التواجد جائزاً شرعاً ولا حرج فيه كها نص عليه الفقهاء فالوجد من باب أولى وما وجد الصوفية وتواجدهم إلا قبس مما كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن هنا نرئ العلامة المحقق ابن عابدين رحمه الله يبيح التواجد والحركة في الذكر وأن الفتوى عنده الجواز وأن النصوص المانعة التي ساقها في حاشيته النفيسة رد المحتار ج٣ محمولة على ما إذا كانت حلقات الذكر مشتملة على منكرات من آلات اللهو والغناء والاجتماع مع المرد الحسان وإنزال المعاني على أوصافهم والتغزل بهم وما شابه ذلك من المخالفات والله أعلم.

وقول السائل وهل الطريقة مخالفة للشريعة وكذا الحقيقة؟

جوابه لا مخالفة فالطريقة(١) سلوك طريق الشريعة والشريعة أعمال شرعية محدودة وهما والحقيقة(٢) ثلاثة متلازمة لأن الطريق إليه تعالى لها ظاهر وباطن فظاهرها الطريقة والشريعة وباطنها الحقيقة فبطون الحقيقة في الشريعة كبطون الزبد في لبنه لا يظفر بزبده بدون مخضه والمراد من الثلاثة(٣) إقامة العبودية على الوجه المراد من العبد قاله المحقق ابن عابدين نقلاً عن شيخ الإسلام زكريا الأنصاري(٤) وقال العارف بالله الشهرزوري في رسالته إرشاد المريدين الطرق إلى الله ثلاثة شريعة وطريقة وحقيقة فالشريعة كالسفينة والطريقة كالبحر ثم والحقيقة كالدر فمن أراد الدر ركب السفينة ثم شرع في البحر ثم وصل إلى الدر فمن ترك هذا الترتيب لم يصل إلى الدر فأول ما يجب على

⁽١) الطريقة هي السيرة المختصة بالسالكين من قطع المنازل والترقي في المقامات كما في حاشية ابن عابدين ج٣ص٣٠٣.

⁽۲) الحقيقة هي مشاهدة الربوبية ويقال هي سر معنوي لا حد له ولا جهة.

⁽٣) الشريعة والطريقة والحقيقة.

⁽٤) حاشية ابن عابدين ج٣ص٣٠٣ وفي نشر المحاسن الغالية لليافعي رحمه الله الحقيقة هي مشاهدة أسرار الربوبية ولها طريقة هي عزائم الشريعة فمن سلك الطريقة وصل إلى الحقيقة فالحقيقة نهاية عزائم الشريعة ونهاية الشيء غير مخالفة له فالحقيقة غير مخالفة لعزائم الشريعة الهريعة.

الطالب هو الشريعة والمراد بها فعل أوامر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وترك نواهيهما وقال أبوبكر نصر بن محمد الدقاق كنت ماراً في تيه بني إسرائيل فخطر ببالي أن علم الحقيقة مباين لعلم الشريعة فهتف بي هاتف من تحت شجرة كل حقيقة لا تتبع الشريعة فهي كفر قاله السيوطي في حسن المحاضرة (١) وقال الطحطاوي الحقيقة لب الشريعة وليست الحقيقة خارجة عن الشريعة ولا الشريعة خارجة عن الحقيقة ومن ادعى خروج الحقيقة عن الشريعة يخشى عليه الكفر نسأل الله السلامة والعافية.

⁽١) قال سيدي عبد القادر الجيلاني رحمه الله في الفتح الرباني كل حقيقة لا تشهد لها الشريعة فهي زندقة طِرِّ إلى الحق عز وجل بجناحي الكتاب والسنة أدخل عليه ويدك في يد الرسول صلى الله عليه وسلم.

وقول السائل وهل للفقيه أن يعترض على الصوفي؟

جوابه نعم إذا رأى منه ما يخالف ظاهر الشريعة قال الشيخ زروق(١) في قواعد الصوفية للفقيه أن يعترض على الصوفي وليس للصوفي أن يعترض على الفقيه لأن الذي هو عليه هو المطالب به العامة والخاصة إذ لا تعرف أحكام الله الظاهرة إلا بالفقه (٢)

⁽١) هو أبو العباس أحمد بن أحمد بن محمد زروق ت٨٩٩هـ.

⁽٢) نص القاعدة حكم الفقه عام في العموم لأن مقصده إقامة رسم الدين ورفع مناره وإظهار كلمته وحكم التصوف خاص في الخصوص لأنه معاملة بين العبد وربه من غير زائد على ذلك فمن ثم صح إنكار الفقيه على الصوفي ولا يصح إنكار الصوفي على الفقيه ولزم الرجوع من التصوف إلى الفقه والاكتفاء به دونه ولم يكف التصوف عن الفقه بل لا يصح دونه ولا يجوز الرجوع منه إليه إلا به وإن كان أعلى منه مرتبة فهو أسلم وأعم منه مصلحة ولذلك قيل كن فقيهاً صوفياً ولا تكن صوفياً فقيها وصوفي الفقهاء أكمل من فقيه الصوفية وأسلم وأما بالتصوف حالاً وعملاً وذوقاً بخلاف فقيه الصوفية فإنه المتمكن من علمه وحاله ولا يتم له ذلك إلا بفقه صحيح وذوق صريح ولا يصح له أحدهما دون الآخر كالطب الذي لا يكفي علمه عن التجربة ولا العكس فافهم ا.هـ.

ولهذا اعترض سيدنا موسى على الخضر عليها السلام وسيدنا موسى وعلمه أفضل من الخضر وعلمه كما نص على ذلك العلماء (١) والخضر حي موجود إلى الآن خلافاً لمن شذ وقال بموته (٢)

(۱) هذا استدلال من المؤلف على صحة اعتراض الفقيه على الصوفي. (۲) اتفق العلماء رحمهم الله تعالى أن الخضر ولد وكان حياً في زمن موسي عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام واتفقوا أنه سيموت قال تعالى في كُلُ نَفْسِ ذَآبِقَةُ ٱلمَوِّتِ ﴾ (آل عمران:١٨٥) ولكن اختلفوا هل قد مات أو ما زال حيا وسيموت في آخر الزمان فذهب جمهور العلماء إلى حياته ومن نصوصهم في ذلك قول الإمام النووي رحمه الله في تهذيب الأسماء واللغات واختلفوا في حياة الخضر ونبوته فقال الأكثرون من العلماء هو حي موجود بين أظهرنا وذلك متفق عليه عند الصوفية وأهل الصلاح والمعرفة وحكاياتهم في رؤيته والاجتماع به والأخذ عنه وسؤاله وجوابه ووجوده في المواضع الشريفة ومواطن الخير أكثر من وسؤاله وجوابه ووجوده في المواضع الشريفة ومواطن الخير أكثر من فتاويه هو حي عند جماهير العلماء والصالحين والعامة معهم في ذلك فتاويه هو حي عند جماهير العلماء والصالحين والعامة معهم في ذلك حجر في الزهر النضر وقال المحافظ سراج الدين ابن الملقن في التلخيص حجر في الزهر النضر وقال المحافظ سراج الدين ابن الملقن في التلخيص حياته ثابتة عند الجمهور ا.ه.

أقول استدل الجمهور على ذلك بها روى مسلم في صحيحه من حديث أبي سعيد الخدري قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً حديثاً طويلاً عن الدجال فكان فيها حدثنا قال يأتي وهو مُحرَّم عليه

أن يدخل نقاب المدينة فينتهي إلى بعض السبّاخ التي تلي المدينة فيخرج إليه يومئذ رجل هو خير الناس – أو من خير الناس – فيقول له أشهد أنك الدجال الذي حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه فيقول الدجال أرأيتم إن قتلت هذا ثم أحييته أتشكون في الأمر فيقولون لا قال فيقتله ثم يحييه فيقول حين يحييه والله ما كنت فيك قط أشد بصيرة مني الآن قال فيريد الدجال أن يقتله فلا يسلط عليه قال أبو إسحاق يقال إن هذا الرجل هو الخضر عليه السلام ا.ه.

أقول والمراد بأبي إسحاق إبراهيم بن سفيان راوي صحيح مسلم عن الإمام مسلم ومستند أبي إسحاق في ذلك ما قاله معمر في جامعه بعد ذكر هذا الحديث بلغني أن الذي يقتلُ الدجالُ الخضِرَ وكذا أخرجه ابن حبان من طريق عبد الرزاق عن معمر قال كانوا يرون أنه الخضر قال الحافظ في الفتح وقد تمسك من قاله أي قال بأن الرجل الذي يقتله الدجال هو الخضر بها أخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي عبيدة بن الجراح رفعه في ذكر الدجال لعله أن يدركه بعض من رآني أو سمع كلامي الحديث ا.هـ.

أقول ووجه الاستدلال بهذا الحديث أنه لم يبق أحد اليوم بمن رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم أو سمع كلامه إلا الخضر عليه السلام على القول بحياته ومن الآثار الدالة على حياة الخضر ما رواه يعقوب بن سفيان في تاريخه عن رياح بن عبيدة قال رأيت رجلا يهاشي عمر بن عبد العزيز معتمداً على يده فقلت في نفسي إن هذا الرجل جاف فلها صلى قلت يا أبا حفص من الرجل الذي كان معك معتمداً

علىٰ يدك آنفا؟ قال وقد رأيته يا رياح قلت نعم قال إني لأراك رجلاً صالحاً ذاك أخى الخضر بشرني أني سألي فأعدل قال الحافظ ابن حجر هذا أصلح إسناد وقفت عليه في هذا الباب أخرجه الحافظ الذهبي في التذكرة في ترجمة الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز وقال إسناده جيد وأشار الحافظ ابن حجر في الزهر النضر أن مجموع ما نقل عن الصحابة والتابعين فمن بعدهم في حياة الخضر قد يلحق بالتواتر المعنوي الذي مثلوا له بجود حاتم، وذهب بعض أهل العلم إلى موت الخضر واستدلوا على ذلك بقوله تعالى ﴿ وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرِ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلُدَ أَفَايِن مِّتَّ فَهُمُ ٱلْخَلِدُونَ ﴿ ﴿ الْأَنبِياء) وأجاب الجمهور عن عموم الآية أنه مخصوص بقوله تعالى ﴿ قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظرينَ ﴿ ثَالَ اللَّهُ عَلَمُ اللَّهُ عَلَمُ اللَّهُ عَلَمُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ اللَّهُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَى عَلَمُ عَلَيْكُ عَلَى عَلَمُ عَلِيْكُ عَلَمُ عِلَمُ عَلَمُ عِلَمُ عَلَمُ عِلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عِلَّهُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَم إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْوَقْتِ ٱلْمَعْلُومِ اللَّ ﴾ (الحجر) فصيغة العموم في الخطاب القرآني (ٱلْمُنظرِينَ) تثبت أن الحكم يشمل إبليس وغيره وبهذا يتضح لَكَ أَنَ الأَخَذُ بِعِمُومُ قُولُهُ تَعَالَىٰ ﴿ وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرِ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلَّدَ أَفَإِين مِّتَّ فَهُمُ ٱلْخَالِدُونَ ﴿ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّ تعالى فإنك من المنظرين أي ممن أخرت آجالهم أزلاً حسبها تقتضيه حكمة التكوين من الجن ويلحق بهم من الإنس إدريس وعيسي وإلياس والخضر على نبينا وعليهم السلام فقد قال السعد التفتازاني في شرح العقائد ذهب العظماء من العلماء إلى أن أربعة من الأنبياء في زمرة الأحياء الخضر وإلياس في الأرض وإدريس وعيسى في السماء ا.هـ قال الحارث بن أبي أسامة في مسنده حدثنا عبد الرحيم بن واقد حدثني محمد بن سلام أخبرنا أبان عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم (إن الخضر في البحر واليسع في البر يجتمعان كل ليلة عند الردم الذي بناه ذو القرنين بين الناس وبين يأجوج ومأجوج ويحجان ويعتمران كل عام ويشربان من ماء زمزم شربة تكفيهما إلى قابل) وسنده ضعيف وأخرج عبد الله بن أحمد في زوائد كتاب الزهد لأبيه عن الحسن بن عبد العزيز عن السري بن يحي عن عبد العزيز بن أبي رواد قال يجتمع الخضر وإلياس ببيت المقدس في شهر رمضان من أوله إلى آخره ويفطران على الكرفس وأمثال الموسم كل عام قال الحافظ ابن حجر في الزهر النضر هذا معضل وسنده حسن قلت حكمه حكم المرسل كما هو مقرر أهل الحديث لأن مثله لا يقال بالرأي وقال الحافظ في الزهر النضر ويروى عن الحسن البصري قال وُكِلَ إلياس بالفيافي ووكل الخضر بالبحور وقد أعطيا الخلد في الدنيا إلى الصيحة الأولى وأنها يجتمعان في موسم كل عام وروى ابن شاهين بسند ضعيف إلى خصيف قال أربعة من الأنبياء أحياء اثنان في السماء عيسى وإدريس واثنان في الأرض الخضر وإلياس فأما الخضر فإنه في البحر وأما صاحبه فإنه في البر أقول وليس من المستحيل العقلي ولا الشرعي أن يكون الخضر عليه السلام أو غيره من الخلق حياً ولا ينبغي للمسلم أن يبادر برفض كل مالريعتد عليه ولريكن في نطاق المعتاد قبل أن يطلع على الشرع الشريف ويرى هل هناك ما يثبت ذلك أو لا والله عز وجل يمد في عمر من يشاء وقد يكون ذلك الإمداد لإقامة الحجة كإنظاره إبليس عليه لعنة الله فهذه ليست كرامة له ولا تشريفا أما غير إبليس من الصالحين كالخضر عليه السلام فقد يكون ذلك كرامة له أو وحِكم 01

أخرى لا نعرفها ثم قوله تعالى ﴿ وَمَاجَعَلْنَا لِبَشَرِ مِن قَبْلِكَ ٱلْخُلُدُ ﴿ الْأَنبِياء المراد بالخلد الدوام الأبدي والقائلون بحياة الخضر اليوم يقولون إنه يموت في آخر الزمان وعليه فلا إشكال في الآية وتمسك من قال بموت الخضر بها قاله البخاري جواباً عندما سئل عن الخضر وإلياس هل هما في الأحياء فقال كيف يكون ذلك وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في آخر عمره أرأيتكم في ليلتكم هذه فإنه على رأس مائة سنة منها لا يبقى على وجه الأرض ممن هو عليها اليوم أحد والحديث متفق عليه وجوابه أن هذا عام لأنه نكرة في سياق النفي فيعم وهو محصص بحديث أبي عبيدة المتقدم عند ابن حبان في صحيحه في ذكر الدجال ولفظه لعله أن يدركه بعض من رآني أو سمع كلامي وأخرجه الترمذي وقال حسن غريب وأخرجه أبو داود وسكت عنه وللعلماء أجوبة أخرئ ذكرها الحافظ في الفتح والله أعلم.

وهو نبي (١) عند جماهير العلماء من السلف والخلف لقوله تعالى حكاية عنه في وَمَا فَعَلَنُهُ عَنْ أَمْرِى ذَلِكَ تَأُويِلُ مَا لَمْ تَسَطِع عَلَيْهِ صَبِّرًا لَا كَانَ بوحي من الله تعالى في ذلك الوقت وأما بعد بعثة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فلا يجوز له الإقدام على شيء يخالف ظاهر الشريعة المحمدية الغراء بل هو تابع لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم لقد لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم لقد جئتكم بها بيضاء نقية ولو كان موسى حياً ما وسعه إلا اتباعي رواه الإمام أحمد فشريعة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ناسخة لجميع الشرائع فمن خالفها زج به في النار قال تعالى ﴿ وَمَن يَبْتَغ عَيْر الإسكنم الشرائع فمن خالفها زج به في النار قال تعالى ﴿ وَمَن يَبْتَغ عَيْر الإسكنم الله عليه وسلم ناسخة المنار قال عمل الله عليه وسلم ناسخة المنار الشرائع فمن خالفها زج به في النار قال تعالى ﴿ وَمَن يَبْتَغ عَيْر الإسكنم الله عليه الله عليه وسلم ناسخة بهميا الشرائع فمن خالفها زج به في النار قال تعالى ﴿ وَمَن يَبْتَغ عَيْر الإسكنم الله عليه وسلم ناسخة بهميا الله عليه وسلم ناسخة بهميا الله عمن خالفها زج به في النار قال تعالى ﴿ وَمَن يَبْتَغ عَيْر الإسكنم وينا فَكَن يُقْبَلُ مِنْ هُ وَهُو فِي النّار قال عمران).

⁽١) في هذه المسألة خلف فالبعض يرئ أن الخضر ولي ومال إليه القشيري والأكثر يرئ أنه نبي وهو الراجح للآية التي ذكرها المصنف.

وقول السائل وهل الهواتف والكشف والإلهامات والخواطر التي تجري على قلوب الأولياء حجة؟

جوابه ليس ذلك بحجة عند علماء الإسلام بل الحجة الكتاب والسنة والقياس الصحيح وإجماع الأمة (١)

(١) لا بد أولاً من معرفة المصطلحات ثم معرفة حجية هذه الأمور من عدمه.

أولاً تحرير المصطلحات:

أ- الهواتف: جمع هاتف وهو صوت مسموع بدون رؤية صاحبه أي هو صوت مسموع مجهول المصدر فقد يكون مصدره ملكاً أو ولياً أو جناً صالحاً أو الخضر على القول بحياته أو شيطاناً مريداً.

ب- الكشف: هو الاطلاع على ما وراء الحجاب من المعاني الغيبية
 والمراد هنا الكشف الرحماني وهو ما كان من الرحمن يحدثه في قلب
 العبد ويطلعه على أمور تخفى على غيره.

ج- الإلهام: إيقاع شيء في القلب يثلج أي يطمئن له الصدر يخص به الله تعالى بعض أصفيائه كما في جمع الجوامع وشرحه للمحلي.

د- الخاطر: هو ما يحصل في القلب من الأفكار وسمي بذلك لأنه يخطر بعد أن كان القلب غافلاً عنه وخاطر الحق هو علم يقذفه الله من بطنان الغيب على قلب أهل القلوب ويبقى مطمئناً لا ينفيه شيء ويعبر عنه بالإلهام قال الغزالي الخاطر المحمود هو الداعي إلى الخير ويسمى إلهاما.

ألفاظ قريبة من المصطلحات المذكورة:

أ- الإيقاع في النفس: الإيقاع تارة يضاف إلى النفس وتارة يضاف إلى القلب يقال أوقع الله في نفسي كذا أو في قلبي ولا فرق بينها يقول السعد التفتازاني إن النفس إذا ترددت في أمر استتبع ذلك خفقاناً في القلب للعلاقة بينها فإنه المتعلق الأول لها فإذا زال ذلك عن النفس وحدث بها طمأنينة انعكس الأمر قال والنفس لطيفة في الجسد تولدت من ازدواج الروح بالبدن واتصالها معاً.

ب - الفتح وقد يقترن ذكره بالله فيقال من فتح الله ويقال الفتوحات ويقرب منه الكشف والمكاشفة أما الفتح فهو إزالة الإشكال بإدراك البصيرة وفتح المستغلق من العلوم فيقال فلان فتح عليه باب من العلم والفتح المبين هو ما يفتح على العبد في مقام الولاية وتجليات أنوار الأسهاء الإلهية والمفاتح جمع مفتاح وهي في الأصل ما يتوصل به إلى استخراج المغلقات التي يتعذر الوصول إليها.

ج- سكون النفس، سكون القلب، طمأنينة النفس، طمأنينة القلب، انشراح الصدر، ميل القلب، شهادة القلب: السكون ضد الحركة يقال سكن الشيء إذا ذهبت حركته واستعماله في النفس مجاز يقال سكنت نفسي بعد الاضطراب والطمأنينة من الاطمئنان وهو السكون فاطمئنان النفس وسكونها مترادفان بمعنى الركون إلى الشيء بعد التردد وميل القلب عدوله إلى الشيء والإقبال عليه والميل النفسي ما كان مقرونا بالشعور وصادراً عن الإرادة والشهادة قول صادر عن علم حصل بمشاهدة بصرٍ أو بصيرة وعلى هذا فيراد بشهادة القلب علم حصل بمشاهدة بصرٍ أو بصيرة وعلى هذا فيراد بشهادة القلب

العلم الذي يحصل منه قال المناوي السكينة ما يجده القلب من الطمأنينة عند تنزل الغيب أي الإلهام ومن خلال المصطلحات المذكورة يظهر أن الإلهام إيقاع شيء في القلب ينشرح ويطمئن إليه الصدر فبعد حصول الإيقاع في القلب يتم سكون القلب فيكون السكون أثر الإلهام وبعد اطمئنان النفس ينشرح الصدر ويميل القلب فيحصل منه العلم وهو شهادة القلب ويزول التردد وعلى هذا تارة يعبر بالإلهام وتارة يعبر بأثره وهو سكون النفس وانشراح الصدر وميل القلب وشهادته والتحقيق أن الإلهام له مراتب بقدر صلة العبد بربه وخصه بعضهم بأصفياء الله وأقل منه سكون النفس وميل القلب وهذا حاصل لكل مؤمن كها أن الإلهام قد يلقى في النفس من غير تردد ولا طلب بخلاف مؤمن كها أن الإلهام قد يلقى في النفس من غير تردد ولا طلب بخلاف سكون القلب وميل النفس فإنه يسبقه تردد وطلب بالاستخارة أو التحري وبعد معرفة المصطلحات يأتي الشق الآخر وهو هل الهاتف والخاطر والكشف والإلهام حجة والتحقيق أن في المسألة تفصيل ونحتاج إلى تحرير محل النزاع لنفصل الكلام فيه فنقول:

١- اتفق أهل السنة من فقهاء ومحدثين وأصوليين وصوفية على أن الخاطر والإلهام والكشف والهاتف لا يستقل بإثبات الأحكام مطلقاً ولا يكون رافعاً لحكم ولا مخصصاً لعام ولا مقيداً لمطلق لعدم عصمة الملهم وجواز الخطأ عليه.

٢- واتفقوا كذلك أن هذه الأمور إذا خالفت نصاً شرعياً أو خرمت قاعدة شرعية كلية فلا اعتداد بها اتفاقاً بل هو وهم وخيال من إلقاء الشيطان فلو سمع هاتفاً يقول له البس ثوباً من حرير فهو شيطان على المسلم

يناديه لفعل المعصية وهكذا لو وقع في قلبه أن يلبس الحرير وأنه أبيح له فهو من الشيطان لقيام الدليل الشرعي على حرمة لبس الحرير للرجال. ٣- وفي غير هذين المحورين وقع النزاع في العمل بالكشف والإلهام والهاتف والخاطر الرحماني فقال جمع من الصوفية يعمل به استئناساً واحتجوا بها رواه أحمد والدارمي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (البِّر ما اطمأن إليه القلب واطمأنت إليه النفس والإثم ما حاك في القلب وتردد في الصدر وإن أفتاك الناس وأفتوك) قالوا جعل النبي صلى الله عليه وسلم شهادة قلبه بلا حجة أولى من الفتوى فثبت أن الإلهام حق فإنه وحي باطن ولريأتِ مخالفاً للشريعة وهذا معنى قول الشعراني لا ينبغى العمل بالكشف والإلهام إلا بعد عرضه على الكتاب والسنة وقول الشاذلي إذا ورد وارد من جهة الحقيقة فلا أقبله إلا بشاهدين عدلين هما الكتاب والسنة والتحقيق أن الكشف والإلهام معتبر في الشرع بالجملة وقد نص العلماء على أنه يعمل بالإلهام إذا عضده نص وآستدلالٌ اتفاقاً ويسمى تحرياً قال السمرقندي التحري هو العمل بشهادة القلب عند عدم سائر الأدلة الشرعية بنوع نظر واستدلال بالأحوال وهو حكم قائم بالشرع في حق العمل بطريق الضرورة على ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في من شك في صلاته فلم يدر أصلى ثلاثاً أم أربعا فإنه يتحرى اليقين ويبنى عليه قال النسفي والإلهام عند عدم الدلائل الأربعة يكون حجة في حق الملهم لا في حق غيره كالتحرى ويظهر من كلام الحنفية أن الإلهام حجة بشرطين:

أ- فقدان سائر الأدلة.

ب- وجود الضرورة المقتضية لذلك ويدخل في هذا جميع فروع التحري في الفقه، ونص العلماء على أنه يعمل بالإلهام إذا وافقه سبب ظاهر لأن الأصل العمل بالسبب الظاهر فإذا وافقه الإلهام تأكد وقد نص على هذا الشاطبي والخلاصة أن المحققين عملوا بالإلهام إذا وافق السبب الظاهر وعملوا به إذا استند إلى دليل شرعي وقد أطال ابن تيمية في الانتصار لهذا الرأي وعملوا بها يقع في النفس بعد الاستخارة من ضروب الإلهام لاستناده إلى دليل مشروعية الاستخارة قال الإمام النووي إذا استخار مضى لما ينشرح له صدره فظهر من هذا كله أن الإلهام والكشف معتبر في الجملة وعرفت محل النزاع والاستئناس بابه واسع والله أعلم.

قال الشعراني وأجمعوا على أنه لا ينبغي العمل بالكشف والإلهام إلا بعد عرضه على الكتاب والسنه وقال أبو الحسن الشاذلي إذا ورد علي وارد من جهة الحقيقة فلا أقبله إلا بشاهدين عدلين وهما الكتاب والسنة فمن للشرع عليه اعتراض فليس بولي واصل وبالجملة فكل عمل يخالف الشريعة الغراء المطهرة لا يعمل به ولا يقبل من قائله كائناً من كان بل نعده نزغة من نزغات الشيطان.

ولقد أحسن من قال:

غير اتباع المصطفى فيها أتى سبل الضلالة والغواية والردى صحت فذاك اذا اتبعت هو الهدى باب يجر ذوي البصيرة للعمى والتابعون ومن مناهجهم قفا

من كان يرغب في النجاة فهاله ذاك السبيل المستقيم وغيره فاتبع كتاب الله والسنن التي ودع السؤال بكم وكيف فإنه الدين ما قال النبيُّ وصحبه

وقال الآخر:

فهو الصراط المستقيم لمن سلك سبل الرشاد ومن يزغ عنها هلك

لیس الطریق سوی طریق محمد من یمش فی طرقاته فقد اهتدی

وقال الآخر:

أيا نفس بالمأثور عن خير مرسل وأصحابه والتابعين تمسكي عساك إذا بالغت في نشر دينه بها طاب من نشر له أن تمسكي وخافي غداً يوم الحساب جهنها إذا لفحت نيرانها أن تمسّكي

وقد قال العلماء لا يجب العمل بها يراه النائم عن النبي صلى الله عليه وسلم مع أن رؤيا المصطفى صلى الله عليه وسلم حق ولا يتمثل الشيطان به وقد رأى بعض الصالحين النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال له اذهب إلى موضع كذا فاحفره فإن فيه ركازا فخذه ولا خمس عليك فيه فوجد الرجل ذلك فاستفتى فأفتاه بعض علماء عصره بأنه لا خمس عليه لصحة رؤياه فبلغ ذلك شيخ الإسلام سلطان العلماء عز الدين بن عبد السلام فأقام الطامة الكبرى على من أفتاه بذلك ثم أفتى بوجوب الخمس عليه لقول النبي صلى الله عليه وسلم (وفي الركاز الخمس) رواه البخاري ومسلم فرجع علماء عصره إلى فتواه (۱)

⁽۱) ذكرها الزرقاني رحمه الله في شرح الموطأ ج٢ص ١٤٩ ومن ذلك لو رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام يقول له غداً من رمضان قال الإمام النووي لريصح الصوم بهذا المنام لا لصاحب المنام ولا لغيره قال النووي ونقل القاضي عياض الإجماع عليه وقال القاضي حسين لو قال لنا قائل رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام يقول لي غدا من رمضان قلنا له قال لنا رسول الله في اليقظة صوموا لرؤيته ا.هـ وقال القرافي نقدم ما ثبت في اليقظة على ما يثبت في المنام.

وسئل شيخ الإسلام زكريا الأنصاري عن رجل رأى النبي صلى الله عليه وسلم يقول له مر أمتي بصيام ثلاثة أيام فهل يجب عليهم فأجاب بقوله لا يجب على أحد الصوم ولا غيره من الأحكام بها ذكر ولا يندب بل قد يكره أو يحرم لكن إن غلب على الظن صدق الرؤيا فله العمل بها دلت عليه مالم يكن فيه تغيير حكم شرعي ولا يثبت بها شيء من الأحكام لعدم ضبط الرائي للرؤيا لا للشك في الرؤيا ويحرم على الرائي أن يقول أمركم النبي صلى الله عليه وسلم بكذا بل يأتي بها يدل على مستنده من الرؤيا قال بعض الأفاضل وكذا من يرى النبي صلى الله عليه وسلم يقظة يأمره بشيء لا يجب عليه فعله بل يحرم فعله إن خالف عليه وسلم يقظة يأمره بشيء لا يجب عليه فعله بل يحرم فعله إن خالف ظاهر الشرع لأن هذه الرؤية ليست كالرؤية المتعارفة المعهودة قال ابن حجر ولا يلزم من هذه الرؤية أن يكون الرائي صحابياً لأن شرط الصحبة الرؤية قبل الموت في عالم الملك وهذه رؤية في عالم الملكوت(١)

⁽١) هنا مسائل الأولى الرؤيا على وزن فُعلى: وهو ما يراه الشخص في منامه وقد تسهل الهمزة فيقال الرؤية وقد تضاف إلى الهاء فيقال الرؤية.

الثانية حقيقة الرؤيا: قال المازري رحمه الله إن المذهب الصحيح ما عليه أهل السنة وهو أن الله سبحانه يخلق في قلب النائم اعتقادات كما يخلقها في قلب اليقظان وهو تبارك اسمه يفعل ما يشاء ولا يمنعه من فعله نوم ولا يقظة فإذا خلق هذه الاعتقادات فكأنه سبحانه جعلها على أمور أُخَر كالغيم عَلَماً على المطر ا.هـ.

الثالثة: الذي يظهر من كلام العلماء أن الرؤيا من أنواع الإلهام لكن إن أطلق الإلهام أريد به الكشف في حال اليقظة وإن كان الكشف

في المنام سُمي رؤيا وكلاهما من إدراكات الروح التي يستوي عندها النوم واليقظة والليل والنهار والإلهام يحصل في حال النوم كاليقظة لأنه لا يتوقف على الإلقاء في القلب بحيث يعقل ما يلقى في قلبه وهو ممكن في حال النوم كإمكانه في حال اليقظة لأن الإنسان يعقل ما يعرض له أثناء نومه وإلا لمرتكن الرؤى والأحلام وكلاً من الرؤى والإلهام من أقسام الوحى قال الإمام النووي رحمه الله في تفسير قول الله تعالى ﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرِ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحَيًّا ﴾ (الشورى: ١٥) والجمهور أن المراد بالوحي في الآية الإلهام والرؤية في المنام فكلاهما يسمئ وحياً ا.هـ ولا يختص بالأنبياء بل يحصل لغيرهم قال ابن تيمية رحمه الله فالوحي يكون لغير الأنبياء يقظة ومناماً وقد يكون بصوت هاتف في نفس الإنسان ليس خارجاً عنها يقظة ولا مناماً ا.هـ والمراد طبعاً وحي الإلهام والرؤية المنامية والكشف الصادق والهاتف الرحماني والفراسة الإيهانية قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير قوله تعالى ﴿ وَأَوْحَيُّنَا ٓ إِلَىٰ أُمِّرِ مُوسَىٰ ﴾ (القصص:٧) هو وحي إلهام كما قال تعالى ﴿ وَأَوْحَىٰ رَيُّكَ إِلَى ٱلنَّعَلِ ﴾ (النحل:٦٨) وهكذا قال بعض السلف في هذه الآية ﴿ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِبِّونَ أَنْ ءَامِنُواْ بِي وَبِرَسُولِي قَالُوٓاْ ءَامَنَّا ﴾ (المائدة: ١١١) أي ألهموا ذلك فامتثلوا ما ألهموا قال الحسن البصري ألهمهم الله عز وجل ذلك وقال السدي قذف في قلوبهم ذلك ا.هـ.

الرابعة: قال الحافظ ابن عبد البر ولا أعلم بين أهل الدين والحق من أهل الدين والحق من أهل الرأي والأثر خلافاً في أن الرؤيا الصادقة من الله وأنها من النبوة وأن التصديق بها حق وفيها من بديع حكمة الله ولطفه ما يزيد المؤمن في إيهانه ا.هـ.

الخامسة: رؤية النبي صلى الله عليه وسلم في المنام ممكنة ورؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في المنام حق وفي صحيح البخاري قوله صلى الله عليه وسلم (من رآني في المنام فقد رآني حقاً فإن الشيطان لا يتمثل بي) وعصمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم في عدم تمثل الشيطان به تكون لمن رآه على صورته الحقيقية التي كان عليها في حياته، وقد كان ابن سيرين رحمه الله إذا قص عليه رجل أنه رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال صف لي الذي رأيته فإن وصف له صفة لا يعرفها قال لرتره قال الحافظ ابن حجر وجدت له ما يؤيده فقد أخرج الحاكم من طريق عاصم بن كليب حدثني أبي قال قلت لابن عباس رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام قال صفه لي قال فذكرت الحسن بن على فشبهته به قال قد رأيته قال الحافظ وعلى ذلك جرى علماء التعبير قالوا إذا قال الجاهل رأيت النبي فإنه يسأل عن صفته فإن وافق الصفة المروية وإلا فلا يقبل منه وقد نقل القرافي عن العلماء أن الرؤية تصح قطعاً لأحد رجلين أحدهما صحابي رآه فعلم صفته فانطبع في نفسه مثاله فإذا رآه جزم بأنه رأى مثاله المعصوم من الشيطان وثانيهما رجل تكرر عليه سماع صفاته المنقولة في الكتب حتى انطبعت في نفسه صفته

فإذا رآه جزم برؤيته وأما غير هذين فلا يحصل له الجزم بل يحتمل أنه رآه ويحتمل أنه من تخييل الشيطان ١.هـ.

السادسة: من رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يسمى صحابياً إذ شرط الصحبة أن تكون الرؤية في حال حياة النبي صلى الله عليه وسلم الدنيوية وفي اليقظة بشرط الإيهان عند الرؤية وعند الموت كها هو مقرر في محله.

السابعة: رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم حق لأنه معصوم فما رآه النبي صلى الله عليه وسلم في نومه شرع ودين ووحي يستمد منه الأحكام بلا خلاف.

الثامنة: رؤيا الصحابة إذا أقرها الرسول صلى الله عليه وسلم يعمل بها بلا خلاف لا لأنها حجة بل لتقرير النبي صلى الله عليه وآله وسلم لها والتقرير النبوي دليل شرعي كما هو مقرر في محله من كتب الأصول والحديث قال الزركشي لا تثبت الأحكام بالمنام إلا في حق الأنبياء وتقريرهم.

التاسعة: هل الرؤية دليل يحتج به أم لا؟

لا بدمن تحرير محل النزاع أولاً ثم تقرير الحكم

أ- الرؤى لا تستقل بإثبات الأحكام مطلقاً فلا ترفع حكماً ولا تخصص عاما ولا تقيد مطلقا لعدم عصمة الرائي وهذا محل إجماع.

ب- لا اعتداد بالرؤى اتفاقاً إذا خالفت نصاً شرعياً فإن اقتضت ترك واجب أو ارتكاب محرم أو تحريم مباح أو أدت إلى خرم قاعدة شرعية كلية فهي من إلقاء الشيطان ولا يعمل بها إجماعاً قال الإمام النووي رحمه الله قال القاضي عياض لا يقطع بأمر المنام ولا يبطل بسببه سنة تثبت ولا تثبت به سنة لمرتثبت وهذا بإجماع العلماء ا.هـ.

وقال الإمام النووي رحمه الله ولا يجوز إثبات حكم شرعي بالمنام لأن حالة النوم ليست حالة ضبط وتحقيق لما يسمعه الرائي وقد اتفقوا على أن من شرط من تقبل روايته أن يكون متيقظاً لا مغفلا ولا سيء الحفظ ولا كثير الخطأ ولا مختل الضبط والنائم ليس بهذه الصفة فلا تقبل روايته لاختلال ضبطه ا.هـ، وقال ابن الصلاح لو زعم رجل أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في النوم وهو يقول له قولاً يتضمن حكماً شرعيا لا يجوز الاعتهاد في ذلك على ما يراه في النوم وسمعه من رسول الله على هذا درج أهل العلم الماضون وإنها يعتمد في الأحكام الشرعية ونحوها على الدلائل الشرعية المعلومة ا.هـ والنقطة أوالنقطة ب محل اتفاق بين العلماء لا نزاع نعلمه في ذلك.

ج- الرؤيا التي لا تخالف الشريعة هل تكون حجة أم لا هنا محل النزاع قال الإمام السبكي إنها ليست بحجة لأن النائم ليس على يقين من كلامه فمن هنا كان غير حجة وعلى هذا أكثر العلماء وقال أبو إسحاق الشيرازي رحمه الله في المعونة في الجدل الرؤيا حجة وهو وجه عند الشافعية ولا بأس عندي بالذهاب إلى ذلك ما لمر يخالف شرعاً ظاهراً والذي يترجح عند المحققين أنه يعمل بالرؤيا الموافقة للضوابط على

سبيل الاستئناس مع الأخذ في الاعتبار ألا يعتقد أنها حكم الله عز وجل ولا يلتزم بها على جهة المشروعية فعلاً أو تركاً ومن باب أولى أن لا يلزم بها غيره ومن مواضع الاستئناس:

١- إذا وافقت حكماً شرعياً كفعل مندوب أو ترك مكروه فيستحب العمل على وفقها قال الإمام النووي رحمه الله إذا رأى النبي صلى الله عليه وسلم يأمره بمندوب أو يرشده إلى فعل مصلحة فلا خلاف في استحباب العمل على وفقه لأن ذلك ليس حكماً بمجرد المنام بل بما تقرر من أصل ذلك الشيء بل ذهب ابن دقيق العيد رحمه الله إلى ما هو أوسع من ذلك فقد قال رحمه الله وإن أمره أي النبي صلى الله عليه وسلم بشيء لمريثبت في اليقظة خلافه استحب العمل به وقال التقى السبكي أنه يحسن العمل بذلك ولكن لا على سبيل الوجوب لاحتياج ذلك إلى دليل ظاهر يدل عليه فدخل في كلام ابن دقيق العيد أمر النبي صلى الله عليه وسلم في الرؤيا بمباح فإنه يستحب فعل ذلك ومن أمثلة العمل بالرؤيا الموافقة للشرع قول الإمام ابن قدامة الحنبلي في المغنى يكره التقبيل للصائم لما روي عن عمر أنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فرأيته لا ينظر إليَّ فقلت يا رسول الله ما شأني قال ألست تقبل وأنت صائم قال فو الذي بعثك بالحق لا أقبل بعدها وأنا صائم فالرؤيا تضمنت تنفيره صلى الله عليه وسلم لأمر مكروه وهو التقبيل أثناء الصوم فيعمل بها ولا عبرة بمن شنع على ذلك ا.هـ. ٧- يُستأنس بالرؤيا في الترجيح بين الأدلة المتعارضة إذا لريتمكن الناظر فيها من الترجيح بطرق الترجيح المعروفة وهذا رأي ابن تيمية ٧٣

فإنه يرئ أن الرؤيا تعود بالنفع على صاحبها من حيث زيادة الإيمان ولا يلزم غيره قبول ما جاء في رؤياه ويمكن الترجيح بين الأدلة بالرؤيا والإلهام ومن نصوصه في ذلك قوله وتارة يرجح أحدهم إما بمنام وإما برأي مشير ناصح وأما الترجيح بمجرد الاختيار والإرادة التي لا تستند إلى أمر باطن ولا ظاهر لا يقول به أحد من أنمة العلم ا.هـ.

أقول يندرج تحت هذا ما إذا اقتضت الرؤيا ترجيح أحد الأقوال في المسائل الحلافية كفعل ما اختلف في وجوبه كالوتر والأضحية أو ترك ما اختلف في تحريمه كأكل لحم السبع ويسير النبيذ ومئال استعمال هذا النوع من الترجيح يظهر جلياً فيها رواه مسلم عن أي جمرة الضبعي أنه قال تمتعت - أي بالعمرة إلى الحج - فنهاني الناس عن ذلك فأتيت ابن عباس رضي الله عنهما فسألته عن ذلك فأمرني بها قال ثم انطلقت إلى البيت فنمت فأتاني آت في منامي فقال عمرة متقبلة وحج مبرور قال فأتيت ابن عباس رضي الله عنهما فأخبرته بالذي رأيت فقال الله أكبر الله أكبر سنة أبي القاسم صلى الله عليه وآله وسلم ورواه البخاري بنحوه وفيه فقال ابن عباس أقم عندي فأجعل لك ورواه البخاري بنحوه وفيه فقال ابن عباس أقم عندي فأجعل لك الشرعي ومراده ترجيح دليل مشروعية التمتع على الدليل المقتضي المنع وكان عبد الله بن الزبير ينهى عن المتعة كما في صحيح مسلم قال الحافظ وكان عبد الله بن الزبير ينهى عن المتعة كما في صحيح مسلم قال الحافظ وكان لا يراها إلا للمحصر ا.ه. فتح الباري.

٣- ومن مواضع الاستئناس بالرؤيا موافقتها لسبب ظاهر.

٤- ومن مواضع الاستئناس بالرؤيا كونها بعد الاستخارة في أمر من الأمور وقد سبق ذلك في مبحث الإلهام.

٥- يرى ابن القيم أنه يستأنس بالرؤيا إذا دلت قرائن الأحوال على صحتها أقول ومثاله تنفيذ الصديق رضي الله عنه لوصية خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثابت بن قيس وقد ذكر ابن الأثير قصته في أسد الغابة قال روي أنه قتل يوم اليهامة وكان عليه درع له نفيسة فمر به رجل من المسلمين فأخذها فبينها رجل من المسلمين نائم أتاه ثابت في منامه فقال له إني أوصيك بوصية فإياك أن تقول هذا حلم فتضيعه إني لما قتلت أمس مربي رجل من المسلمين فأخذ درعي ومنزله في أقصى الناس وعند خبائه فرس يستن في طوله وقد كفأ على الدرع برمة وفوق البرمة رحل فأت خالدا فمره فليبعث فليأخذها فإذا قدمت المدينة على خليفة رسول الله يعني أبا بكر فقل له إن على من الدين كذا وكذا وفلان من رقيقي عتيق وفلان فاستيقظ الرجل فأتى خالدا فبعث إلى الدرع فأتى بها على ما وصف وحدث أبا بكر برؤياه فأجاز وصيته ولا يعلم أحد أجيزت وصيته بعد موته سواه وأوردها الهيثمي في المجمع وقال رواه الطبراني وبنت ثابت بن قيس لمر أعرفها وبقية رجاله رجال الصحيح وذكرها ابن رجب في الأهوال وقال مثل هذه الرؤية الصادقة تورث ظناً قويا أقوى من إخبار رجل أو رجلين فيجوز للوصي وغيره الاعتماد عليها في الباطن كما إذا علم الوصى بدين على الموصى غير ثابت فإن له قضاءه وإذا رأى الإمام إنفاذ ذلك ظاهرا كان فيه اقتداء بالصديق.

7- يستأنس بالرؤيا عند المحدثين لبيان أحوال الرواة ومن أمثلة ذلك ما حدث به مسلم أن حمزة الزيات رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فعرض عليه ما سمع من أبان بن أبي عياش فما عرف منه إلا شيئاً يسيراً خمسة أو ستة قال القاضي عياض وهذا ومثله استئناس واستظهار على ما تقرر من ضعف أبان لا أنه يقطع بأمر المنام ا.هـ وفي سنن أبي داود عن أبي عياش أن رسول الله قال من قال إذا أصبح ... الحديث فرأى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها يرئ النائم فقال يا رسول الله إن أبا عياش يحدث عنك بكذا وكذا قال صدق أبو عياش قال الشراح ولم تكن الرواية عن أبي عياش بمجرد المنام لأن الرؤيا لا تثبت الأحكام وإنها صارت الرؤيا تؤيد الرواية وتزيد طمأنينة القلب فتلخص أنه يجوز العمل بالرؤيا في الأمور الجائزة أو المطلوبة التي فيها فتلخص أنه يجوز العمل بالرؤيا في الأمور الجائزة أو المطلوبة التي فيها وابن القيم فيا المؤيا على سبيل الاستئناس فتكون بشارة أو وابن القيم وابن الحرض على الكتاب والسنة والله أعلم.

وقول السائل هل صبح أن بعض الأولياء قال من قبَّل قدمي دخل الجنة(١)

(١) يحكى ذلك عن الإمام العلامة الولي الصالح المحدث الأصولي الفقيه إسماعيل بن محمد الحضرمي ترجمه العلامة البدر الأهدل في تحفة الزمن والحافظ الشرجى في طبقات الخواص والوشلي في نشر الثناء الحسن جاء في ذكر كراماته أنّ من قبل قدم الفقيه إسماعيل دخل الجنة حكى الفقيه إبراهيم العلوي عن الفقيه أحمد بن أبي الخير عن والده الفقيه أبي الخير أنه سأل الفقيه إسماعيل عن ذلك فقال قدم علينا بقرية الضحي رجل من أهل الخير فلما صلينا الجمعة صعد المنبر وقال يا أيها الناس رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وسمعته يقول من قبَّل قدم الفقيه إسماعيل الحضرمي دخل الجنة قال الفقيه أحمد بن أبي الخير وكان يقال للرجل المذكور ابن الزعب من أهل حصى وهؤلاء بنو الزعب قوم أهل ولاية وصلاح ويروى عن الفقيه أحمد بن سليان الحكمي المفتى بمدينة زبيد أنه قال لما سمعت حديث تقبيل قدم الفقيه إسماعيل وقع في نفسي من ذلك شيء ثم اتفق أني قصدت الفقيه إلى منزله بزبيد لقصد السلام والزيارة فلما دخلت عليه قال مرحباً بك. جئت لتقبل قدمي ثم مدّ رجليه فقبلتها قال الإمام اليافعي وكان الجلة من العلماء يقبلون قدمه ا.هـمن نشر الثناء الحسن ج٣ ص١٢٥. وبعضهم قال من صلى خلفي لم تمسه النار (١)؟ جوابه قال شيخنا علامة اليمن (٢) ما قال مثل هذا سيد المرسلين محمد صلى الله عليه وسلم بل قال يا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت من مالي لا أغني عنك من الله شيئا (٣)

⁽۱) جاء في كرامات السيد العلامة الولي الصالح الإمام أحمد بن إدريس المغربي أن رجلاً اشترئ لحماً ووضعه في ثوبه وأدركته الصلاة فصلى خلف الإمام أحمد بن إدريس وبعد انقضاء الصلاة رجع الرجل إلى منزله فطبخ اللحم ووضعة على النار فلم ينضج فزاد في الحطب فلم ينضج فذهب إلى السيد أحمد بن إدريس وأخبره خبر اللحم وأنه صلى خلف السيد أحمد رضي الله عنه فقال السيد أحمد بن إدريس لا تستغرب لحمك لن ينضج فقد بُشِّرنا أن من صلى معنا لا تمسه النار ولحمك صلى معنا.

⁽٢) السيد محمد بن عبد الرحمن بن حسن بن عبد الباري الأهدل ت ١٣٥٢هـ.

⁽٣) رواه البخاري ومسلم.

ومثل هذا قد وقع من كثير (١) وهو مردود على صاحبه كائناً من كان والظاهر أنه صدر منهم حال شطحهم أو يكون مما دس عليهم فحاشاهم من الدعاوي الباطلة والتكلم فيها لا يعنيهم (٢)

(۱) أي من الأولياء والصالحين من المتقدمين والمتأخرين كما هو مبسوط في كتب السير والتراجم وطبقات الأولياء.
(۲) هنا مسألتان:

الأولى قراءة مثل هذه الحكايات في إطار كونها مبشرات تدخل في قوله تعالى ﴿ لَهُمُ ٱلْبُشُرَىٰ فِي ٱلْحَيَوْةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْآخِرَةِ ﴾ (يونس: ٦٤) أخرج ابن أبي شيبة وابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ﴿ لَهُمُ ٱلْبُشَرَىٰ فِي ٱلْحَيَوْةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْآخِرَةِ ﴾ (يونس: ٦٤) قال هي الرؤيا الحسنة يراها المسلم لنفسه أو لبعض إخوانه وأخرج سعيد بن منصور وأحمد بن مردويه عن أبي الطفيل عامر بن واثلة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا نبوة بعدي إلا المبشرات قيل يا رسول الله وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة وأخرج ابن أبي شيبة ومسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اقترب الزمان لمر تكد رؤيا المؤمن تكذب وأصدقهم رؤيا اصدقهم حديثاً ورؤيا المسلم جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة والرؤيا ثلاث فالرؤيا الصالحة بشري من الله والرؤيا مما تحزن الشيطان والرؤيا مما . يحدث بها الرجل نفسه وإذا رأئ أحدكم ما يكره فليقم وليتفل ولا يحدث به الناس وأحب القيد في النوم وأكره الغل القيد ثبات في الدين) V٩

ولفظ ابن ماجه (فإذا رأى أحدكم رؤيا تعجبه فليقصها إن شاء وإن رأى شيئاً يكرهه فلا يقصه على أحد وليقم يصلي وأخرج الحكيم الترمذي وابن مردويه عن حميد بن عبد الله رضي الله عنه أن رجلاً سأل عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن قوله تعالى ﴿ لَهُمْ ٱلْبُشِّرَي فِي ٱلْحَيَوْةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْآخِرَةِ ﴾ (يونس: ٦٤) فقال عبادة رضي الله عنه سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هي الرؤية الصالحة يراها المؤمن أو ترى له وهو كلام يكلم به ربك عباده في المنام وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة وأخرج الحكيم الترمذي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه كان يقول إذا أصبح من رأى رؤية صالحة فليحدثنا بها لأن يرى لي رجل مسلم أسبغ وضوءه رؤيا صالحة أحب إلى من كذا وكذا وفي صحيح مسلم عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كشف الستارة ورأسه معصوب في مرضه الذي مات فيه والناس صفوف خلف أبي بكر فقال (يا أيها الناس إنه لريبق من مبشرات النبوة إلاَّ الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له) وقد جاءت هذه المبشرات في كتب الحديث والسير والتراجم من ذلك ما روى البزار عن نافع عن ابن عمر عن عثمان أنه أشرف عليهم فقال إني رأيت رسول الله في المنام فقال يا عثمان إنك تفطر عندنا الليلة فأصبح صائماً فقتل من يومه قال الهيثمي رجاله ثقات وقصة خزيمة بن ثابت أنه رأى فيها يرى النائم أنه سجد على جبهة النبي صلى الله عليه وسلم فقصها على رسول الله فاضطجع النبي صلى الله عليه وسلم وقال صدق رؤياك رواها أحمد وابن أبي شيبة وقال الهيثمي رواه أحمد بأسانيد أحدها متصل والطبراني

ورجالها ثقات وكتب الإمام الشافعي رضي الله عنه إلى الإمام أحمد يخبره أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يبشره بالجنة على بلوى تصيبه وهي قصة مشهورة في كتب التراجم وذكرها علماء العقائد في كتب التوحيد وهذه الرؤيا تشبه تماما تبشير النبي صلى الله عليه وسلم لعثمان رضي الله عنه بالجنة على بلوى تصيبه وهي عند البخاري في صحيحه فمن قرأ هذه الأخبار في إطار المبشرات وأنها من الأمور التي يستأنس بها ولا يقطع بها فلا حرج إذ لا مخالفة فيها للشريعة أما إذا خالفت الشريعة فهي من إيحاء الشيطان قطعاً.

المسألة الثانية: أن يتلقى العوام هذه الحكايات وكأنها من الأمور المسلمة والحقائق الثابتة وأن من فعل تلك البشارة استحق الجنة قطعاً فهذه هي الطامات والترهات التي حذر منها العلماء كما فعل الشيخ هنا فنحن لا نقطع لأحد بالجنة ولا نقطع بما يأتي في رؤيا من عمل أن من فعله دخل الجنة أو من قرأ هذا الدعاء فرج الله عنه أو من عمل كذا حصل له الشفاء وما شابه ذلك من القصص المبسوطة في كتب التراجم فالجزم ممنوع والقطع ممنوع وكونها حقائق مسلمة ممنوع لكن قراءتها في إطار المبشرات والاستئناس بذلك وفعله استئناساً وقبوله كرامة فلا حرج في ذلك ما دام لا يخالف الشريعة والله أعلم.

وقول السائل هل صح أن الزيلعي قال في مدح بلده اللحية من زارها أو دارها كفي جهنم ونارها وأن الميت بها لا يسئل ولا يلقن (١) كما أشار إلى ذلك العلامة محمد الهندي في قصيدته التي مدح بها الشيخ أحمد بن عمر الزيلعي صاحب اللَّحَيَّة حيث قال:

إن مات فيها الميت لا يلقن ومن سؤال الملكين يأمن كرامة في غيرها لا يمكن طوبي لعبد في ثراها يدفن؟

جوابه يعلم من جواب شيخنا السابق لأنا معاشر أهل السنة لا نقطع لأحد بالجنة ولو دفن بقرب سيد الأمة صلى الله عليه وسلم فقد روى ابن أبي الدنيا وأبو يعلى عن أنس رضي الله عنه قال استشهد رجل منا يوم أحد فوجد على بطنه صخرة مربوطة من الجوع فمسحت أمه التراب عن وجهه وقالت هنيئاً لك يا بني الجنة فقال النبي صلى الله عليه وسلم (ما يدريك لعله كان يتكلم فيها لا يعنيه ويمنع ما لا يضره)

⁽۱) هو الإمام الولي الصالح الفقيه أحمد بن عمر الزيلعي الملقب بسلطان العارفين ت ٤٠٧ه ترجمه الجندي في السلوك ووصفه بالعلم والعبادة والمكاشفة وترجمه البدر الأهدل في تحفة الزمن والشرجي في طبقات الخواص، والوشلي في نشر الثناء الحسن رحمه الله رحمة الأبرار ولم أقف في ترجمته على هذه الدعوى أن من مات في اللحية لا يلقن ومن سؤال الملكين يأمن أو أن من زار اللحية أو سكنها كفي جهنم ونارها وغاية ما ذكر أنَّ من استجار من ظالم في قريته فضلاً عن تربته يكفي الله ذلك المستجير من الظلمة ببركة الشيخ الزيلعي.

وعن أنس رضي الله عنه قال توفي رجل من الصحابة فقال رجل آخر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع أبشر بالجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أولا تدري فلعله تكلم فيها لا يعنيه أو بخل بها لا ينقصه) رواه الترمذي وحسنه وقال الحافظ المنذري رواته ثقات (وتلقين الميت بعد الدفن مندوب فقط ولا إثم في تركه بالإجماع وسؤال القبر قد ثبت بالأحاديث الصحيحة القطعية فلا يستثنى منه إلا من استثناه الشارع الذي لا ينطق عن الهوى بنص صحيح صريح لا يقبل التأويل(١)

⁽١) والذين ورد أنهم لا يسألون في القبر بالسنة النبوية هم:

١- من مات مرابطاً في سبيل الله: أخرج مسلم في صحيحه عن سلمان رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه وإن مات جرئ عليه عمله الذي كان يعمله وأجري عليه رزقه وأمِن الفتان) وأخرجه الترمذي وحسنه ولفظه (رباط يوم في سبيل الله أفضل وربها قال خير من صيام شهر وقيامه ومن مات فيه وقي فتنة القبر ونُمي له عمله إلى يوم القيامة) وأخرج أبو داود من حديث فضالة بن عبيد أن رسول الله صلى الله وسلم قال: كل ميت يختم على عمله إلا المرابط فإنه ينمو له عمله إلى يوم القيامة يوم القيامة ويؤمن من فتان القبر وأخرجه الترمذي ولفظه كل ميت يختم على عمله إلا المرابط فإنه ينمى له عمله إلى يوم القيامة ويؤمن من فتان القبر وأخرجه الترمذي ولفظه كل ميت يوم القيامة ويأمن من فتنة القبر قال الترمذي حديث فضالة حديث يوم القيامة ويأمن من فتنة القبر قال الترمذي حديث فضالة حديث حسن صحيح.

٢- الشهيد في سبيل الله: وأخرج النسائي عن راشد بن سعد عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلاً قال يا رسول الله ما بال المؤمنين يفتنون في قبورهم إلا الشهيد قال كفي ببارقة السيوف على رأسه فتنة وأخرج الترمذي عن المقدام بن معدي كرب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للشهيد عند الله ست خصال يغفر له في أول دفعة ويرى مقعده من الجنة ويجارُ من عذاب القبر ويأمن من الفزع الأكبر ويوضع على رأسه تاج الوقار الياقوتة منها خير من الدنيا وما فيها ويزوج اثنتين وسبعين زوجة من الحور العين ويشفع في سبعين من أقاربه قال الترمذي حديث حسن صحيح غريب وهل ذلك يختص بشهيد المعركة أم يعم كل شهيد رجح السيوطي في شرح الصدور التعميم في كل شهيد وجزم شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر في كتابه بذل الماعون أن الميت بالطعن أي الطاعون لا يسئل لأنه نظير المقتول في المعركة وبأن الصابر في الطاعون محتسباً يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب له إذا مات فيه بغير الطعن لا يفتن أيضاً لأنه نظير المرابط في سبيل الله قال السيوطي وهو متجه جداً ا.هـ.

٣- من داوم على قراءة سورة الملك كل ليلة: أخرج الترمذي عن ابن عباس قال ضرب بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خباءه على قبر وهو لا يحسب أنه قبر فإذا فيه إنسان يقرأ سورة تبارك الذي بيده الملك حتى ختمها فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني ضربت خبائي على قبر وأنا لا أحسب أنه قبر فإذا فيه إنسان يقرأ سورة تبارك الملك حتى ختمها فقال رسول الله هي المانعة هي المنجية سورة تبارك الملك حتى ختمها فقال رسول الله هي المانعة هي المنجية

تنجيه من عذاب القبر قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وفي الباب عن أبي هريرة ثم ساق حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن سورة من القرآن ثلاثون آية شفعت لرجل حتى غفر له وهي سورة تبارك الذي بيده الملك قال أبو عيسى هذا حديث حسن.

٤- من قتله بطنه: أخرج النسائي عن عبد الله بن يسار قال كنت جالساً وسليهان صرد وخالد بن عرفطة فذكروا أن رجلاً توفي مات ببطنه فإذا هما يشتهيان أن يكونا شهدا جنازته فقال أحدهما للآخر ألريقل رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقتله بطنه فلن يعذب في قبره فقال الآخر بلى وأخرجه أحمد في مسنده.

٥- من مات يوم الجمعة أو ليلتها: أخرج الترمذي عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقاه الله فتنة القبر قال الترمذي هذا حديث غريب وأخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول وأبو نعيم في الحلية قال السيوطي رحمه الله في شرح الصدور مبيناً لمر لا يسأل من مات يوم الجمعة له أجر شهيد فكان على قاعدة الشهداء في عدم السؤال كما أخرج أبو نعيم في الحلية عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة أجير من عذاب القبر وجاء يوم القيامة وعليه طابع الشهداء وأخرج حميد في ترغيبه عن إياس بن بكير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من مات يوم الجمعة كتب له أجر شهيد ووقي الله عليه وسلم قال (من مات يوم الجمعة كتب له أجر شهيد ووقي

فتنة القبر وأخرج من طريق ابن جريج عن عطاء بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم أو مسلمة يموت ليلة الجمعة أو يوم الجمعة إلا وقي عذاب القبر وفتنة القبر ولقي الله ولاحساب عليه وجاء يوم القيامة ومعه شهود يشهدون له بالجنة أو طابع وهذا الحديث لطيف حسن صرح فيه بنفي الفتنة والعذاب معاً ا.هـ من شرح الصدور للحافظ السيوطي.

قال الزيادي وسؤال القبر عام لكل مكلف ولو شهيداً إلا شهيد المعركة (١) ويحمل القول بعدم سؤال الشهداء ونحوهم ممن ورد فيه الخبر بأنهم لا يسئلون على عدم الفتنة قال في البغية وسؤال الملكين عا لكل أحد إلا الأنبياء وشهداء المعركة والأطفال (٢) وما ورد من أن من واظب على قراءة تبارك الذي بيده الملك كل ليلة لا يسئل ونحوه يحمل على أنه يخفف عنه في الجواب بحيث أنه لا يفتن في الجواب وقال شيخ مشايخنا محمد بن أحمد عبد الباري الأهدل ويسئل من مات برمضان يوم الجمعة أو ليلتها لعموم الأدلة القطعية التي بلغت مبلغ التواتر (٣)

⁽۱) وقد عرفت أن هذه المسألة خلافية منهم من قصر الوارد على شهيد المعركة ومنهم من عمم في كل شهيد ورجحه السيوطي رحمه الله شهيد المحنابلة في قول لهم إلى أنهم يسئلون وجزم به القرطبي وذهب الحنابلة في قول آخر إلى عدم السؤال وقال السيوطي هو الصحيح بل الصواب وقد جزم الشافعية بأن الطفل لا يلقن بعد الدفن وأن التلقين يختص بالبالغ وهو دليل على أن الأطفال لا يسئلون وقد أفتى بذلك الحافظ ابن حجر رحمه الله وقال النسفي من علمائنا الحنفية في بحر الكلام الأنبياء وأطفال المؤمنين ليس عليهم حساب ولا عذاب القبر ولا سؤال منكر ونكير والله أعلم.

(٣) وقد عرفت أن الجهاهير على استثناء سؤال من مات يوم الجمعة وليلتها.

وقال الباجوري والراجح أن غير الأنبياء وشهداء المعركة يسئلون سؤالا خفيفاً وقيل إن الأنبياء يسئلون أيضاً عن جبريل والوحي الذي أنزل إليهم وقد قال صلى الله عليه وسلم (إن هذه الأمة تفتن في قبورها) رواه البخاري أي وما ذاك إلا لتوافي القيامة خفافاً وهذا من فضل الله ورحمته بهذه الأمة هذا و إذا فهمت هذا فمن أين لنا دليل قطعي على أن من مات باللحية لا يُسئل وهل يجوز تخصيص عموم الأحاديث النبوية الصحيحة القطعية القاضية بالسؤال بكلام غير المعصوم كلا والله إن هذا لشيء عجاب ومن أين عرفنا أن من زار اللحية أو سكن بها يسلم من النار ويستحق بذلك الجنة كلا والله حتى يلج الجمل في سم الخياط ولله در من قال:

ما العلم إلا كتاب الله والأثر وما سوى ذاك لا عين ولا أثر إلا هوى وخصومات ملفقة فلا يغرنك من أربابها هدر بها تضمنت الأخبار والسور

فعد عن هذيان القوم مكتفيا

ولا تك بدعياً لعلك تفلح أتت عن رسول الله تنجو وتربح فقول رسول الله أزكى وأشرح فتطعن في أهل الحديث وتقدح فأنت على خير تبيت وتصبح

ولقد أحسن السمعاني حيث قال: تمسك بحبل الله واتبع الهدى ولذ بكتاب الله والسنن التي ودع عنك آراء الرجال وقولهم ولا تكُ من قوم تلَّهوا بدينهم إذا ما اعتقدت الدهريا صاح هذه وقد سئل شيخنا علامة اليمن عها شاع أن من حفظ اسم أبي يزيد البسطامي أو اسم الخضر وأمه وأبيه دخل الجنة فأجاب بقوله لا نقطع لأحد بالجنة ولو حفظ اسم الله الأعظم واسم نبيه المعظم وهذا رجم بالغيب لا ينبغي اعتقاده ففي الحديث الصحيح لما قالت أم العلاء الأنصارية لعثمان بن مظعون الصحابي الجليل رضي الله عنه حين مات فشهادتي عليك لقد أكرمك الله فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك بأن الله قد أكرمه والله ما أدري وأنا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم قالت والله لا أزكي أحد بعده أبدا.

وقول السائل وما حكم الذين يجذبون ويطعنون في أبدانهم بالسلاح وكذا ما يحصل في بعض الطرايق من بعض المريدين من الشطح وأكلهم الجمر والريحان والأحجار وضرب أنفسهم.

جوابه قد سئل عن فعل هؤلاء العلامة الكبير أحمد بن عبدالله السانه الشافعي(١) فقال هؤلاء قوم همهم طلب المعاش فلا تعريج لهم على اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم ولا اتباع صالحي أمته فهم يرتكبون الحرام لأخذ حطام الدنيا ويكاد يخرج بهم ذلك والعياذ بالله إلى الخروج من الإسلام وأمورهم هذه لا يخلو جريانها على أيديهم إما أن يكون للاستدراج أو من السحر والشعبذة المبنية على التخييل وليس لفعلهم حقيقة لأنه ليس بسحر من كل وجه وأياً ما كان فهو فعل ضال

⁽١) أحد أعيان علماء الشافعية بزبيد توفي١١٢٢هـ.

مضل خارج عن سنن الهدى إلى سنن الردى انتهى وسئل عن فعل هؤلاء أيضاً شيخ مشايخنا مفتى الديار اليمنية مؤلف الكواكب الدرية على متممة الأجرومية السيد محمد بن أحمد بن عبد الباري الأهدل الشافعي(١)

فأجاب بقوله الأفعال المذكورة المحكية عن هؤلاء الحمقي الذين زين لهم الشيطان أعمالهم فصدهم عن السبيل كلها قبيحة لا يرضاها الشرع ولا يحمدها العقل السليم أما الذين يطعنون ويقولون هذا لابن علوان أو للجيلاني فهم قوم غلب عليهم الشر ولعل الله سبحانه علم منهم أنهم إن لم يشتغلوا بطعن أنفسهم أضروا بالخلق لما انطوت عليه ضمائرهم من العتو والفساد فيشغلهم الله تعالى بطعن أنفسهم عن أذية الخلق كرامة لذلك الولي الذي يلهجون بذكره وهم آثمون بفعلهم ذلك وإن لم يضرهم ذلك كرامة لذلك الولي إلا أن في فعلهم ذلك تلبيساً على عباد الله فيظن بهم من يراهم أنهم أولياء خصوا بذلك وهم بغير تلك الصفة لغلبة الفسق عليهم لتركهم رأس الدين وهو الصلاة في أكثر الأوقات كما هو مشاهد منهم أو يظن أنهم سحرة فيسيء الظن بهم وهم ليسوا بسحرة ولا يحسنون السحر وأما الذين يجذبون ويأكلون النار والريحان والأحجار ويضربون أنفسهم فهم أيضاً آثمون بتعاطيهم لأمور لم يرد الشرع بحلها إذ أكل النار مضر بالبدن والعقل وما كان كذلك فأكله حرام والريحان يأكلونه على وجه يضر بالبدن كما قد شوهد ذلك منهم وحينئذ يتعين على من رأى منهم

⁽١) أحد أعيان علماء الشافعية بالمراوعة توفي ١٢٩٨هـ.

شيئاً من ذلك أن ينكر عليهم ثم لا شك أنهم عند أكلهم لتلك النيران والريحان ونحوها تخالطهم وتمازجهم أرواح شيطانية ولتلك الأرواح تكون تلك الأفعال الخبيثة وهذا غير مستبعد بل الذي يدل عليه حالهم عند أكلهم هو ذاك إذ هم حال أكلها لا شعور لهم ولا إحساس ولا يتألمون بها ولا تضرهم وكل ذلك شاهد قوي على مخالطة الشياطين لهم لأن الأنفس الشريرة لها اتصال تام بالأرواح الشيطانية كما أن أرواح الملائكة ملازمة للأنفس الطاهرة المقدسة بحيث إنها تصحبها في أغلب أحوالها ولذا يحصل لها ملكة التحيز والطيران كما يحصل للملائكة وتعينها بالنفث في الروع وتمدها بالقوى عند محاولة قلع بعض الأجسام العظيمة التي لا يقدر العدد الكثير من بني آدم على قلعه إلى غير ذلك من الشواهد على صدق ما قلناه والحاصل أنها أفعال غير محمودة وليس بكرامة لمن فعلها لفقد شرطها وهو الاستقامة بل الطعن كرامة لا بن علوان وقد تكون لغيره وأكل النيران وعدم التضرر بأكلها كرامة للشيخ العمودي أو الجيلاني أو لغيرهما من الأولياء ومعنى كون ذلك كرامة للولى أن الله يشغل بذلك الفعل بعض أتباعه أو زواره لئلا يشغل الناس بشره فيعود ضرره على نفسه لا على غيره لطفاً من الله بخلقه إذ ضرر الواحد أهون من أضرار الكثير ولا شك في مخالطة الجن لهم حال أكلهم الريحان والنيران كما قررناه أولاً ولا بعد في ذلك وعلى كل حال فالإنكار عليهم متعين انتهى جواب شيخ مشايخنا وقال شيخنا علامة اليمن(١) في أثناء جواب له على أفعال أصحاب الحضرة وما يحصل

⁽١) السيد محمد بن عبد الرحمن الأهدل المروعي توفي ١٣٥٢هـ.

فيها من النشيد من المرد والتصفيق والجذب والطعن وأكل الحيات وغير ذلك ولا يخفى أن هذه الأفعال كلها لم تكن في القرون الثلاثة بل هي من البدع التي لم يحمدها الشرع وقد قال صلى الله عليه وسلم (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) وفي رواية (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد) رواه مسلم أي من فعل فعلاً لم يكن في زمن صاحب الشريعة ولا دل الكتاب والسنة على مشروعيته فهو مردود على صاحبه غير مقبول منه وقال صلى الله عليه وسلم (أما بعد فإن أصدق الحديث كتاب الله وإن أفضل الهدى هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار(١)) أي صاحبها فالتقرب إلى الله عز وجل والتعبد إنها يكون بهديه صلى الله عليه وسلم وطريقته وشرعه لا بالقصف والرقص والتصفيق والصراخ واللهو والغنا من الصبيان المرد فإن كل ذلك من رعونات النفس ومحبوباتها وشهواتها وصاحب ذلك مغرور مخدوع غَاشَ للجهال أولئك ﴿ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعَيْهُمْ فِي ٱلْحَيَّوَةِ ٱلدُّنِّيَا وَفُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا اللهِ ﴾ (الكهف).

⁽۱) رواه أحمد والنسائي وابن ماجه ورواه مسلم من حديث جابر بلفظ أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة)

وأما الطعن وأكل النيران وضرب الرأس بالأحجار فقال العلامة الفُلاَّني المغربي إن كان من يصدر منه ذلك من أهل الاستقامة فهي كرامة لذلك وإن لم يكن من أهل الاستقامة فهو من الاستدراج لا من قبيل الكرامة إذ شرطها الاستقامة على حدود الله وجزم شيخنا العلامة الكبير محمد بن أحمد الأهدل بأن جميع ما يفعله المجاذيب من الطعن والضرب وأكل النيران ونحوها كرامة للولي يشغل الله بها ذلك الفاعل كي لا يؤذي الناس بشره وأما أكلهم الحيات فهو مما ينادي على ضلالهم وفسقهم فإن أكل الميتة حرام بالإجماع ولا تكون الكرامة بمعصية الله بإجماع الأمة انتهى ما أردت نقله من جواب شيخنا علامة اليمن والله سبحانه وتعالى أعلم.

وسئل شيخ الإسلام عاد الدين يحي بن إبراهيم المزجاجي الحنفي (١) عن إقامة الحضرة المشتملة على السياع من الصبيان والمرد والرقص والتصفيق والوجد والبدع المشاهدة منهم في هذا الزمان فأجاب بقوله الحمد لله اعلم أيها السائل أرشدني الله وإياك للسلوك قال في التبر المسبوك شرح تحفة الملوك ويجب منع الصوفية الذين يدعون الوجد والمحبة عن رفع الصوت وتمزيق الثياب لأن ذلك حرام عند سياع القرآن فكيف عند سياع الغناء الذي هو حرام خصوصاً في هذا الزمان الذي اشتهر فيه الفسق وظهرت فيه أنواع البدع واشتهرت منهم طائفة تحلوا بحلية العلماء وتزيوا بزي الصالحين والحال أن قلوبهم ملأى من الشهوات والأهواء الفاسدة وهم في الحقيقة ذياب في ثياب

⁽١) أحد أعيان علماء الحنفية بزبيد توفي سنة ١٣٠٤هـ.

نعوذ بالله من شرهم فالعجب منهم أنهم يدعون محبة الله ويخالفون سنة رسوله صلى الله عليه وسلم لأنهم يصفقون ويصعقون ويرقصون ويطربون وكل ذلك جهل منهم فمن ادعى محبة الله وخالف سنة رسوله صلى الله عليه وسلم فهو كذاب وكتاب الله يكذبه ولا شك في ذلك وأيضاً أنهم لا يعرفون ما الله عز وجل ولا يدرون ما محبة الله تعالى وهم قد يصورون في أنفسهم الخشية صورة معشقة وخيال فاسد فيظهرون بذلك وجداً عظيماً وبكاء جسيماً وحركات مختلفة وبعبعة عظيمة والأزباد تنزل من أفواههم حتى أن الجهال والحمقى من العامة يعتقدونهم ويلازمونهم وينسبون أنفسهم إليهم ويتركون شريعة الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فيا هم إلا في الدعاوى الفاسدة والأقوال الكاسدة أعاذنا الله وإياكم من شر هؤلاء الطائفة ومن شر الجنة والناس انتهى جواب المزجاجي (١).

⁽١) نص فقهاء الشافعية والحنابلة في باب التعزير على أنه يعزر من يمسك الحيّة ويدخل النار ويقوم بنحو ذلك من أعمال الشعبذة.

أقول: وبه يقول الحنفية والمالكية.

وقرر الحنابلة في كتبهم: أن إمساك الحيّة محرم وجناية لأنه إلقاء بالنفس إلى الهلاك قال تعالى ﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهَلُكَةِ ﴾ (البقرة:١٩٥).

فلو قتلت الحيّة ممسكها من مدّعي المشيخة ونحوه فهو قاتل نفسه لأنه فعل بها ما يقتلُ غالباً.

وأما إمساك الحية مع الظن أنها لا تقتل فشبه عمد بمنزلة من أكل حتى بَشِم فإنه لمريقصد قتل نفسه ونظير ذلك ما يقتل غالباً من المشي في الهواء على الحبال ونحو ذلك مما يفعله أرباب البطالة والشطارة وتحرم إعانتهم على ذلك وإقرارهم عليه.

قال الإمام العطار من الشافعية: وأما نزول النيران فلا يحل أصلاً إن كان حالاً صحيحاً فكيف إن كان شعبذة فإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم استعاذ من النار وقال في حق أولئك الأقوام (لو دخلوها ما خرجوا منها أبدا) رواه البخاري في صحيحه.

وقال ابن الحاج المالكي في المدخل: ومنهم من يظهر الكرامة بإمساك الثعابين والأنس بها وهذا فيه ما فيه من مخالفة الشرع الشريف والتمويه على الأمة بها لا حقيقة له إذ إن مثل ذلك يفعله كثير من الناس لمعيشتهم فكيف يُعَدُّ كرامة؟

ومن ذلك أيضاً ما يفعلونه من أكلهم الثعابين بالحياة بمرأي من الناس وذلك محرم أي لو كان صحيحاً لأن أكلها لا يجوز إلا بعد تذكيتها عند من يرئ أكلها وهم يأكلونها من غير تذكية بل يؤدبون على كل أكلة من أكلاتهم تأديباً بليغاً رادعاً ثم إن كان ذلك من غير حقيقة

فهو من صنعة النارنجيات والسيمياء وما شاكلها وليس من باب الكرامة في شيء ا.هـ.

وقال ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى: أكل الخبائث وأكل الحيات والعقارب حرام بإجماع المسلمين فمن أكلها مستحلاً لذلك فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل ومن اعتقد التحريم وأكلها فإنه فاسق عاص لله ورسوله فكيف يكون رجلاً صالحاً؟

ولو ذكل الحية لكان أكلها بعد ذلك حراماً عند جماهير العلماء لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال (خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم الحية والعقرب والحدأة والفأرة والكلب العقور) فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل ذلك في الحل والحرم وسهّاهن فواسق لأنهن يفسقن أي يخرجن على الناس ويعتدين عليهم فلا يمكن الاحتراز منهن كما لا يحترز من السباع العادية فيكون عدوان هذا أعظم من عدوان كل ذي ناب من السباع وهن أخبث وأحرم.

وأما الذين يأكلونها ويجعلون ذلك من باب كرامات الأولياء فهم أشرُّ حالاً ممن يأكلها من الفساق لأن كرامات الأولياء لا تكون مما نهى الله عنه ورسوله من أكل الخبائث كها لا تكون بترك الواجبات ا.هـ. وقال العز بن عبد السلام رحمه الله في قواعد الأحكام: الشرع ميزان يوزن به الرجال وبه يتيقن الربح من الخسران فمن رجح في ميزان الشرع كان من أولياء إلله.

وتختلف مراتب الرجحان ومَن نقص في ميزان الشرع فأولئك أهل الخسران وتتفاوت خفتهم في الميزان وأخسها مراتب الكفار ولا تزال المراتب تتناقص حتى تنتهي إلى منزلة مرتكب أصغر الصغائر.

فإذا رأيت إنساناً يطير في الهواء ويمشي على الماء أو يخبر بالمغيبات ويخالف الشرع بارتكاب المحرمات بغير سبب محلل أو يترك الواجبات بغير سبب مجوز فاعلم أنه شيطان نصبه الله فتنة للجهلة وليس ذلك ببعيد من الأسباب التي وصفها الله للضلال فإن الدجال يحيي ويميت فتنة لأهل الضلال وكذلك يأتي الخربة فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل وكذلك يظهر للناس أن معه جنة وناراً فناره جنة وجنته نار.

وكذلك من يأكل الحيات ويدخل النيران فإنه مرتكب الحرام بأكل الحيات وفاتن للناس بدخول النيران ليعتقدوا به في ضلالته ويتابعوه على جهالته ا.هـ. وقال ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى: وإنها هذه المخارق التي يفعلها هؤلاء المبتدعون من الدخول في النار وأخذ الحيات وإخراج اللاذن والسكر والدم وماء الورد هي نوعان:

■ أحدهما: أن يفعلوا ذلك بحيل طبيعية مثل أدهان معروفة يدهنون ويمشون في النار ومثل ما يشربه أحدهم مما يمنع سمّ الحيّة مثل أن يمسكها بعنقصتها حتى لا تضره ومثل أن يمسك الحيّة المائية ومثل أن يسلخ جلد الحيّة ويحشوه طعاماً وكم قتلت الحيات من أتباع هؤلاء ومثل أن يمسح جلده بدم أخوين فإذا عرق في السماع ظهر منه ما يشبه الدم ويصنع لهم أنواعاً من الحيل والمخادعات.

■ النوع الثاني: وهم أعظمُ عندهم أحوال شيطانية تعتريهم عند السياط الشيطاني فتنزل الشياطين عليهم كما تدخل في بدن المصروع ويزبد أحدهم كما يزبد المصروع وحينئذ يباشر النار والحيات والعقارب ويكون الشيطان هو الذي يفعل ذلك كما يفعل ذلك من تقترن به الشياطين من إخوانهم الذين هم شر الخلق عند الناس من الطائفة التي تطلبهم الناس لعلاج المصروع وهم من شر الخلق عند الناس فإذا طلبوا تحلوا بحلية المقاتلة ويدخل فيهم الجن فيحارب مثل الجن الداخل في المصروع ويسمع الناس أصواتاً ويرون حجارة يرمئ بها ولا يرون من يفعل ذلك ويرئ الإنسي واقفاً على رأس الرمح الطويل وإنها الواقف هو الشيطان ويرئ الناس ناراً تحمئ ويضع فيها الفؤوس والمساحي ثم إن الإنسي لحسها بلسانه وإنها يفعل ذلك الشيطان الذي دخل فيه ويرئ الناس هؤلاء يباشرون الحيات والأفاعي وغير ذلك.

ويفعلون من الأمور ما هو أبلغ مما يفعله هؤلاء المبتدعون الضالون المكذبون الملبسون الذين يدّعون أنهم أولياء الله وإنها هم من أعاديه المضيعين لفرائضه المتعدين لحدوده والجهال لأجل هذه الأحوال الشيطانية والطبيعية يظنوهم أولياء الله وإنها هذه الأحوال من جنس أحوال أعداء الله الكافرين والفاسقين.

ولا يجوز أن يعان هؤلاء على ترك المأمور ولا فعل المحظور ولا إقامة مشيخة تخالف الكتاب والسنة ولا أن يعطى رزقه على مشيخة يخرج بها من طاعة الله ورسوله وإنها يعان بالأرزاق من قام بطاعة الله ورسوله ودعا إلى طاعة الله ورسوله.

وقال الحافظ الذهبي في تاريخ الإسلام: قد صنف شيخنا ابن تيمية غير رسالة في أن أحوال هؤلاء وأشباههم شيطانية ومن هذه الأحوال الشيطانية التي تضل العامة أكل الحيات ودخول النار والمشي في الهواء بمن يتعانى المعاصي ويُخِلُ بالواجبات.

فنسأل الله العون على اتباع الصراط المستقيم وأن يكتب الإيهان في قلوبنا وأن يؤيدنا بروح منه ولا حول ولا قوة إلا بالله. وما اتبع الناس الأسود العنسي ومسيلمة الكذاب إلاَّ لإخبارهما بالمغيبات ولا عبدة الأوثان إلَّا لذلك ولا ارتبط خلق بالمنجمين إلاَّ لشيء من ذلك مع أن تسعة أعشار ما يحكى من كذب الناقلين.

وبعض الغفلاء تراه يخضع للمولهين والفقراء والنصابين لما يرى منهم وما يأتي به هؤلاء يأتي بمثله الرهبان فلهم كشوفات وعجائب ومع هذا فهم ضلال من عبدة الصلبان فأين يُذهبُ بك؟

ثبتنا الله بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الأخرى وإياك ا.هـ.

وقال شيخنا علامة اليمن وإقامة الحضرة على الهيئة المشاهدة في هذا الزمان حرام وفي المسجد أشد حرمة لقول النبي صلى الله عليه وسلم إنها بنيت المساجد لما بنيت له (١) أي من الذكر والعبادة لا سيها إذا شغل متعبدا ولقد أحسن من قال:

يا طالب العلم صارم كل بطال وكل غاو إلى الأهواء ميال ينفعك يوما على حال من الحال شبها بشبه وأمثالا بأمثال تضل أصحابها بالقيل والقال تعش حميداً ودع آراء ضلال

واعمل لعلمك سرا وعلانية خذ ما أتاك من الأخبار من أثر ولا تميلن يا هذا إلى بدع ألا فكن أثريا خالصاً فهما

وقول السائل وهل أصحاب الكرامات من الأولياء أفضل ممن ليس له كرامات منهم؟

جوابه لا يلزم أن يكون كل من له كرامة من الأولياء أفضل ممن ليس له كرامة منهم فقد يكون من ليس له كرامة منهم أفضل من بعض من له كرامة لأن الكرامة قد تكون لتقوية يقين صاحبها ودليلاً على صدقه وعلى فضله لا على أفضليته وإنها الأفضلية تكون بتقوى الله وقوة اليقين وكمال المعرفة بالله عز وجل قال تعالى ﴿ إِنَّ أَكْرَمُكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَنْقَنَكُمُ ﴾ (الحجرات:١٣)

⁽١) رواه مسلم.

وقال الجنيد قد مشى رجال باليقين على الماء ومات بالعطش رجال أفضل منهم يقيناً ولأنَّ الكرامة قد تقع لكثير من المحبين والزهاد ولا تقع لكثير من العارفين والمعرفة أفضل من المحبة عند الأكثرين وأفضل من الزهد عند الكل فكل من كان أتقى لله وأقوى يقيناً وأكمل معرفة كان أفضل فالاستقامة خير من ألف ألف كرامة.

وقول السائل وهل يجوز الحلف بالأنبياء والأولياء؟

جوابه لا ينبغي الحلف بغير الله تعالى قال ابن مسعود رضي الله عنه لأن أحلف بالله كاذباً أحب أليَّ من أحلف بغيره صادقاً (١) وقال صلى الله عليه وسلم (من حلف بغير الله فقد أشرك) رواه أهمد والترمذي قال المناوي أي فعل فعل أهل الشرك إذ كانت أيانهم بآبائهم وما يعبدون قال بعض المحققين وهمل بعضهم الحديث على الزجر والتغليظ وليس كذلك فإنه على ظاهره حيث يحلفون بهم معتقدين فيهم أنهم يضرونهم في أبدانهم وأموالهم وأولادهم وتراهم يتجاسرون بالحلف بالله ولا يتجاسرون على الحلف بهم لاعتقادهم أن من حلف بولي حانثاً يضره في بدنه وماله وأولاده نعوذ بالله من هذا الاعتقاد (٢)

⁽١) رواه الطبراني في المعجم الكبير وإسناده صحيح.

فإن العلماء متفقون على أن الحالف بغير الله لا يكون كافراً حتى يعظَم ما يحلف به كتعظيم الله تعالى وكفره حينئذ من جهة التعظيم لا من جهة الحلف نفسه فافهم وكذلك نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التشبه بأهل الجاهلية في حلفهم بآبائهم افتخاراً بهم وتقديساً لهم وتقديماً لأنسابهم على أخوة الإسلام جاعلين ولاءهم وعداءهم على ذلك فقال صلى الله عليه وسلم (ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفاً فليحلف بالله وإلاّ فليصمت) أخرجه أحمد والبخاري ومسلم وعلة هذا النهى قد بينها رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله في الحديث الآخر الذي أخرجه أحمد والترمذي (لينتهين أقوام يفتخرون بآبائهم الذين ماتوا إنها هم فحم جهنم أو ليكونن أهون على الله من الجعل الذي يدهده الخراء بأنفه إن الله قد أذهب عنكم عيبة الجاهلية إنها هو مؤمن تقى وفاجر شقى الناس كلهم بنوا آدم وآدم خُلِق من تراب) وفي القرآن قوله تعالى ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمُ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكِرُهُ وَاكِآءَكُمْ أَوْ أَشَكَدَ ذِكْرًا ﴾ (البقرة:٢٠٠) قال المفسرون كان أهل الجاهلية يقفون في الموسم فيقول الرجل منهم كان أبي يطعم ويحمل الحمالات ليس لهم ذكر غير فعال آبائهم أما الحلف بها هو معظم في الشرع كالنبي صلى الله عليه وسلم والإسلام والكعبة فلا مشابهة فيه لحلف المشركين بوجه من الوجوه وإنها منعه من منعه من العلماء أخذاً بظاهر عموم النهي عن الحلف بغير الله وأجازه من أجازه كالإمام أحمد بن حنبل في أحد قوليه رضي الله عنه وتعليل ذلك بأنه صلى الله عليه وسلم أحد ركني الشهادة التي لا تتم إلا به 1 . 8

لأنه لا وجه فيه للمضاهاة بالله تعالى بل تعظيمه بتعظيم الله له وظاهر عموم النهي عن الحلف بغير الله تعالى غير مراد قطعاً لإجماعهم على جواز الحلف بصفات الله تعالى فهو عموم أريد به الخصوص وفي فتح الباري للحافظ ابن حجر قال ابن المنذر اختلف أهل العلم في معنى النهى عن الحلف بغير الله فقالت طائفة هو خاص بالأيمان التي كان أهل الجاهلية يحلفون بها تعظيماً لغير الله تعالى كاللات والعزى والآباء فهذه يأثم الحالف بها ولا كفارة فيها وأما ما كان يؤول إلى تعظيم الله كقوله وحق النبي والإسلام والحج والعمرة والهدي والصدقة والعتق ونحوها مما يراد به تعظيم الله والقربة فليس داخلاً في النهي وممن قال بذلك أبو عبيد وطائفة ممن لقيناه واحتجوا بها جاء عن الصحابة من إيجابهم على الحالف بالعتق والهدي والصدقة ما أوجبوه مع كونهم رأوا النهى المذكور فدل على أن ذلك عندهم ليس على عمومه إذ لو كان عاماً لنهوا عن ذلك ولمريوجبوا فيه شيئاً ا.هـ وهنا مسألة مهمة يكثر الخلط فيها ويكثر السؤال عنها وهي مسألة الترجي أو تأكيد الكلام بالنبي صلى الله عليه وسلم أو بغيره مما لا يقصد به حقيقة الحلف مثل بحجر الإمام ومثل جاه الله عليك ومثل وحياة نظري ومثل وغلاوة أمك ومثل ورأس أولادي ومثل يكون هذا آخر زادي وما شابه ذلك من الألفاظ مثل الله والنبي فهذا من باب الترجي لا من باب الحلف فلا يدخل في النهي أصلاً بل هو أمر جائز لا حرج فيه حيث ورد نظيره في كلام النبي صلى الله عليه وسلم وكلام الصحابة الكرام رضى الله عنهم فمن ذلك ما رواه أحمد ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال

جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أي الصدقة أعظم أجراً؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم (أما وأبيك لتنبأنه أن تصدق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل البقاء وحديث الرجل النجدي الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإسلام وفي آخره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أفلح وأبيه إن صدق) أو دخل الجنة وأبيه إن صدق رواه مسلم وأبو داود وفي صحيح مسلم وسنن ابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله نبئني بأحق الناس مني بحسن الصحبة فقال نعم وأبيك لتُنبأنَّ أمك) وعند أحمد في مسنده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أي بطعام من خبز ولحم فقال ناولني الذراع فَنُووِل ذراعاً فأكلها ثم قال ناولني الذراع فَنُووِل فأكلها ثم قال ناولني الذراع فقال يا رسول الله إنها هي ذراعان فقال صلى الله عليه وسلم وأبيك لو سكت ما زلت أناول منها ذراعاً ما دعوتُ به وعند أحمد في مسنده عن أبي العشراء عن أبيه قال قلت يا رسول الله أما تكون الذكاة إلا في الحلق أو اللَّبة؟ فقال وأبيك لو طعنت في فخذها لأجزأتك وجاء في قصة الأقطع الذي سرق عقداً لأسماء بنت عميس رضى الله عنهما أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال له وأبيك ما ليلك بليل سارق أخرجه مالك في الموطأ والشافعي في مسنده وجاء في الصحيحين قول امرأة أبي بكر الصديق رضي الله عنهما (لا وقرة عيني لهي الآن أكثر منها قبل ذلك بثلاث مرات) تعني طعام أضيافه وفي كلام الله عز وجل قوله تعالى ﴿ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ ٱلَّذِي مَّسَآءَ لُونَ بِهِ وَٱلْأَرْحَامُّ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ١٠٠٠ ﴾ (النساء) على قراءة جر الأرحام ما يدل على صحة ما قررناه فقد روى الطبري بسنده إلى إبراهيم في تفسيرها قال يقول الرجل أسألك بالله والرحم وروئ الطبري بسنده إلى مجاهد هذا قول الرجل أسألك بالله وبالرحم وروى الطبري بسنده إلى الحسن البصري هو قول الرجل أنشدك بالله والرحم قال الإمام النووي رحمه الله في شرح مسلم ليس هذا حلفاً وإنها هو كلمة جرت عادة العرب أن تدخلها في كلامها غير قاصدة بها حقيقة الحلف والنهي إنها ورد بمن قصد حقيقة الحلف لما فيه من إعظام المحلوف به ومضاهاته بالله سبحانه وتعالى فهذا هو الجواب المرضي وقال البيضاوي هذا اللفظ من جملة ما يزاد في الكلام لمجرد التقرير والتأكيد ولا يراد به القسم كما تزاد صيغة النداء لمجرد الاختصاص دون القصد إلى النداء نقله الحافظ في الفتح ومن هنا تعرف أنَّ ثمة فرقاً بين الحلف والترجى فالحلف بالمخلوق منهي عنه والترجى وتأكيد الكلام بسيدنا النبي صلى الله عليه وسلم أو آل البيت أو غير ذلك من ألفاظ الترجي مما لا يقصد به حقيقة الحلف أمر مشروع وجائز لا حرج على فاعله لوروده في كلام النبي صلى لله عليه وسلم وكلام الصحابة رضي الله عنهم وجريان عادة الناس عليه بما لا يخالف الشرع الشريف وليس هو حراماً ولا شركاً والله أعلم. ولهذا(١) كتب في حق عموم أهل السنة والجماعة الفرقة الوهابية(٢) رسائل عديدة في إشراكهم حتى أنهم يعبرون عنا معاشر أهل السنة والجماعة بالمشركين وإذا تمكنوا بواحد منا قالوا اقتلوا المشرك.

(١)ولهذا الاعتقاد الفاسد الذي وجد عند بعض العوّام الجهال كتبت الفرقة الوهابية رسائل عديدة في تكفير عموم أهل السنة والجماعة وهذا خطأ عظيم إذ لا يجوز التعميم في موطن التخصيص.

(٢) نسبة إلى محمد بن عبد الوهاب النجدي توفي ٢٠١هـ وأقرب تعريف بالوهابية هو قول العلامة سليان بن عبد الوهاب النجدي وهو أعرف الناس بأخيه قال اليوم ابتلي الناس بمن ينتسب إلى الكتاب والسنة ويستنبط علومها ولا يبالي من خالفه ومن خالفه فهو عنده كافر هذا وهو لم يكن فيه خصلة واحدة من خصال الاجتهاد ولا والله ولا عشر واحدة ومع هذا راج كلامه على كثير من الجهال فإنا لله وإنا إليه راجعون ا.هـ من الصواعق الإلهية لسليان بن عبد الوهاب رحمه الله.

(٣) ونصوصهم في تكفير أهل السنة كثيرة منها على سبيل المثال قول حفيد محمد بن عبد الوهاب النجدي عبد الرحمن حسن النجدي في الدرر السنية في الأجوبة النجدية في الأشاعرة الذين هم سواد الأمة الأعظم وهم أهل السنة والجهاعة ما نصه (وهذه الطائفة التي تنسب إلى أبي الحسن الأشعري وصفوا رب العالمين بصفات المعدوم والجهاد فلقد أعظموا الفرية على الله وخالفوا أهل الحق من السلف والأئمة

وأتباعهم وخالفوا من ينتسبون إليه فإن أبا الحسن الأشعري صرح في كتابه الإبانة والمقالات بإثبات الصفات فهذه الطائفة المنحرفة عن الحق قد تجردت شياطينهم لصد الناس عن سبيل الله فجحدوا توحيد الله في الإلهية وأجازوا الشرك الذي لا يغفره الله فجوزوا أن يعبد غيره من دونه وجحدوا توحيد صفاته بالتعطيل فالأئمة من أهل السنة وأتباعهم لهم المصنفات المعروفة في الرد على هذه الطائفة الكافرة المعاندة كشفوا فيها كل شبهة لهم وبينوا فيها الحق الذي دل عليه كتاب الله وسنة رسوله وما عليه سلف الأمة وأئمتها من كل إمام رواية ودراية ا.هـ ومن شهادة العلماء على محمد بن عبد الوهاب وأتباعه بتكفيرهم مخالفيهم أكتفى بنقل شهادتين:

الأولى: لخاتمة المحققين العلامة ابن عابدين الحنفي في رد المحتار مطلب في أتباع ابن عبد الوهاب الخوارج في زماننا قوله ويكفرون أصحاب نبينا صلى الله عليه وسلم علمت أن هذا غير شرط في مسمى الخوارج بل هو بيان لمن خرجوا على سيدنا علي رضي الله عنه وإلا فيكفي فيهم اعتقاد كفر من خرجوا عليه كما وقع في زماننا من أتباع محمد بن عبد الوهاب الذين خرجوا من نجد وتغلبوا على الحرمين وكانوا ينتحلون مذهب الحنابلة لكنهم اعتقدوا أنهم هم المسلمون وأن من خالف اعتقادهم مشركون واستباحوا بذلك قتل أهل السنة وقتل علمائهم حتى كسر الله شوكتهم وخرب بلادهم وظفر بهم عسكر المسلمين عام ١٢٣٣هـا.هـ.

الشهادة الثانية: لمفتى الحنابلة محمد بن عبدالله النجدي ت ١٢٩٥هـ في كتابه السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة ولم يترجم فيه لمحمد بن عبد الوهاب لأنه لا يعده من العلماء المعتبرين ولكن ترجم لوالده العلامة عبد الوهاب بن سليمان النجدي فقال في ترجمته ما نصه وهو والد محمد صاحب الدعوة التي انتشر شررها في الآفاق لكن بينهما تباين مع أن محمداً لمر يتظاهر بالدعوة إلا بعد موت والده وأخبرني بعض من لقيه عن بعض أهل العلم عمن عاصر الشيخ عبد الوهاب هذا أنه كان غضبان على ولده محمد لكونه لريرض أن يشتغل بالفقه كأسلافه وأهل جهته ويتفرس فيه أن يحدث منه أمرأ فكان يقول للناس يا ما ترون من محمد من الشر فقدر الله أن صار ما صار وكذلك ابنه سليمان أخو الشيخ محمد كان منافياً له في دعوته ورد عليه رداً جيداً بالآيات والآثار لكون المردود عليه لا يقبل سواهما ولا يلتفت إلى كلام عالم متقدماً أو متأخراً كائناً من كان غير الشيخ تقي الدين ابن تيمية وتلميذه ابن القيم فإنه يرئ كلامهما نصاً لا يقبل التأويل ويصول به على الناس وإن كان كلامهما على غير ما يفهم وسمّى الشيخ سليان رده على أخيه فصل الخطاب في الرد على محمد بن عبد الوهاب وسلمه الله من شره ومكره مع تلك الصولة الهائلة التي أرعبت الأباعد فإنه كان إذا باينه أحد ورد عليه ولريقدر على قتله مجاهرة يرسل إليه من يغتاله في فراشه أو في السوق ليلاً لقوله بتكفير من خالفه واستحلاله قتله وقيل إنَّ مجنوناً كان في بلده ومن عادته أن يضرب من واجهه ولو بالسلاح فأمر محمد أن يعطى سيفاً ويدخل على أخيه الشيخ سليمان 11.

وهو في المسجد وحده فأُدخِلَ عليه فلما رآه الشيخ سليمان خاف منه فرمي المجنون السيف من يده وصار يقول يا سليمان لا تخف إنك من الآمنين ويكررها مراراً ولا شك أن هذه من الكرامات ا.هـ.

فائدة: من أوائل اليانيين الذين ردوا على محمد بن عبد الوهاب النجدي بدعته العلامة محمد بن ناصر الحازمي اليمني ت١٢٨٣هـ له رسالة في مشاجرة بين أهل مكة وأهل نجد في العقيدة وهي مخطوطة والله أعلم.

والمصيبة العظمى من بعض الفقهاء الذين يأمرون العوام عند توجه الحلف عليهم بالحلف بالولي ويقولون إن فيه إظهار الحق فانظر كيف يتوسلون إلى إظهار الحق الدنيوي بضياع الدين من أصله فلاحول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم.

تنبيه:

قال البجيرمي في حواشي الإقناع ما يفعله بعض العوام من طلب الخصم ليحلف له عند قبر ولي لا أصل له ولا يعد بامتناعه ناكلاً بل الظاهر حرمة ذلك وقال الأشخر ولا يغلظ بمشاهد الأولياء وإنها يغلظ بها ذكره العلهاء وقد صرح في التحفة بأن نحو المريض لا يغلظ بالمكان وهو نحو منبر الجامع قال وهو حينئذ حرام قلت في وَهُو مَعَكُمُ اللّكان وهو نحو منبر الجامع قال وهو حينئذ حرام قلت في وَهُو مَعَكُمُ أَيْنَ مَاكُنُتُم في (الحديد: ٤) والله هو المحلوف به بكل مكان وإنها نشأ هذا ممن لا يقدر الله حق قدره واعلم أن بيان الأحكام الشرعية مما يجب على العلماء وليس فيها ذكرته تنقيص الولي كها يظنه بعض من لا خلاق له بل هذا مما يرضي الولي ولو كان حياً وسئل عن ذلك لأجاب بالحق هذا مما يرضي الولي ولو كان حياً وسئل عن ذلك لأجاب بالحق وأغضبه نسبة التأثير له وتأمل قوله تعالى في حق سيدنا عيسى عليه وأغضبه نسبة التأثير له وتأمل قوله تعالى في حق سيدنا عيسى عليه والسلام في إن هُو إلاً عَبْدُ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ في (الزخرف: ٥٩) والله الهادي.

وقول السائل بينوا حكم النذر للأنبياء والأولياء مع البسط في ذلك؟

جوابه قال في الفتاوي الكاملية (١) وغيرها من كتب المذاهب ولا يخفى ما حصل لكثير من العوام بسبب تعظيم قبور الأولياء وإرخاء الستور عليها من الضرر العظيم في اعتقادهم فإنهم يعتقدون في الأولياء التأثير مع الله تعالى حتى أنهم تركوا النذر لله عز وجل وهو مشروع وأكثروا من النذر للأولياء والتقرب إليهم وتركوا الحلف بالله مشروع وأكثروا من النذر للأولياء والتقرب إليهم وتركوا الحلف بهم حلل وعلا حتى صار عندهم كالعدم ولا يتجاسرون على الحلف بهم لاعتقادهم أن من حلف بولي حانثاً يضره في بدنه وماله وأولاده نعوذ بالله من هذا الاعتقاد إذا عرفت هذا فاعلم أن النذر للأنبياء والأولياء وصلحاء الأمة باطل حرام لأن النذر إنها يكون لله تعالى وأما النذر الذي ينذره أكثر العوام كأن يقول يا سيدي فلان يعني به ولياً من الأولياء أو نبياً من الأنبياء إن رد غائبي أو عوفي مريضي أو قضيت حاجتي فلك من الذهب أو الفضة أو الطعام أو الشمع أو الزيت كذا أو أذبح لك كبشاً فهو باطل بالإجماع لأنه نذر لمخلوق وهو لا يجوز لأن النذر عبادة فلا تكون لمخلوق والمنذور له ميت والميت لا يملك وإن

⁽۱) هذا الكلام منقول من الفتاوي الكاملية للعلامة محمد كامل الطرابلسي الحنفي وفيه بعد ما ذكر والعبد الفقير لا ينكر ولاية الأولياء وكراماتهم نفعنا الله تعالى بهم وبأسرارهم أجمعين ولكن أُحذِّر من اعتقاد أنهم يؤثرون مع الله تعالى ومما يوصل إلى ذلك من الحلف بغيره تعالى والله تعالى الموفق ا.هـ ص٢٦٤.

ملك بل إنه إن اعتقد أن الميت يتصرف في الأمور دون الله تعالى كفر اللهم إلا إن قال اللهم يا الله إني نذرت لك إن شفيت مريضي أو قضيت حاجتي أن أطعم الفقراء الذين بمقبرة الأهدل أو الخزان أو الشيخ صديق أو أشتري حصراً لمساجدهم أو زيتاً لوقودها أو دراهم لمن يقوم بشعائرها إلى غير ذلك مما يكون فيه نفع للفقراء والنذر لله عز وجل وذكر الشيخ إنها هو محلٌّ لصرف النذر لمستحقيه القاطنين برباطه أو مسجده فيجوز بهذا الاعتبار ويصرف للفقراء خاصة ولا يجوز صرفه لغنى ولو كان ذا نسب بذلك الولي مالم يكن فقيراً إذ مصرف النذر الفقراء ولم يثبت في الشرع صرفه للأغنياء قال ابن عابدين ويحرم النذر للمخلوق ولا ينعقد ولا تشتغل الذمة به لأنه حرام ولا يجوز لخادم الشيخ أخذه إلا أن يكون فقيرا أو له عيال فقراء عاجزون فيأخذونه على سبيل الصدقة المبتدأة وأخذه أيضاً مكروه ما لم يقصد به الناذر التقرب إلى الله تعالى وصرفه إلى الفقراء ويقطع النظر عن نذر الشيخ ويجوز الصرف لغير الخادم والمنتسب إلى الشيخ والقاطن بمحله ولو كانوا فقراء لأن الفقير لا يتعين وليس لهم نزعه من الفقير الآخر إلا إذا كان الناذر عينه في نذره وكان فقيراً كما في الفتاوى الكاملية (١) من كتب الحنفية والله أعلم.

⁽۱)ص۲۲۶، ۲۲۵

قال في أحسن الغايات وأقبح من هذا ما يقدم من النذور للجهاد والنبات كشجرة مسجد السلطان الحنفي المعروف عند العامة بالشيخة خضراء(١)

(١) قال في البحر الرائق وأما النذر الذي ينذره أكثر العوّام على ما هو مشاهد كأن يكون لإنسان غائب أو مريض أو له حاجة ضرورية فيأتي بعض الصلحاء فيجعل سترة على رأسه فيقول يا سيدي فلان إن رد غائبي أو عوفي مريضي أو قضيت حاجتي فلك من الذهب كذا أو من الفضة كذا أو من الطعام كذا أو من الماء كذا أو من الشمع كذا أو من الزيت كذا فهذا النذر باطل بالإجماع لوجوه منها أنه نذر مخلوق والنذر للمخلوق لا يجوز لأنه عبادة والعبادة لا تكون للمخلوق ومنها أن المنذور له ميت والميت لا يملك ومنها إن ظن أن الميت يتصرف في الأمور دون الله تعالى واعتقاده ذلك كفر اللهم إلا إن قال يا الله إني نذرت لك إن شفيت مريضي أو رددت غائبي أو قضيت حاجتي أن أطعم الفقراء الذين بباب السيدة نفيسة أو الفقراء الذين بباب الإمام الشافعي أو الإمام الليث أو أشتري حُصراً لمساجدهم أو زيتاً لوقودها أو دراهم لمن يقوم بشعائرهما إلى غير ذلك مما يكون فيه نفع للفقراء والنذر لله عز وجل وذكر الشيخ إنها هو محل لصرف النذر لمستحقيه القاطنين برباطه أو مسجده أو جامعه فيجوز بهذا الاعتبار إذ مصرف النذر للفقراء وقد وجد المصرف ولا يجوز أن يصرف ذلك لغني غير محتاج ولا لشريف منصب لأنه لا يحل له الأخذ ما لريكن محتاجاً فقيراً ولا لذي النسب لأجل نسبه ما لريكن فقيراً ولا لذي علم لأجل علمه 110

مالريكن فقيراً ولريثبت في الشرع جواز الصرف للأغنياء للإجماع على حرمة النذر للمخلوق ولا ينعقد ولا تنشغل الذمة به ولأنه حرام بل سحت ولا يجوز لخادم الشيخ أخذه ولا أكله ولا التصرف فيه بوجه من الوجوه إلا أن يكون فقيراً أو له عيال فقراء عاجزون عن الكسب وهم مضطرون فيأخذونه على سبيل الصدقة المبتدأة فأخذه أيضاً مكروه ما لمريقصد به الناذر التقرب إلى الله وصرفه إلى الفقراء ويقطع النظر عن نذر الشيخ فإذا علمت هذا فها يؤخذ من الدراهم والشمع والزيت وغيرها وينقل إلى ضرائح الأولياء تقرباً إليهم فحرام بإجماع المسلمين ما لمريقصد بصرفها للفقراء الأحياء قو لا واحداً.

وفي فتاوى شيخ شيخنا العلامة شافعي زمانه السيد محمد بن أحمد بن عبد الباري الأهدل ومن نذر لولي ميت فإن قصد التقرب لذات الميت أو تمليكه كالحي كها يفعله بعض الجهال فالنذر باطل وإن قصد ذرية الولي أو خدام تربته أو فقراء مشهده أو نحو ذلك مما يصح قصده كالتصدق به عنه صح النذر ويصرف فيها قصده وإن أطلق ولم يرد شيئاً عمل بالعرف المطرد حالة النذر لأنه منزل منزلة الشرط كها في الوقف وقال ابن حجر في فتاويه وحيث قصد بالنذر تعظيم القبر أو البقعة أو التقرب إلى من دفن فيها كها هو الغالب من العامة فهو نذر باطل غير منعقد انتهى.

وقال شيخ مشايخنا أيضاً الذبح بقرب قبر ولي مثلاً حيث قصد به التصدق على فقراء ذلك المحل كان قربة فإن قصد الذابح تعظيم الميت أو مشهده خرج عن كونه قربة وفي فتاوى أبي زرعة فيمن يزور قبور الصالحين ويقول متى حصل لي كذا أجيء لك بكذا إن لم يقترن به لفظ التزام ولا نذر لم يلزمه شيء وإن أقترن به ذلك فإن أراد التصدق على المجاورين لزمه الوفاء به وإن أراد تمليك الميت فهو لاغ لا يجب به شيء انتهى كلام شيخ مشايخنا وقال تلميذه شيخنا السيد محمد عبد الرحمن حسن الأهدل فأما قصد تمليك الميت فهو مما لا يقصده إلا زائل العقل.

وقال مفتي الديار اليمنية السيد عبد الرحمن بن سليان الأهدل(١) ولم يرد نص من الكتاب والسنة بالنذر للمصطفى صلى الله عليه وسلم أو غيره من الأنبياء والأولياء بل الذي ورد به النص عن النبي صلى الله عليه وسلم عكس ذلك وهو نهيه صلى الله عليه وسلم عن النذر المتقرب به إلى الله تعالى وهو ما ثبت في الصحيحين أنه نهى عن النذر وقال أنه لا يرد شيئا وإنها يستخرج به من البخيل وقال شيخ مشايخنا السيد محمد بن أحمد والنذر بضرب الطبل للولي أو غيره كها يفعله بعض الجهال باطل لا ينعقد بل هو جهل وأي مصلحة أو ثواب يدخل على الميت به ولكن الجهل عم وطم وأفق النهار أظلم فلا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم.

وقال شيخ مشايخنا أيضاً ولا يصح النذر لجبريل بشيء مطلقا وكذا غيره من الملائكة سواء كان المنذور به مالياً أم غيره لأنه لا يملك وثواب القراءة إنها يصل إلى الميت وجبريل الآن حي فيبطل النذر انتهى قلت مذهب الحنفية له أن يجعل ثواب ما قرأه أو تصدق به إلى حي ويكتب الله ثواب ذلك في صحايف الحي ولا يحرم القاري والمتصدق من الثواب ففضل الله واسع وكرمه عميم وسئل الإمام أحمد بن حنبل عن رجل قرأ الفاتحة وجعل ثوابها إلى روح أربعة أشخاص فهل يصل إلى كل واحد ثواب ربع الفاتحة فأجاب بأنه يحصل لكل واحد منهم ثواب جميع الفاتحة لسعة فضل الله وكرمه قلت وقواعد مذهبنا لا تأباه.

وقال شيخ مشايخنا ومن الجهالات العامة والمصائب الطامة النذر للنسور بذبح شاة فلا يجب الوفاء بذلك وقد قررت عدم جوازه في بعض مؤلفاتي انتهى كلام شيخ مشايخنا وسئل العلامة الكبير جمال الدين محمد بن عمر حشيبري(١) مفتي الشافعية بجهات وادي سردود عن الذبح والنشوح بالموز والبيض والسمن وغير ذلك لأجل الجن الذين يقال لهم أجوم البحر ويرمون بهذه الأشياء في البحر هل هو حرام أم لا وإذا ذبح الإنسان لدفع شر الجن مع نية التقرب إلى الله عز وجل وتصدق بذلك هل يجوز أم يحل أو لا؟

فأجاب بقوله الحمد لله اعلم أن الذبح لأجل الجن والنشوح بها ذكر حرام ويكفر مستحله ولا فرق في النشوح بين قليله وكثيره لأنه إضاعة مال ويحرم أكل ما ذبح لأجل الجن قال النووي في شرح مسلم وأما الذبح لغير الله تعالى فالمراد أنَّ من ذبح باسم غير الله تعالى كمن ذبح للصنم أو للصليب أو للجن أو لموسى أو لعيسى أو للكعبة أو نحو ذلك كل هذا حرام ولا تحل هذه الذبيحة سواءً كان الذابح مسلماً أو نصرانياً أو يهودياً نص عليه أصحابنا فإن قصد مع ذلك تعظيم المذبوح له غير الله تعالى والعياذ بالله كان ذلك كفراً فإن كان الذابح مسلماً قبل ذلك صار مرتداً انتهى كلام النووي.

⁽١) هو أحد أعيان علماء الشافعية تُوفي سنة ١٨٧هـ.

تنبيه:

حدیث لو أحسن أحدكم ظنه بحجر لنفعه الله به وفي روایة لو اعتقد أحدكم على حجر لنفعه الله به قال الحافظ ابن حجر لا أصل لذلك وقال ابن تیمیه إنه موضوع مكذوب على النبي صلى الله علیه وسلم بل هو من كلام أهل الشرك والبهتان فإن عباد الأصنام أحسنوا ظنهم بها فكانوا هم وإیاها من حطب النار انتهى.

وقول السائل وإذا ذبح إنسان لدفع شر الجن مع نية التقرب إلى الله تعالى فهل يجوز أم لا؟

جوابه نعم يجوز ولا يكون حراماً وكذا ما ذبح للسلطان عند قدومه استبشاراً به فهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم قال الرافعي خلافاً لما أفتى به أهل بخارى من التحريم فيها ذكره عنهم إبراهيم المروزي من أصحابنا انتهى وقال شيخ مشايخنا السيد محمد بن أحمد عبد الباري الأهدل في فتح العلام شرح إرشاد العوام ومن ذبح تقرباً إلى الله تعالى لدفع شر الجن عنه لم يحرم أو بقصد هم حرم عليه وكذا يقال في الذبح للكعبة أو قدوم السلطان وما يذبح عند قبور الأولياء بقصد إطعام المحتاجين ليتيسر اجتهاعهم هناك حل وإن قصد به تعظيم الولي والتقرب بذبيحة إليه لم يحل ويكون ميتة انتهى وفي بعض أجوبة شيخ مشايخنا أيضا ويجوز اعتقاد أن في الأرض الفلانية جناً وأن يطرح لهم أكلاً لأن الجن يأكلون ويشربون كالإنس وفي صحيح البخاري في قصة الذي كان يأخذ من تمر الصدقة

وأبو هريرة يمسكه ثم يفلته من يده حين يشكو الجوع والعيال ما يشهد لذلك.

وفي بعض أجوبته أيضاً أنه يجوز الذبح عند دخول العروس بيت زوجها لدفع شر الجن وفي حاشية السقاف الشافعي ويحرم الذبح تقرباً إلى السلطان أو غيره عند لقائه فإن قصد الاستبشار بقدومه فلا بأس أو ليرضي غضبانا جاز لأنه لا يتقرب به إلى الغضبان بخلاف الذبح لنحو الصنم أو ذبح للجن حرم إلا إن قصد التقرب إلى الله ولا إلى الجن بل ليكفيه شرهم فيسن بل لو ذبح لا بقصد التقرب إلى الله ولا إلى الجن بل لدفع شرهم فهو كالذبح لإرضاء غضبان انتهى قلت وقواعد مذهبنا لا تأباه ومنه يعلم جواز ذبح العقيرة التي تذبح لإطفاء غيظ الأمير ودفع غضبه وخوف بطشه ودفع شره وأما الهَجَر فهو إلزام الأمير للجاني بذبح شاة مثلاً والتصدق بها على الفقراء فهو من باب التعزير بالمال وهو لا ينبغي في مذهبنا على المعتمد والإثم على الأمير هذا ما ظهر الفهمي القاصر في الهجر وإن وجد نص في المذهب فالعمل عليه والله أعلم (۱).

⁽١) مسألة الهُجَرُ ملخصها كالتالي:

¹⁻ الهَجَرِّ نوع من التأديب بالمال حيث يحكم على المخطئ أن يرد اعتبار من أخطأ في حقه بشراء شاة أو ثور يسوقها ليسلمها لمن أخطأ في حقه ولمن رُدَّ اعتباره بالهجر المذكور أن يذبح ذلك أو أن يعفو عن من أخطأ في حقه ويرد عليه الهجر بقول مقبول مرجوع أي مقبول اعتذارك مرجوع مالك إليك.

٧- هذه المسألة من مسائل الفقه الإسلامي لا من مسائل الاعتقاد.

٣- حكم الهجر يتخرج في الفقه على مسألة التعزير بالمال وهي مسألة خلافية المعتمد عند الحنفية والشافعية عدم جواز التعزير بالمال وعليه لا يجوز الهجر ويرئ المالكية والحنابلة جواز التعزير بالمال وهو منقول عن أبي يوسف من أصحابنا الحنفية وعليه يجوز الهجر.

٤- ذبح الهجر لا يعد شركاً لأنه يذبح على اسم الله عز وجل ولا علاقة له بالعقائد والتوحيد ويجوز الأكل منه على قول من أجاز التعزير بالمال ولا ينبغي الأكل منه على رأي من لا يجيز التعزير بالمال والله أعلم.

وقال شيخ مشايخنا في فتاويه ولو نذر إن حصل له ولد أن يسميه باسم رجل من الصالحين فوقع له ذلك وجب عليه الوفاء بالنذر إن كان مما يتبرك به كأسماء الأنبياء والصالحين انتهى وكتب عليه تلميذه شيخنا علامة عصره السيد محمد بن عبد الرحمن بن حسن الأهدل أقول الموافق لقاعدة الباب أنه لا يجب إلا فيها هو سنة كعبد الله وعبد الرحمن واسم نبينا محمد صلى الله عليه وسلم قلت وعلى قواعد الحنفية لا يلزمه ذلك والله أعلم.

وقول السائل إن شفى الله مريضه فليزر به جده النبي صلى الله عليه وسلم أو الولي فلان مثلاً وليقرأ المولد النبوي فحصل المعلق عليه هل يلزم ذلك أم لا؟

جوابه أن مذهب الشافعية أنه يلزمه ذلك لأن الزيارة للأحياء والأموات قربة حض عليها الشارع وقراءة المولد النبوي قربة أيضاً لاشتهاله على ذكر بعض أوصاف النبي صلى الله عليه وسلم وشهائله وقد كنت سألت شيخنا علامة عصره عها يفعله بعض الناس من نذرهم لزيارة الشيخ عبد القادر الجيلاني ثم إنهم يزورون محلاً في قرية الضحي ويزعمون أنه مقام الشيخ عبد القادر الجيلاني رضي الله عنه وأنه يكفي عها بذمتهم من الزيارة فقال لي من نذر لله زيارة الجيلاني رضي الله عنه رضي الله عنه فيلزمه الوصول إلى قبره ببغداد ولا يكفيه زيارة أي محل ولو زار المصطفى ما برأت ذمته قلت هذا مذهب الشافعية وأما مذهب الحنفية فلا يلزم الناذر الوفا بالزيارة ولا بالمولد وكتبهم طافحة بذلك والله أعلم.

قال صاحب الفتاوى الأسعدية(١) أفتى الشيخ محمد سعيد المنوفي مفتي الشافعية بمكة المكرمة أن النذر للنبي صلى الله عليه وسلم يصرف لمصالح الحجرة المطهرة لا لذريته صلى الله عليه وسلم وإن

⁽١) العلامة محمد مصطفى أفندي.

كانوا مستحقين ثم كتبت على جوابه وأما عندنا فالنذر للنبي صلى الله عليه وسلم غير صحيح والله أعلم(١) انتهى كلام الأسعدية(٢)

(١) أقول النذر عبادة مشروعة وهو لا يصح عند السادة الحنفية إلا إذا كان قربة مقصودة وكان من جنسها واجب شرعى ومن أجل ذلك صح النذر بالتصدق عندهم لأن الصدقة من جنسها فرض وهو الزكاة ولما كانت الزكاة لا تصح للأغنياء لمريصح نذر الصدقة لهم فإن النذر بإعطاء الأغنياء أصالة أو تبعا نذر لمخلوق وهو لا يجوز وليس هو قربة مقصودة ولا من جنسها واجب شرعى قال الحصكفي في الدر ومن نذر نذراً مطلقاً أو معلقاً بشرط وكان من جنسه واجب أي فرض كما سيصرح به تبعاً للبحر والدرر وهو عبادة مقصودة خرج الوضوء وتكفين الميت ووجد الشرط المعلق به لزم الناذر ولمريلزم الناذر ما ليس من جنسه فرض كعيادة مريض وتشييع جنازة ودخول مسجد ولو مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم أو الأقصى لأنه ليس من جنسها فرض مقصود وهذا هو الضابط كما في الدرر قلت ويزاد ما في زوائد الجواهر وألا يكون مستحيل الكون فلو نذر صوم أمس أو اعتكافه لر يصح نذره وفي القنية نذر التصدق على الأغنياء لريصح ما لرينو أبناء السبيل وتمام العبارة كما في البحر نذر أن يتصدق بدينار على الأغنياء ينبغي أن لا يصح قلت وينبغي أن يصح إذا نوى أبناء السبيل لأنهم محل للزكاة والله أعلم.

(۲) ج اصـ ۱۵۷.

وأما النذر بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أو بقراءة القرآن فيلزم وأما النذر بقراءة صحيح البخاري أو الموطأ مثلاً فيلزم عند الشافعية وأما على قواعد الحنفية فلا يلزم والله أعلم.

وقول السائل وهل يجوز الاستمداد من روحانية الأولياء؟ جوابه نعم(١)

(١)وهاك بعض النصوص من الكتاب والسنة الدالة على جواز الاستمداد:

أولاً من القرآن الكريم: النص الأول:

قال الله تعالى ﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِي مُمِدُّكُم فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِي مُمِدُّكُم بِأَلْفِ مِنَ ٱلْمَكَتَبِكَةِ مُرْدِفِينَ ﴿ آ ﴾ (الأنفال).

في هذا النص بيان أن الصحابة رضوان الله عليهم استغاثوا بالله سبحانه فاستجاب لهم فأغاثهم وأمدهم بألف من الملائكة عليهم السلام والملائكة من جنود الله تعالى يمدهم بحوله وقوته ويمد بهم من يشاء من عباده والذي يمد الملائكة وهو الله تعالى قدرته قابلة من حيث التعلق أن يمد بها من شاء من عباده وأن يمد بهم غيرهم لأن الخلق جميعاً سواء من حيث الإمكان والحدوث وجواز تعلق صفات الله تعالى بهم ومن الذي أوجب على الله تعالى أن يمد الملائكة ويمد بهم فقط ولا يمد بالأنبياء والأولياء والصالحين؟ مع العلم أن الجميع حولهم وقوتهم بالله سبحانه وتعالى وما التفريق بين الملائكة والأنبياء والأولياء إلا من قبيل التفريق بين المتاثلين ولا يقوله أحد من المحققين وقد ثبت في الحديث القدسي الصحيح قول الله تعالى (وما يزال عبدي يتقرب إلى

بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وإن سألني لأعطينه ولئن استعاذني لأعيذنه) رواه البخاري أليس هذا نصاً أن الله يمد أحبابه وأصفياءه بإمداد خاص يكونون به عنده كبعض ملائكته؟ فإن قيل لرلر يغث الله الصحابة بذاته وأغاثهم بملائكته؟

فالجواب: قال علماء التوحيد إعطاء الله تعالى عباده من باب الحكمة أي الأسباب أحب إليه من إعطائه لهم من باب القدرة أي بلا أسباب فالله هو المعطي عند الأسباب وهو المعطى بلا أسباب وهو الوهاب بالأسباب وهو الوهاب بلا أسباب ونحن في عالم يسمى عالمر الشهادة رتب الله تعالى فيه المقادير على الأسباب بحكمته ألا تنظر كيف أعطى الله تعالى بعض الملائكة تدبير أمور هذا العالم فقال ﴿ فَٱلْمُدَبِّرَتِ أَمْرًا الله النازعات) أسند التدبير إليهم مجازا لأنهم قائمون بإبراز مقادير الله تعالى في السموات والأرض بأمره ومشيئته وبحوله وقوته ولريقع أن الله تعالى أغاث أحداً بتجل ذاتي منه سبحانه من غير أن يلطّفه بالدوائر الإمكانية بدوائر الأسماء والصفات رحمة منه سبحانه وإنها أغاثهم بالأسباب لأنها لا قيام لها بنفسها وإنها قيامها به سبحانه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم (اللهم أنت قيوم السموات والأرض ومن فيهن) رواه الشيخان وقد أسند الحق تعالى ما أبرزه على يد عباده إليه في آيات كثيرة منها قوله تعالى ﴿ فَلَمْ تَقَتُّلُوهُمْ وَلَكِكِنَّ ٱللَّهُ قَنَاكُهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِرَتِ ٱللَّهَ رَمَىٰ ﴾ (الأنفال:١٧) ﴿ قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ ﴾ (التوبة:١٤) ﴿ وَنَحَنُّ نَتَرَبُّصُ 177

بِكُمْ أَن يُصِيبَكُرُ ٱللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنَ عِندِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا ﴾ (التوبة: ٥٢) ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمُ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿ ﴿ الصافات).

النص الثاني:

قال تعالى ﴿ إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى ٱلْمَلَيِّكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَيِّتُوا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ (الأنفال:١٢) في هذا النص أن الله تعالى أمد ملائكته بمعيةٍ خاصة وأمرهم لوجود هذا الإمداد الإلهي لهم أن يثبتوا الذين آمنوا وفيه أنه أسند التثبيت إليهم مجازاً لأن الله تعالى هو المثبت الحقيقي فلو أن رجلاً مؤمناً قال (يا ملائكة الله ثبتوني) أو قال (اللهم ثبتني بملائكتك) لا يكون مشركاً لأنه يعلم حق العلم أن تثبيتهم له حاصل بمعية الله تعالى التي لهم وبأمر إلهي موجه إليهم ومن المعلوم في العقيدة أن خواص البشر وهم الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام أفضل عند الله من خواص الملائكة عليهم السلام وإذا ثبتت فضيلة للملائكة نصاً فهي ثابتة لمن هو فوقهم وأعلى منهم رتبة ومنزلة من باب أولى فيكون للأنبياء والمرسلين من المعية الإلهية والتأييد الإلهي الثابت لهم بصفة الاختصاص ما يثبت به الله تعالى كل من آمن بهم في حياتهم الدنيوية أو البرزخية على حد سواء ولو أن مؤمناً طلب من الله أن يثبته بنبيه وأن يُمِدُّه به لريكن بذلك مشركاً كما توهم بعضهم.

النص الثالث:

قال تعالى ﴿ بَكَنَ ۚ إِن تَصَبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمَ هَاذَا يُمُدِدُكُمْ رَبُّكُم مِخْمُسَةِ ءَالَافِ مِّنَ ٱلْمَلَتَهِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿ ﴾ (آل عمران) يُمُدِدُكُمْ رَبُّكُم مِخْمُسَةِ ءَالَافِ مِّنَ ٱلْمَلَتَهِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿ ﴾ (آل عمران)

فالنص ظاهر في أن الْمُمِدُّ هو الله سبحانه وتعالى وأن مظهر الإمداد وصورته خمسة آلاف من الملائكة حولهم وقوتهم بالله سبحانه وتعالى فالذي يمد بالملائكة يمد بغيرهم من خلقه إذا شاء لأن جميع الخلق حولهم وقوتهم به سبحانه وتعالى وما هذا التعاون الظاهر في عالمر الشهادة بين البشر وقضاء حوائج بعضهم على أيدي البعض الآخر إلا وجه من وجوه الإمداد الإلهي الذي يجريه عليهم بحوله وقوته من غير أن يكون لأحد منهم تأثير ذاتي في شيء من تلك المقادير وقد ثبت في الحديث الصحيح قول رسول الله صلى الله عليه وسلم عند بروز أي قدر من تلك المقادير على يد أحد من الخلق (قدر الله وما شاء فعل) رواه مسلم، وثبت في الحديث الصحيح كذلك قول أنس بن مالك رضي الله عنه خدمت رسول صلى الله عليه وآله وسلم عشر سنين فما قال لي لشيء فعلته لمر فعلته ولا لشي تركته لمر تركته قال ولا لامني أهلي على شيء إلا قال دعوه فإنه لو قدر لكان وثبت في الحديث الصحيح كذلك قوله عليه الصلاة والسلام (ما شاء الله كان وما لريشاً لريكن ولا حول ولا قوة إلا بالله) رواه أبو داود، ومعنى ذلك ما شاء الله كان وإن لريشاه الخَلَق وما لريشاً لريكن وإن شاءه الخلق.

النص الرابع:

قَالَ تَعَالَى ﴿ وَإِن يُرِيدُوۤا أَن يَغَدَعُوكَ فَإِنَ حَسْبَكَ اللّهُ هُوَ الّذِي وَاللّهُ هُوَ اللّهِ اللهُ عَلَيه وسلم والمؤيد بهم هم المؤمنون ومعنى قوله تعالى (فَإِن حَسْبَكَ الله عَليه وسلم والمؤيد بهم هم المؤمنون ومعنى قوله تعالى (فَإِنَ حَسْبَكَ اللهُ عَليه الله فهو ١٢٩

يتولى كفايتك وحياطتك فالذي يؤيد بالمؤمنين ويُعِزُّ بهم دينه ويفتح على أيديهم يؤيد بسادات المؤمنين من الأولياء والصديقين والأنبياء والمرسلين والذين لا فرق في إمداد الله لهم بين حياتهم الدنيوية وحياتهم البرزخية فلو قال رجل لأخ له مؤمن أيدني بتأييد الله لك أو أمدني بمدد الله عندك أو دعا الله تعالى بقوله (اللهم أيدني بعبادك المؤمنين كها أيدت نبيك محمداً صلى الله عليه وسلم) لم يكن مشركاً بل ذلك هو محض الإيهان وحقيقته.

فإن قيل: ما معنى قوله تعالى ﴿ يَتَأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ اللَّهُ اللَّهُ وَمَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ اللَّهُ ﴾ (الأنفال).

فالجواب: ذكر الإمام القرطبي رحمه الله تعالى في تفسيره أقوالاً وهي: قيل المعنى حسبك الله وحسبك المهاجرون والأنصار فيكون قوله (وَمَنِ أَتَبَعَكَ) في موضع رفع قال أبو جعفر سمعت علي بن سليان يقول يكون عطفاً على اسم الله جل وعز أي حسبك الله ومن اتبعك قال ومثله قول النبي صلى الله عليه وسلم (يكفيني الله عز وجل وأبناء قيلة) يعني الأنصار وهذا قول مروي عن الحسن.

وقيل: المعنى كافيك الله وكافي من اتبعك وقيل يجوز أن يكون المعنى (وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ) حسبهم الله ويجوز أن يكون (من) في موضع نصب على معنى: يكفيك الله ويكفي من اتبعك وكفاية الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين تكون من عالم القدرة إذا شاء الله تعالى ذلك وربها تكون تلك الكفاية من عالم الحكمة وعلى هذا ما ١٣٠

يخرج قول الحسن رحمه الله تعالى، ومثله قوله تعالى ﴿ إِنَّا كُفَيْنَكَ الْمُسْتَهُزِءِينَ الله ﴿ الحجر) وكانوا خمسة من رؤساء المشركين من أهل مكة فكفاه الله تعالى إياهم وأهلكهم بسيدنا جبريل عليه السلام كما أجمعت عليه كلمة المفسرين وعلى هذا عندما يقول المسلم: حسبنا الله ونعم الوكيل يكون المعنى يكفينا الله سبحانه وتعالى ما شاء كيف يشاء بقدرته أو بحكمته سبحانه وتعالى وهذا كدعاء الغلام المؤمن في حادثة الأخدود الثابتة في الصحيح بقوله (اللهم اكفنيهم بما شئت وكيف شئت).

النص الخامس:

قال تعالى ﴿ وَأَيْكَدُوْ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوَّهُ ﴾ (التوبة: ٤٠) فالنص ظاهر في أن الموِّيد هو الله والموَّيد هو رسول الله صلى الله عليه وسلم والموَّيد بهم جنود غير مرئيين لعموم البشر وربنا عز وجل قال في نص قرآني آخر ﴿ وَلِلهِ جُنُودُ ٱلسَّمَوَتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ (الفتح: ٧) وأنبياء الله ورسله وأولياؤه من جنوده ولا يشك في هذه الحقيقة مؤمن صحيح الإيهان فالذي يؤيد بجنود غير مرئية من العالم العلوي يؤيد بجنود غير مرئية من العالم العلوي يؤيد بجنود غير أنبياء وصديقين وشهداء جوالة في الملكوت تروح حيث شاءت قال أنبياء وصديقين وشهداء جوالة في الملكوت تروح حيث شاءت قال (الواقعة) قال الإمام مالك بن أنس رحمه الله تعالى ﴿ بلغنا أن أرواح المقربين تروح حيث شاءت) نقل ذلك عنه الشيخ ابن القيم الجوزية المقربين تروح حيث شاءت) نقل ذلك عنه الشيخ ابن القيم الجوزية رحمه الله تعالى في كتابه (الروح) فالأرواح إذن من جنود الله تعالى الم

ويجوز شرعاً وعقلاً أن يؤيد الله بها من يشاء من عباده بعد مفارقة أجسادها فالذي يدعو الله تعالى قائلاً (اللهم أيدني بجنود من السهاء والأرض أو يا جنود الله في السموات والأرض أيدوني بتأييد الله لكم أو عندكم) لا يخرج عن الإيمان ولا يكون من المشركين.

النص السادس:

قال الله تعالى مخاطباً سيدنا عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام ومخبراً عنه ﴿ إِذْ أَيَّدَتُّكَ بِرُوجِ ٱلْقُدُسِ ﴾ (المائدة:١١٠) ﴿ وَأَيَّدُنَكُ بِرُوجِ ٱلْقُدُسِ ﴾ (البقرة:٨٧) فالموِّيد هو الله والموَّيد هو عيسي بن مريم عليه السلام والمؤيد به هو روح القدس سيدنا جبريل عليه السلام فالذي يؤِّيد بجبريل وهو روح وغيب ومن عالم اللطائف النورانية يؤيد بسيدنا محمد بعد انتقاله إلى حياة البرزخ لأنه بتجرده عن جسمه المادي الملكي رجع إلى حقيقته وهي روح وغيب ومن عالمر اللطائف النورانية فهو في برزخه كجبريل بل هو أفضل منه إجماعاً ويؤيد الله بمن شاء من أهل البرزخ من أنبياء وأولياء بعد تجردهم عن المادة الأرضية وقد أسند مجازاً إلى عيسى عليه السلام إحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص قال الله تعالى حكاية عنه ﴿ وَأَبْرِيكُ ٱلْأَكْمُهُ وَٱلْأَبْرَصُ وَأُحْيِ ٱلْمَوْتَى بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ (آل عمران: ٤٩) فما دام قد وجد الإذن الإلهي لعبد محبوب عنده فلا ضير في الإسناد المجازي لمن ظهر ذلك على يديه والمدد كذلك لا يوجد إلا بإذن إلهي فلا حرج في إسناد المدد مجازاً لمن ظهر على يديه والمجاز مستعمل في نصوص الكتاب والسنة يعلم هذا كل من له إلمام ولو يسيراً باللغة والبلاغة ومن ذلك قوله تعالى ﴿ وَإِذَا تُلِيتُ عَلَيْهِمْ ءَايَنَهُ, زَادَتُهُمْ إِيمَنَا ﴾ (الأنفال: ٢) فإسناد الزيادة إلى الآيات مجاز لأنها سبب في الزيادة والذي يزيد حقيقة هو الله تعالى وحده ومن ذلك قوله تعالى حكاية عن جبريل عليه السلام ﴿ لِأَهْبَ لَكِ غُلَامًا زَكِياً الله ﴾ (مريم).

فإسناد الوهب إليه مجاز والواهب حقيقة هو الله تعالى وحده وقوله تعالى ﴿ فَٱلْمُدَبِّرَتِ أَمِرًا ۞ ﴾ (النازعات) فإسناد التدبير إلى الملائكة مجاز والمدبر حقيقة هو الله تعالى وقوله تعالى ﴿ يَوْمًا يَجْعَلُ ٱلْوِلْدَانَ شِيبًا الله المزمل: ١٧) فإسناد الجعل إلى اليوم مجاز عقلي والجاعل حقيقة هو الله تعالى وقوله تعالى ﴿ سُبْحَنَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلْأَزُواَجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنْبِتُ ٱلْأَرْضُ ﴾ (يس:٣٦) فإسناد الإنبات إلى الأرض مجاز والمنبت حقيقة هو الله تعالى والنصوص كثيرة تعلم بالمدارسة والبحث وقد ثبت دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم لحسان بن ثابت رضي الله عنه عندما كان يقول الشعر في المسجد النبوي ويهجوا المشركين بقوله له (قل وروح القدس معك) وفي رواية (قل وروح القدس يؤيدك) وفي رواية (اللهم أيده بروح القدس) أخرجها الإمام البخاري في صحيحه، فهل كان النبي مشركاً عندما أسند التأييد والمعية إلى جبريل بدلاً من أن يسندها إلى الله تعالى؟ حاشاه من ذلك بل هو سيد الموحدين صلى الله عليه وسلم فهو يشهد أن روح القدس وغيره من الخلق كلهم قيامهم بالله تعالى وحولهم وقوتهم به عز وجل وليس لهم أي تأثير ذاتي في إمداد أو تأييد وهذا الإسناد اللفظي إلى السبب ما هو إلا إسناد مجازي لا يغيب أهل التوحيد بسببه عن الحقيقة الإيمانية أن الله تعالى بيده مقادير كل شيء وأنه هو المنفرد بالإيجاد والإمداد وأنه خالق ذلك على يد الخلق بعضهم لبعض لا شريك له في الملك ولا في الخلق ولمه الخلق وله الحمد وحده وهو الخلاق العليم.

النص السابع:

والجواب: إن نصرتهم وتأييدهم له صلى الله عليه وسلم مظهر من مظاهر نصرة الله له في عالم الشهادة وعن طريق الأسباب من باب الحكمة فلو أن قائلاً قال اللهم انصرني بجبريل أو يا جبريل انصرني أو اللهم انصرني وأيدني بصالح المؤمنين وبملائكتك أو يا أيها الصالحون ويا أيها الملائكة انصروني وكان يعتقد أنه لا تأثير لهم من حيث ذواتهم وأنهم مظاهر يجري الله تعالى عليهم أقداره ونصره لم يكن مشركاً كما زعم الجاهلون وذلك لأن الله تعالى ذكر في هذا النص أن جبريل والصالحين والملائكة ممن ينصر الله تعالى بهم ويؤيد.

النص الثامن:

قَالَ الله تَعَالَى ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَدَمُواْ تَــَّنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَكَيْحِكَةُ أَلَّا تَخَافُواْ وَلَا تَحَنَوْاْ وَأَبْشِرُواْ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِي كُنْتُمْ تُوعَكُونَ اللَّهُ نَعُنُ أَوْلِيَ أَوْلِيَ أَوْكُمْ فِي ٱلْحَيَوْةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْآخِرَةِ ﴾ فصلت (٣٠ - ٣١) من المعلوم المقطوع به أن الملائكة لا تتنزل إلا بأمر من الله تعالى قال سبحانه ﴿ وَمَا نَنَازَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ﴾ (مريم:٦) ولا شك أن الله أمرهم أن يطمئنوا المؤمنين وأن يذهبوا عنهم أسباب الخوف والحزن وأن يبشروهم بالجنة وأن يخبروهم أنهم أولياء لهم أي ناصرون مؤيدون وهذا معنى من معاني دفاع الله تعالى عن المؤمنين ودفعهم عنهم لقوله تعالى ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ (الحج: ٣٨) وفي قراءة (إن الله يدفع عن الذين آمنوا) وذكر الحق تعالى عن ذاته أنه ولي الذين أمنوا وجعل في هذا النص ملائكته أولياء للذين أمنوا واستقاموا وجعل المؤمنين بعضهم أولياء بعض والنصوص كلها عامة التعلق بالمؤمنين في جميع البرازخ في الدنيا وفي الآخرة لأن المؤمنين لريسلب عنهم وصف الإيمان بانتقالهم إلى البرزخ فيكون بين المؤمنين من أهل البرزخ ولاية للمؤمنين في الدنيا ويكون للملائكة ولاية لجميعهم وولاية المؤمنين والملائكة مظهر ولاية الله تعالى لعباده المؤمنين التي تفضل بها عليهم من الأزل وإلى مالا نهاية له من الأبد يقول الله تعالى ﴿ إِنَّهَا وَلِئَكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾ (المائدة:٥٥) ويقول أيضاً ﴿ وَمَن يَتُولَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزَّبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْعَلِبُونَ ۞ ﴾ (المائدة) فمن قال يا أوليائي من ملائكة الله ومن عباده المؤمنين 100

أنصروني وأيدوني وأمدوني لمريكن مشركاً بل كان عاملاً بالنصوص القرآنية القطعية وذلك كمال الإيمان.

النص التاسع:

قال الله تعالى عن عباده الأبرار والمقربين ﴿ لَهُمْ مَّا يَشَاءُونَ عِندَ رَبِّهِم ﴾ (الزمر: ٣٤) عندية الله تعالى منزهة عن الزمان والمكان لأنها لا يجريان عليه سبحانه وتعالى بل هما ظرفان حادثان للمظروف الحادث فكل من كان من عباد الله المحبوبين كانت له عندية الله وهي معيته وتأييده وكان له ما يشاء سواء كان حياً حياة دنيوية أو برزخية أو أخروية وهؤلاء هم المرادون بالحديث القدسي السابق (فإذا أحببته كنت سمعه وبصره) الحديث وفي الجنة يشترك معهم في هذه الخاصية هناك جميع أهل الإيمان من أتباعهم لقوله تعالى ﴿ لَهُمْ مَّا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ ﴿ لَهُمْ مَّا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا

ثانياً من السنة النبوية:

الحديث الأول: أخرج الإمام البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (إن الشمس تدنو يوم القيامة حتى يبلغ العرق نصف الأذن فبينا هم كذلك استغاثوا بآدم ثم بموسى ثم بمحمد صلى الله عليه وسلم) الحديث فالحديث يدل على أن أهل الموقف كلهم أجمعوا على الاستغاثة بالأنبياء عليهم السلام وذلك بإلهام من الله تعالى لهم وهو دليل على ندب التوسل والاستغاثة بهم في الدنيا والآخرة وقد أجيبوا دليل على ندب التوسل والاستغاثة بهم في الدنيا والآخرة وقد أجيبوا

بعد هذه الاستغاثة وهذا أدل دليل أن الاستغاثة عند الشدائد بأكابر المقربين من أعظم مفاتيح الفرج ومن أسباب رضى رب العالمين ولو كانت هذه الاستغاثة بالأنبياء والمرسلين نوعاً من أنواع الشرك لحكم على جميع أهل الموقف بالشرك ولكانوا مستوجبين لغضب الأنبياء والمرسلين ولكان على الأنبياء ألا يغيثوهم بل يقولوا لهم استغيثوا بالله والواقع يومئذ خلاف ذلك فقد أغاثهم الأنبياء والمرسلون عليهم السلام على رغم أنوف المنكرين فلم يكن ذلك من الشرك في شيء أبداً.

الحديث الثاني: عن عتبة بن غزوان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (إذا أضل أحدكم شيئاً أو أراد عوناً وهو بأرض ليس فيها أنيس فليقل: يا عباد الله أغيثوني وفي رواية أعينوني فإن لله عباداً لا ترونهم) رواه الطبراني في المعجم الكبير وقال: وقد جرب ذلك فهذا الحديث صريح في جواز الاستغاثة والنداء لمن لا نراهم من عباد الله تعالى ويدخل فيهم الأحياء حياة برزخية ممن لهم الروح فيروحون حيث شاؤوا وقد تقدم ما يدل عليه وقد عمل بهذا الحديث الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه ففي شعب الإيهان للبيهقي وفي كتاب المسائل قال عبد الله بن الإمام أحمد سمعت أبي يقول (حججت خمس حجج منها اثنتين راكباً وثلاثة ماشياً أو ثنتين ماشياً وثلاثة راكباً فضللت الطريق في حجة وكنت ماشياً فجعلت أقول: يا عباد الله دلونا على الطريق فلم أزل أقول ذلك حتى وقعت على الطريق).

الحديث الثالث: عن ابن عباس رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (إن لله ملائكة في الأرض سوى الحفظة يكتبون ما يسقط من ورق الشجر فإذا أصاب أحدكم عرجة بأرض فلاة فليناد أعينوا عباد الله) قال الهيتمي في مجمع الزوائد رواه البزار ورجاله ثقات وقال الحافظ في تخريج الأذكار حسن الإسناد غريب وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس موقوفاً.

الحديث الرابع: ذكر الإمام النووي رحمه الله تعالى في الأذكار قول النبي صلى الله عليه وسلم (إذا انفلتت دابَّة أحدكم في فلاة فليناد يا عباد الله احبسوا عليَّ فإن لله حاضراً سيحبسه عليكم) رواه الطبراني في المعجم الكبير عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وذكره ابن القيم رحمه الله في كتابه الوابل الصيب، وذكر أن شيخه ابن تيمية رحمه الله تعالى عمل به، وقال الإمام النووي رحمه الله بعد أن ذكر الحديث حكى لي بعض شيوخنا الكبار في العلم أنه انفلتت له دابة أظنها بغلة وكان يعرف هذا الحديث فقاله فحبسها الله عليهم في الحال وكنت أنا مرة مع يعرف هذا الحديث منها بهيمة وعجزوا عنها فقلته فوقفت في الحال بغير شيء سوئ هذا الكلام.

الحديث الخامس: ذكر الإمام النووي رحمه الله تعالى في الأذكار (عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه خدرت رِجُل رَجُل عنده فقال له اذكر أحب الناس إليك فقال يا محمد فذهب خدره) رواه ابن السني وعن مجاهد رحمه الله تعالى قال (خدرت رِجُل رَجُلٍ عند ابن عباس ١٣٨

رضي الله عنها فقال له ابن عباس أذكر أحب الناس إليك فقال محمد صلى الله عليه وسلم فذهب خَدرُه) رواه ابن السني وذكر ذلك أيضاً ابن تيمية رحمه الله تعالى في الكلم الطيب، وذكر الحافظ ابن كثير رحمه الله أن شعار المسلمين في موقعة اليهمة كان (يا محمداه) البداية والنهاية قال بعض المحققين وإذا جاز السؤال بالأعمال فبالنبي صلى الله عليه وسلم أولى لأنه أفضل المخلوقات والأعمال منها والله أعظم حباً له صلى الله عليه وسلم من الأعمال وغيرها أقول وتبين بهذه الأحاديث أنه ليس في ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا في ندائه أو الاستغاثة به شيء من الشرك وإلا لكان أولئك الأئمة من الصحابة وتابعيهم مشركين حاشاهم من ذلك بل هم خُلَّصُ أهل التوحيد والإيمان.

فإن قيل: هذه الأحاديث ضعَّفها بعض أهل عصرنا من أدعياء العلم بالحديث وأصوله.

فالجواب: ما من حديث منها إلا وقد حسنه بعض أئمة هذا الشأن المعتبرين كما تقدمت الإشارة إليه ومن ضعفه من هؤلاء الأدعياء فإنها ضعفه بالرأي والهوى لأن هذه الأحاديث مخالفة لبدعته الضلالة فلم يجد سبيلاً إلا تضعيف الحديث وعلى تقدير ضعفه فهو محجوج بعمل الأئمة الأعلام به ومن المعلوم عند المحدثين أن الحديث الضعيف يتقوى بعمل بعض الأئمة به ويصير من قسم المقبول إذا تلقته الأمة بالقبول قال الإمام البيهقي رحمه الله تعالى في السنن الكبرى

بعد أن روى حديث صلاة التسبيح وكان عبد الله ابن المبارك يفعلها وتداولها الصالحون بعضهم عن بعض وفيه تقوية للحديث المرفوع.

فإن قيل: ما معنى الجاه الذي يتوسل به إلى الله تعالى؟

فالجواب: الجاه هو المنزلة التي يختص الله بها من يشاء من عباده فالله سبحانه متصف بصفة تسمى صفة الاختصاص قال عز وجل في يَخْنَصُ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاء ﴾ (آل عمران: ٧٤) والنبوة والرسالة والولاية الخاصة ليست مكتسبة بل هي محض فضل إلهي واجتباء واختصاص رباني يكون بسببها لذلك العبد منزلة عند الله تعالى تسمى الجاه قال الله عز وجل في صفة الاجتباء في الله يَجْتَبِي إلَيْهِ مَن يَشَاء وَيَهُدِي إلَيْهِ مَن يُسَاء في إثبات الجاه والوجاهة والمكانة لبعض أنبيائه وملائكته عليهم السلام الخاه والوجاهة والمكانة لبعض أنبيائه وملائكته عليهم السلام النصوص التالية:

١ - قال في حق سيدنا موسئ عليه الصلاة والسلام ﴿ وَكَانَ عِندَ ٱللّهِ وَجِيهَا اللَّهُ ﴾ (الأحزاب) أي ذا وجاهة.

٢ - وقال في حق سيدنا عيسى عليه الصلاة والسلام ﴿ وَجِيهًا فِي ٱلدُّنيَا وَالسلام ﴿ وَجِيهًا فِي ٱلدُّنيَا وَالْالْحِرَةِ وَمِنَ ٱلمُقَرَّبِينَ ﴿ إِلَى عَمْرَانَ).

٣- وقال عن سيدنا جبريل عليه السلام ﴿ ذِى قُونَةٍ عِندَ ذِى ٱلْعَرَشِ مَكِينٍ
 ١٤٠٠ ﴾ (التكوير) أي صاحب مكانة.

ومن المقطوع به أنه إذا ثبتت فضيلة لنبي أو ملك ثبت مثل ذلك لجميع الأنبياء عليهم السلام لأنهم خواص البشر وهم أفضل من خواص الملائكة فالإنسان عندما يتوسل إلى الله تعالى بجاه نبي أو ولي فإن ذلك

يعني أنه توسل إلى الله تعالى بفعل من أفعاله عز وجل خلقه عز وجل لذلك النبي صلى الله عليه وسلم سماه الله تعالى جاهاً وبصفة من صفاته عز وجل سماها عز وجل اختصاصاً وهذا من التوسل إلى الله تعالى بصفاته وأفعاله وهو مجمع على جوازه عند أهل الحق.

فإن قيل: كيف نعرف أن لهذا العبد منزلة عند الله؟

فالجواب: نعرف ذلك بتعريف الله تعالى لنا إما بإخباره في كتابه الكريم كالنصوص المتقدمة وإما بإخبار رسله عليهم السلام لنا بفضلهم كالصحابة المشهود لهم تعييناً وكبعض التابعين مثل أويس القرني رحمه الله تعالى وإما بأن يجعل الله لهم القبول عند الخاصة والعامة من عباده الصالحين فيقبل بقلوبهم إلى محبتهم وبالسنتهم للثناء عليهم فنستدل بذلك أن لهم جاهاً ومنزلة عند الله لأن الصالحين شهداء الله في أرضه يقبل شهادتهم على عباده وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في بيان ذلك مخاطباً أصحابه رضي الله عنهم ومن هو على شاكلتهم من عباده الصالحين (أيها عبد أثنيتم عليه خيراً وجبت له الجنة وأيها عبد أثنيتم عليه شراً وجبت له الخار أنتم شهداء الله في الأرض) أخرجه الشيخان فإذا أردت أن تعرف منزلة عبد عند الله تعالى فانظر إلى منزلته عند الصالحين من سلف الأمة وخلفها وانظر إلى شهادة العلماء الربانيين فيه.

فإن قيل: كيف نوفق بين هذه الأدلة المتقدمة وبين حديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي رواه الطبراني رحمه الله تعالى مرفوعاً (إنه لا يستغاث بي وإنها يستغاث بالله؟

أجاب بعض أهل العلم المحققين جزاه الله خيراً بقوله:

إن المراد هو إثبات حقيقة التوحيد في أصل الاعتقاد وهو أن المغيث حقيقة هو الله تعالى والعبد ما هو إلا واسطة في ذلك أقول هذا الحديث لا يعارض الأحاديث الدالة على جواز التوسل والاستغاثة وإنها فيه بيان أنه لا تأثير للنبي صلى الله عليه وسلم في شيء من المقادير التي يجريها الله تعالى على يديه في حياته الدنيوية والبرزخية وقد أنزل الحق تعالى نفسه منزلة عبده ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم في كثير من الآيات القرآنية كقوله تعالى ﴿ مَن يُطِع الرَّسُولَ فَقَدُ أَطَاعَ الله ﴾ من الآيات القرآنية كقوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّما يُبَايِعُونَ الله يَدُ الله فَوقَ أَيدِيمٍ ﴾ (الفتح: ١٠) وهذا الحديث متوافق مع تلك الآيات في بيان أن النبي صلى الله عليه وسلم حوله وقوته بالله عز وجل وعندما بيان أن النبي صلى الله عليه وسلم حوله وقوته بالله عنهم قال لهم ما ممل النبي صلى الله عليه وسلم الأشعريين رضي الله عنهم قال لهم ما مملتكم ولكن حملكم الله تعالى رواه الشيخان والله أعلم.

وقد وجدت بخط شيخنا علامة عصره مفتي الثقلين السيد محمد بن عبد الرحمن حسن عبد البارى الأهدل ما صورته:

قال العلامة مفتي الديار اليمنية الذي بلغ رتبة أهل الاجتهاد الشيخ عبد الخالق بن علي المزجاجي الحنفي المتوفي سنة ١٢٠١هـ في بعض رسائله ما لفظه:

فإن قلت هل يجوز الاستمداد من روحانية الأولياء كما يفعله بعض الناس اليوم قلت الاستمداد من الأولياء إن كان بمعنى طلب المدد منهم بتوجههم إلى الله سبحانه وتعالى مع براءتهم عن الحول والقوة والاتصاف بدوام العبودية ومعناه التوسل إلى الله بهم في المهات فهذا جائز قد فعله الفاروق رضي الله عنه بعم نبيه صلى الله عليه وسلم(۱) ولكن هذا لا يكون إلا عند فتور اليقين وضعف نوره والأولى للمؤمن الصادق القوي الإيمان أن لا يجعل بينه وبين الله عز وجل واسطة في ذلك قال تعالى ﴿ وَعَلَى اللهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُومِنِينَ وَ والطلاق: ٣) وقال عز من قائل ﴿ وَمَن يَتُوكَّلُ عَلَى اللهِ فَهُوحَسَّبُهُ وَ الطلاق: ٣) وقال سبحانه وتعالى ﴿ أَلَيْسَ اللّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ وَ الزمر: ٣٦)

⁽١) رواه البخاري في صحيحه ولفظه (اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا صلى الله عليه وسلم فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا قال: فيسقون).

وكان صلى الله عليه وسلم إذا حزبه أمر قام إلى الصلاة (١) وقال تعالى ﴿ يَتَأَيُّهَا الّذِينَ ءَامَنُوا السّعِينُوا بِالصّبْرِ وَالصّلْوَ ﴾ (البقرة:٣٥١) وذلك عند ترادف الهموم والغموم التي لا يكمل معها التوجه إلى الله في بعض الحالات وقد كان عليه الصلاة والسلام من قوة الإيان واليقين عما لا مزيد عليه وكان مع ذلك لا يستعين إلا بالصبر والصلاة المفضين إلى دوام التوجه إلى الله سبحانه وقد قال صلى الله عليه وسلم إن لله نفحات ألا فتعرضوا لها وقال صلى الله عليه وسلم (إن ربنا ينزل كل ليلة ... الحديث (٢) فتبين لك أن باب الله مفتوح للقاصدين لا يغلق الله إذا طلعت الشمس من مغربها فينبغي للعبد التوجه إلى الله عز وجل على الدوام، وأما الاستمداد بمعنى طلب النفع منهم ودفع الضر فلا وجه له أصلاً لأنهم في مقام الفقراء الذين لا يملكون لأنفسهم نفعاً ولا ضراً ولا موتاً ولا حياةً ولا نشوراً فكيف لغيرهم فهذا نبي الله ما أمرنا الله بالاستمداد منه أصلاً بل أمرنا الله أن ندعوا له بالصلاة عليه في التشهد وغيره وسؤال الوسيلة له تحقيقا لكونه في مقام الفقر الذاتي التشهد وغيره وسؤال الوسيلة له تحقيقا لكونه في مقام الفقر الذاتي

⁽١)روى أبو داود من حديث حذيفة بن اليهان رضي الله عنها قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة فهو حديث حسن صحيح حزبه بالباء أي نزل به أمر مهم أو أصابه هم أو غم وروي بالنون من الحزن أي نزل به أمر أوقعه في الحزن صلى أي بادر إلى الصلاة تسهيلاً للأمر الذي نزل به كما في شرح سنن أبي داود للعيني وشرح المشكاة لملا القاري.

⁽٢) أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

والعبودية الخالصة وإذا ضعف نور اليقين وتوجه إلى الله تعالى بأنبيائه وأوليائه فلا بأس في ذلك فقد ورد في بعض الأدعية ما يقتضي جواز ذلك أحياناً وهو رخصة والعزيمة الفزع إلى الصلاة في كل أمر ينوبه وإياك أن تتوهم مما ذكرنا بغض أولياء الله تعالى فإن ذلك من كمال محبتهم والغيرة عليهم أن يوصفوا بها ليس لهم فيه شيء وهذا من باب النصيحة فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر انتهى ما نقله شيخنا عن المزجاجي ساكتا عليه أقول في قلبي شيء من قوله ولكن هذا لا يكون إلا عند فتور اليقين وضعف نوره والأولى للمؤمن الصادق القوي الإيمان الخ مع فعل سيدنا عمر له بمحضر جم غفير من الصحابة فهل كان في إيمان هؤلاء الصحابة ضعف يقين كلا والله إن إيمانهم لأقوى من إيان جميع الخلق ما عدا الأنبياء ولو اقتصر على قوله أن الفعل رخصة والترك عزيمة (١) لكن أولى له وأسلم من أن يأتي بهذا الكلام الغير لائق بالمقام كيف وقد ورد في الأحاديث ما يقتضي جواز فعل ذلك كما أقرَّ به ولا يخفى أن الله بحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه والله الهادي.

⁽۱) أقول لا يخفى أن العلماء قد اختلفوا في أيهم أفضل الدعاء مجرداً عن التوسل أو مصحوباً به على قولين الأول عدم التوسل ولو بالعمل الصالح أفضل والثاني التوسل أفضل كما هو مقرر في محله وقد بسطته في غير هذا الموضع.

تنبيه:

قال الفخر الرازي في تفسيره والذي جربته طول عمري أن الإنسان كلما عول على أمر من الأمور على غير الله ولم يرجع إلى أحد من الخلق حصل ذلك المطلوب على أحسن الوجوه فهذه التجربة قد استمرت لي من أول عمري إلى هذا الوقت الذي بلغت فيه إلى السابع والخمسين فعند هذا استقر قلبي على أنه لا مصلحة للإنسان في التعويل على شيء سوى فضل الله وإحسانه انتهى.

قال التاج السبكي وما ذكره حق ومن حاسب نفسه وجد الأمر كذلك وإن فرض أحد عول في أمر على غير الله وحصل له ذلك فاعلم أنه لا يخلوا عن أحد رجلين إما رجل ممكور به والعياذ بالله وإما رجل يطلب شراً وهو يحسب أنه خير لنفسه ويظهر له ذلك بعاقبة ذلك الأمر فها أسرع انقلابه في الدنيا قبل الآخرة إلى أسوء الأحوال ومن شاء اعتبار ذلك فليحاسب نفسه انتهى كلام التاج السبكي وهو صحيح فيمن يعتقد أن الأسباب هي الفعالة وأما من يعتقد أن الفعال الحقيقي فيمن يعتقد أن الفعال وأنه لا مانع لما أعطى ولا راد لما قضى جل وعلا وأن ذات الأسباب غير فعاله فلا محذور في ذلك لأن السعي في السبب وأن ذات الأسباب غير فعاله فلا محذور في ذلك لأن السعي في السبب لا ينافي في التوكل قال عز من قائل في فأمشوا في مناكبها وكُوامِن رِّزَقِهِ وَالِيَهِ لا ينافي في التوكل قال عز من قائل في فامن المريم في وهو من النَّهُ وَالله عليكِ رُطِبُا جَنِيًا الله في وقال تعالى لمريم في وهُوزِي إليَكِ بِعِدْع النَّهُ النَّهُ الله عليكِ رُطَبُا جَنِيًا الله في (مريم)

وقال صلى الله عليه وسلم (لو أنكم توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدوا خماصاً وتروح بطاناً) رواه النسائي والترمذي وحسنه فأثبت لها رواحاً وغدواً مع أن الكسب ليس برازق بل الرازق هو الله تعالى قال بعض العلماء الالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد والإعراض عن الأسباب بالكلية قدح في الشرع ومحو الأسباب أن تكون أسباباً نقص في العقل فمن جعل السبب موجباً فقد أخطأ ومن محاه ولم يجعل له أثراً فقد أخطأ ومن جعل السبب سبباً والمسبب هو الفاعل فقد أصاب وفي الحديث (لا ترضين أحداً بسخط والسبب هو الفاعل فقد أصاب وفي الحديث (لا ترضين أحداً بسخط الله ولا تدمن أحداً على مالم يؤتك الله ولا تدمن أحداً على مالم يؤتك الله فإن رزق الله تعالى لا يسوقه إليك حرص حريص ولا يرده عنك كراهية كاره وإن الله تعالى بقسطه وعدله جعل الروح والفرح في الرضا واليقين وجعل الهم والحزن في السخط) رواه الطبراني(١).

⁽١) أقول رواه الطبراني في الكبير وقال الهيتمي فيه خالد بن يزيد العمري متهم بالوضع ورواه البيهقي من طريق آخر بإسناد ضعيف ورواه هناد السري في الزهد موقوفاً على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

وفي بعض الأحاديث وإن العبد له رزقه فلو اجتمع عليه الثقلان الجن والإنس على أن يصدوا عنه شيئاً من ذلك ما استطاعوا رواه الطبراني قال صلى الله عليه وسلم (لو فر أحدكم من رزقه أدركه كما يدركه الموت) رواه الطبراني بإسناد حسن وكتب الفخر الرازي رقعة إلى السلطان محمد خوارزم شاه في حاجة عرضها عليه في شأن بعض الصلحاء وكتب فيها رفعت قضيتي إلى الله فإن أعطيتها فالله هو المعطي وأنت المعذور وإن منعتها فهو المانع وأنت المعذور والسلام.

وقول السائل ما حكم الزيارة المعروفة التي تجعل للأولياء في كل سنة ويرحلون إليها في أيام موسم الزيارة ويجتمع فيها الرجال والنساء ويختلطون مع بعضهم كموسم الحج وما يقع فيها من المفاسد والتكلف ما لا يخفى على كل ذي بصيرة؟

جوابه قد سئل عن هذا شيخ مشايخنا السيد محمد بن أحمد عبد الباري الأهدل مؤلف الكواكب الدرية على متممة الأجرومية فأجاب بقوله اعلم أيها السائل أن اختلاط الرجال بالنساء في الأيام المذكورة حرام شديد التحريم يجب على كل قادر الزجر عنه ففي كتاب النعمة الكبرى على العالم لشيخ الإسلام علامة عصره ابن حجر الهيتمي المكي صاحب التحفة ما حاصله ومن القبائح الشنيعة التي تحصل في زفة المواليد بمكة المشرفة اختلاط الرجال والنساء في المسجد الحرام وعند خروجهم إلى زيارة محل المولد المشهور على أقبح هيئة وأشنع رؤية ويسمون ذلك زفة المولد وذلك أن النساء يتزين بأحسن حليهن وحللهن ويتطيبن بأطيب طيبهن ثم يخرجن مختلطات بالرجال اختلاطاً

فاحشاً بحيث يقع في تلك الليلة من المفاسد والقبايح ما تصم منه الآذان ويقول الموفقون عند سماع أخباره ليت ذلك ما كان انتهى فإن قلت كيف يمكن أن يقال بأن اختلاطهن بالرجال في موسم الزيارة محرم وقد حصل اختلاطهن بالرجال بعرفة ومنى والمطاف وغير ذلك ولم يقل أحد بمنعهن من تلك العبادات لأجل الاختلاط قلت هذا قياس مع الفارق لأن الحج من أركان الدين يجب على الخلق كافة إن استطاعوا ومع ذلك فكل مأمور بترك الطيب والزينة وسائر دواعي الزنا بل والجماع الحلال وتوعد كلاً بإبطال الحج بذلك والإثم العظيم وأن الإحرام هيئة مذكرة لذلك وغالب النساء لهن محارم ولا كذلك في جميع ما ذكر الاختلاط في المواليد ونحوها فإنا نشاهدهم يخرجون للزيارات بالملابس والطيب والهيئة التي يطمع فيهن كل مفتر وفاجر وعبارة كتابي المسمى نشر الأعلام بشرح البيان والإعلام للسيد أبي بكر بن أبي القاسم الأهدل رحمه الله وهذا لفظها مع المتن (وتكره) أي الزيارة تنزيها (للنساء) والخناثا مطلقاً خشية الفتنة ورفع أصواتهن بالبكاء لعدم صبرهن وللخبر الصحيح لعن الله زائرات القبور (١) (إلا زيارة قبره صلى الله عليه وسلم وصاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنها فتستحب) لهن لعموم الأخبار الواردة في الحث عليها (وألحق بها بعضهم زيارتهن قبور الأولياء) والأنبياء والعلماء بالأولى (والصالحين والشهداء) قال الأذرعي إن صح فأقاربها أولى بالصلة من الصالحين انتهى وظاهره أنه لا يرتضيه لكن ارتضاه غير واحد وجزموا به ونفرق

⁽١)رواه الإمام أحمد والترمذي وقال حسن صحيح.

بين نحو العلماء والأقارب بأن القصد إظهار تعظيم نحو العلماء بإحياء مشاهدهم وأيضاً فزوارهم يعود عليهم منهم مدد أخروي لا ينكره إلا المجرمون بخلاف الأقارب (وينبغي تخصيصه) أي استحباب زيارتهن من ذكر (بالعجائز المبتذلات) أي غير المتزينات بطيب أو حلي أو ثوب زينة كما في الخروج لصلاة الجاعة) بل أولى ثم محل هذا التخصيص (حيث ذهبن للمشهد) كذهابهن للمسجد أي غير مستورات الأشخاص (بخلاف ما إذا كن بنحو هودج) مما يستر أشخاصهن من الأجانب فإنه تستحب لهن الزيارة ولو شابه والله أعلم، إذ لا خشية فتنة هنا فعلم من كلامه أنه حيث ترتب على خروجهن لزيارة الصالحين مفسدة كاختلاطهن بالرجال حرم ذلك ووجب منعهن من الخروج إليها لأن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح انتهى.

هذا ومما يؤيد ما ذكرناه ما قاله ابن حجر أيضاً في النعمة الكبرى حيث قال ومنها أي القبايح الشنيعة أن أكثر الناس في عملهم المواليد لا يمنعون النساء من إشرافهن على الرجال ونظرهن إليهم وذلك قبيح لأنه إما محرم على المعتمد من مذهبنا أو مكروه على مقابله ومحل الكراهة حيث لا شهوة ولا خشية فتنة وإلا حرم اتفاقاً والواقع من النساء في المواليد كثيراً ما يترتب عليه الشهوة والفتنة هذا في نظر النساء إلى الرجال وأما نظر الرجال إليهن المرتب غالباً على نظرهن للرجال وإشرافهن عليهم فحرام على الأصح عندنا وإن لم تكن هناك شهوة ولا خشية فتنة انتهى جواب شيخ مشايخنا محمد بن أحمد.

وقال ابن الوردي وأفتى قاضي القضاة علامة عصره كمال الدين محمد بن علي الزملكاني الشافعي بتحريم الاجتماع بمشهد روحين ودير الزربة وأشباهها ومنع من شد الرحال إليه ونودي بذلك في المملكة الحلبية فإنه كان يشتمل على منكرات وبدع وعملت في تحريم ذلك المقامة المشهدية وهي طويلة ومشهورة انتهى كلام ابن الوردي.

وسئل العلامة المحقق الشيخ محمد بن إبراهيم المزجاجي الحنفي(١) عن الاجتماع لهذه الزوائر السنوية كما يفعلون الآن على الأولياء؟

فأجاب بقوله الحمد لله اعلم أن الزوائر السنوية التي تجعل عند قبور الأولياء وما يجمع فيها من المعاصي والفجور قد عدها الحبر العلامة مفتي الديار اليمنية الذي بلغ رتبة أهل الاجتهاد الشيخ عبد الخالق بن علي المزجاجي الحنفي (٢) في بعض مؤلفاته من البدع القبيحة التي ظلموا بها أولياء الله تعالى ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم (٣)

⁽١) أحد علماء الحنفية بزبيد لرأقف على تاريخ وفاته رحمه الله.

⁽۲) توفي ۱۲۰۱هـ.

⁽٣) هنا مسألتان الأولى: زيارة قبور الأولياء والصالحين وهذه سنة باتفاق أهل السنة ولامانع منها ولو بشد الرحال إليها.

الثانية: ما يحدث من المحرمات في هذه الحوليات من اختلاط الرجال بالنساء وغير ذلك من المفاسد ولا شك أنه حرام لا يقره شرع ولا يقبله دين.

وقول السائل هل يسن تعظيم آخر ربوع من صفر وتزينهم فيه كالعيد بل أكثر كما يفعله بعض الناس في الأمصار؟

جوابه قد سئل عن هذا شيخ مشايخنا السيد محمد بن أحمد عبد البارى الأهدل فأجاب بقوله إن تعظيم آخر ربوع من صفر وإظهار الزينة فيه لم أعلم فيه خبراً ولا أثراً وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال (لا عدوى ولا صفر)(١) وهو نفي لما كان يعتقده أهل الجاهلية من إضافة الأشياء الردية لصفر وإحلالهم المحرم وتحريمهم صفر أفاد ذلك شراح الحديث فها يفعله البعض من الناس من تعظيم آخر ربوع فيه من قسم البدعة المكروهة لأن المعظم لذلك غير متبع للنبي صلى الله عليه وسلم إذ المشروع في شرعه الشريف تعظيم يومي الفطر والأضحى وقد جاء عن كثير من السلف الإنكار على من سمى ثامن شوال عيد الست مع أنه إظهار للسرور بصيام أيام ورد في الشرع الحث على صيامها فكيف يسوغ حينئذ تعظيم يوم لم يرد الشرع بتعظيمه ولا ورد في فضله خبر ولا أثر سوى حديث لا عدوى ولا صفر وقد جاء في القرآن تسميته يوم نحس مستمر وعذب الله فيه أمماً كذبوا المرسلين وجاء في حديث ما أنزل الله عذابا على قوم إلا في يوم الأربعاء أو ليلة الأربعاء (٢) فلا يليق في مثل هذا اليوم إظهار الزينة بل المستحب للعبد

⁽١) روى البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر). (٢) لمر أقف عليه بهذا اللفظ وجاء في الأربعاء أحاديث تدل على ذمه وأخرى تفيد مدحه يأتي بيانها قريباً.

فيه إظهار الخشوع والخضوع لله وإكثار الابتهال والتضرغ والاستغفار لقوله تعالى ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسَتَغْفِرُونَ ١١٠ ﴾ (الأنفال) وأما إظهار التعظيم والزينة في هذا اليوم ففيه مراغمة للشرع الشريف من حيث أن فاعل الزينة متلبس بخلاف ما هو اللائق به وإذا كان الخلاف واقعاً بين العلماء في عمل المولد النبوي بشهر ربيع الأول والحال أنه لإظهار السرور بمولد سيد البشر في بالك بعمل الولائم وإظهار الزينة في شهر صفر فهو أمر منكر بالاتفاق وقلها يسلم مظهر تعظيمه من رزية في عامه ويعلم ذلك باستقراء أحوال المعظمين له ومن القبيح شرعاً تكثير سواد أهل البدعة والرضا بفعلهم ويكفي في زجر هؤلاء المبتدعين بتعظيم مالم يعظمه الله قول النبي صلى الله عليه وسلم (كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار)(١) أي صاحبها ولا تغتر بكثرة المبتدعين فإن قالوا رأينا من يفعل ذلك من الأسلاف فقل لهم ليس هذا من الإنصاف فقد ذم الله من خالف الشرع وتبع طريقة الآباء فقال ﴿ وَكُذَالِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا ۚ إِنَّا وَجَدْنَا ءَابَاءَنَا ۗ عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ ءَاثَرِهِم مُقْتَدُونَ ﴿ اللَّ ﴿ (الزخرف) والله أعلم انتهى جواب شيخ مشايخنا وهو في غاية الحسن (٢)

⁽١) رواه مسلم.

⁽٢) شهر صفر أحد الشهور الإثني عشر الهجرية وهو الشهر الذي بعد المحرّم قال بعضهم سُمّي بذلك الإصفار مكة من أهلها أي خلوها من أهلها إذا سافروا فيه وقيل سموا الشهر صفراً الأنهم كانوا يغزون فيه القبائل فيتركون من لقوا صفراً من المتاع أي يسلبونه متاعه فيصبح القبائل فيتركون من لقوا صفراً من المتاع أي يسلبونه متاعه فيصبح

لا متاع له كما في لسان العرب وكان من عادة الجاهلية التشاؤم بصفر فأبطل الإسلام ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة ولا صفر ولا هامة وقد قرر العلماء أن الأيام لا تأثير لها في شؤم ولا سعادة هذا هو الأصل ومع ذلك جاءت روايات متعارضة في شأن الأربعاء وعلى الأخص آخر أربعاء في الشهر وعلى وجه أخص آخر أربعاء في صفر فمن الروايات الذامة ما يلى:

١- قوله صلى الله عليه وسلم يوم الأربعاء يوم نحس مستمر قال السخاوي طرقه كلها واهية أقول جاء في تفسير قوله تعالى ﴿ يَوْمِ نَحْسِ مُسْتَمِرٍ ﴿ القَمْرِ) عن ابن عباس كان آخر أربعاء في الشهر أفني صغيرهم وكبيرهم أقول فهو يوم نحس على الكفار الذين أصابهم العذاب ولا يلزم من ذلك استمرار النحس فيه إلى يوم القيامة فافهم.
 ٢- روى أبو يعلى عن ابن عباس وتمام في فوائده وابن عدي عن أبي سعيد مرفوعاً يوم الأربعاء لا أخذ ولا عطاء قال السخاوي إسناده ضعيف.

عن موسى الرضاعن آبائه إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال يوم الأربعاء يوم شؤم يتطير فيه الناس ذكره الاثنا عشرية في كتبهم مسلسلاً بآل البيت ولا يصح عنهم رضي الله عنهم وأرضاهم والاثنا عشرية الإمامية يتشاءمون من يوم الأربعاء خصوصاً الذي لا يدور وهو آخر أربعاء في الشهر ففي وسائل الشيعة باب كراهة اختيار الأربعاء للسفر وطلب الحوائج خصوصاً في آخر الشهر وذكر الشيخ عمد الغوث منهم في كتابه المسمئ بالجواهر الخمسي أنه ينزل في كل محمد الغوث منهم في كتابه المسمئ بالجواهر الخمسي أنه ينزل في كل

سنة ثلاث مائة ألف ألف بلية وعشرون ألف كلها في يوم الأربعاء الأخير من شهر صفر فيكون ذلك اليوم أصعب أيام السنة وذكر الإمامية في كتبهم صلاة نافلة آخر ربوع من الشهر أربع ركعات يقرأ بعد الفاتحة في الأولى الكوثر ١٧ مرة وفي الثانية الإخلاص ٣مرات وفي الثالثة الناس وفي الرابعة الفلق ولهم أدعية خاصة بآخر ربوع في صفر وكل ذلك من بدعهم وأباطيلهم وحاول هؤلاء الاستدلال بها في صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول غطوا الإناء وأوكوا السقاء فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر بإناء ليس عليه غطاء أو سقاء ليس عليه وكاء إلا نزل فيه من ذلك الوباء وفي رواية أنه قال فإن في السنة يوماً ينزل فيه وباء وزاد في آخر الحديث قال الليث فالأعاجم عندنا يتقون ذلك في كانون الأول ا.هـ.

أقول كانون الأول هو ديسمبر ولا يلزمنا شيء من ذلك إذ لا حجة في فعل العجم ولا غيرهم من الناس إذ لر يكن للفعل مستنداً شرعياً وقد قال بعض الشراح إن ذلك اليوم ينزل فيه البلاء هو آخر ربوع من صفر ولا دليل على ذلك فغاية ما في الحديث الصحيح إخبار النبي صلى الله عليه وسلم عن يوم في السنة ينزل فيه البلاء ولر يرد تحديده ولا بيانه فنحن نؤمن بذلك اليوم الذي ينزل فيه البلاء ولا ندري ما زمانه والله أعلم وقابل هذا من جعل من يوم الأربعاء يوم سعد مستدلاً بها جاء في صحيح مسلم خلق النور يوم الأربعاء ومتنه منكر كها قرره جمع من الحفاظ وعن جابر بن عبدالله رضي الله عنهها أن

النبي صلى الله عليه وسلم دعا في مسجد الفتح ثلاثاً يوم الاثنين ويوم الثلاثاء ويوم الأربعاء فاستجيب له يوم الأربعاء بين الصلاتين فعرف البشر في وجهه قال جابر لم ينزل بي أمر مهم غليظ إلاّ توخيت تلك الساعة فأدعو فيها فأعرف الإجابة رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد وجاء في رواية في جزء ابن الغطريف فاستجيب له يوم الأربعاء بين الصلاتين الظهر والعصر قال المنذري إسناد أحمد جيد وقال الهيتمي في المجمع رجال أحمد ثقات وصححه السيوطي في سهام الإصابة وفي ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب رحمه الله في ترجمة إبراهيم بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الدمشقي وذكر من توخيّه أوقات الإجابة وأماكنها ويواظب على الدعاء يوم الأربعاء بين الظهر والعصر ا.هـ وفي تفسير القرطبي المالكي وللدعاء أوقات وأحوال يكون الغالب فيها الإجابة وذلك كالسحر ووقت الفطر وما بين الأذان والإقامة وما بين الظهر والعصر في يوم الأربعاء وأوقات الاضطرار وحالة السفر والمرض وعند نزول المطر والصف في سبيل الله كل هذا جاءت به الآثار ويأتي بيانها في مواضعها ومثله في تفسير ابن عادل الحنبلي وفي تفسير روح المعاني للألوسي الحنفي واستحب بعضهم غرس الأشجار فيه لخبر ابن حبان والديلمي مرفوعاً من غرس الأشجار يوم الأربعاء وقال سبحان الباعث الوارث آتته أكلها ا.ھـ. والذي يتلخص من هذا كله أن التشاؤم بالأيام والشهور منهي عنه في الإسلام فالأمور بيد الله يفعل الله ما يشاء ويختار فالأمور تجري بأسبابها بقدرة الله عز وجل وينبغي للمسلم إذا رأئ ما يكره أن يقول ما جاء في الحديث عند أبي داود (اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا حول ولا قوة إلا بك) وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الفأل ويكره الطيرة، والزمان كله خلق الله وفيه تقع أفعال بني آدم فكل زمان شغله المؤمن بطاعة الله زمان مبارك عليه وكل زمان شغله العبد بمعصية الله فهو مشؤوم عليه فالمشؤوم في الحقيقة هو معصية الله عز وجل كما قال ابن مسعود رضي الله عنه إذا كان الشؤم في شيء ففيا بين اللحيين يعني اللسان ا.هلطائف المعارف لابن رجب الحنبلي.

وأختم هذه التعليقة بمقالة نفيسة لشيخ مشايخنا العلامة محمد الطاهر بن عاشور حيث قال بعد مقدمة عن اعتقادات أهل الجاهلية وإبطال الإسلام لها ومن الضلالات التي اعتقدها العرب اعتقاد أن شهر صفر مشؤوم وأصل هذا الاعتقاد نشأ من استخراج معنى مما يقارن هذا الشهر من الأحوال في الغالب عندهم وهو ما يكثر فيه من الرزايا بالقتال والقتل وذلك أن شهر صفر يقع بعد ثلاثة أشهر حُرُماً نسقاً وهي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم وكان العرب يتجنبون القتال والقتل في الأشهر الحرم لأنها أشهر أمن قال الله تعالى ﴿ جَعَلَ اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ فكانوا يقضون الأشهر الحرم على إحن من تطلب الثارات والغزوات فكانوا يقضون الأشهر الحرم على إحن من تطلب الثارات والغزوات وتشتت حاجتهم في تلك الأشهر فإذا جاء صفر بادر كل من في نفسه

حنق على عدوه فثاوره فيكثر القتل والقتال ولذلك قيل إنه سمي صفر لأنهم كانوا يغزون فيه القبائل فيتركون من لقوه صفراً من المتاع والمال أي خلواً منها قال الذبياني يحذر قومه من التعرض لبلاد النعمان بن الحارث ملك الشام في شهر صفر

لقد نهيت بني ذبيان عن أقر وعن تربعهم في كل أصفار

ولذلك كان كل من يريد العمرة منهم لا يعتمر في صفر إذ لا يأمن على نفسه فكان من قواعدهم في العمرة أن يقولوا إذا برأ الدبر وعفا الأثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر ثم قال بعد كلام فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التشاؤم بصفر وذكر حديث الباب لا عدوى ولا طيرة ولا صفر رواه البخاري واختلف العلماء في المراد من صفر في هذا الحديث فقيل أراد الشهر وهو الصحيح وبه قال مالك وأبو عبيدة معمر بن المثنى وقيل أراد مرضاً في البطن سمى الصفر كانت العرب يعتقدونه معدياً وبه قال ابن وهب ومطرف وأبو عبيد القاسم بن سلام وفيه بعد لأن قوله لا عدوى يغني عن قوله ولا صفر وعلى أنه أراد الشهر قيل أراد إبطال النسيء وقيل أراد إبطال التشاؤم بشهر صفر وهذا الأخير هو الظاهر عندي ووجه الدلالة فيه أنه قد علم من استعمال العرب أنه إذا نفي اسم الجنس ولريذكر الخبر أن يقدر الخبر بها يدل عليه المقام فالمعنى هنأ لا صفر مشؤوم إذ هذا الوصف هو الوصف الذي يختص به صفر من بين الأشهر وهكذا يقدر لكل منفى في هذا الحديث على اختلاف رواياته بما يناسب معتقد أهل الجاهلية فيه وسواء كان هذا المراد من الحديث أم غيره فقد اتفق علماء الإسلام على 101

أن اعتقاد نحس هذا الشهر اعتقاد باطل في نظر الإسلام وأنه من بقايا الجاهلية التي أنقذنا الله منها بنعمة الإسلام وقد أبطل الإسلام عوائد الجاهلية فزالت من عقول جمهور المؤمنين وبقيت بقايا في عقول الجهلة الأعراب البعداء عن التوغل في تعاليم الإسلام فلصقت تلك العقائد بالمسلمين شيئاً فشيئا مع تخييم الجهل بالدين بينهم ومنها التشاؤم بشهر صفر حتى صار كثير من الناس يتجنب السفر في شهر صفر اقتباساً من حذر الجاهلية السرفية خوفاً من تعرض الأعداء ويتجنبون فيه ابتداء الأعمال خشية أن لا تكون مباركة وقد شاع بين المسلمين أن يصفوا شهر صفر بقولهم صفر الخير فلا أدري هل أرادو به الرد على من يتشاءم به أم أرادوا التفاؤل لتلطيف شره كما يقال للملدوغ سليم وأياً ما كان فذلك الوصف مؤذن بتأصل عقيدة التشاؤم بهذا الشهر عندهم ولأهل تونس حظ عظيم من اعتقاد التشاؤم بصفر لا سيما النساء ضعاف النفوس يسمينه ربيب العاشوراء ليجعلوا له حظاً من الحزن فيه وتجنب الأعراس والتنقلات ومن الناس من يزيد ضغثاً على إبالة فيضم إلى عقيدة الجاهلية عقيدة أجهل منها وهي اعتقاد أن يوم الأربعاء الأخير من صفر هو أنحس أيام العام ومن العجب أنهم ينسبون ذلك إلى الدين الذي أوصاهم بإبطال عقائد الجاهلية فتكون هذه النسبة ضلالة مضاعفة يستندون إلى حديث موضوع يروى عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال آخر أربعاء في الشهر يوم نحس مستمر وقد نص الأئمة على أن هذا حديث موضوع فإذا ضم ذلك إلى التشاؤم بشهر صفر من بين الأشهر أنتجت هذه المقدمات الباطلة نتيجة مثلها وهي أن آخر أربعاء من شهر صفر أشأم

أيام العام وأهل تونس يسمونها الأربعاء الكحلاء أي السوداء كناية عن نحسها لأن السواد شعار الحزن والمصائب عكس البياض. قال أبو الطيب في الشيب:

أبعد بعدت بياضاً لا بياض له لأنت أسود في عيني من الظُّلَمِ

وهو اعتقاد باطل إذ ليس في الأيام نحس قال مالك رحمه الله الأيام كلها أيام الله وإنها يفضل بعض الأيام بعضاً بها جعل الله له من الفضل فيها أخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأجل هذا الاعتقاد الباطل قد اخترع بعض الجهلة المركبين صلاة تصلى صباح يوم الأربعاء الأخير من صفر وهي صلاة ذات أربع ركعات متواليات تقرأ في كل ركعة سورة من القرآن مكررة متعددة وتعاد في كل ركعة ويدعو عقب الصلاة بدعاء معين وهي بدعة ضلالة إذ لا تُتكفى الصلوات ذوات الهيئات الخاصة إلا من قبل الشرع ولم يرد في هذه الصلوات من جهة الشرع أثر قوي ولا ضعيف فهي موضوعة وليست من قبيل مطلق النوافل لأنها غير جارية على صفات الصلوات النوافل فليحذر المسلمون من فعلها ولا سيها من لهم حظ من العلم ونعوذ بالله من علم لا ينفع وهوى متبع ا.هـمقال شيخ مشايخنا.

وقابل هذا التشاؤم من جعل من آخر أربعاء في صفر عيداً بلبس جديد الثياب ومضاهاة عيد الفطر والأضحى وهذا غلو مرفوض وميزان الحق الاعتدال لا إفراط ولا تفريط فالأيام خلق الله والله يفعل ما يشاء و يختار والله أعلم.

ومنه يعلم حكم تعظيم أول خميس من رجب(١) وآخر خميس منه ونحو ذلك والله أعلم.

(١) هنا مسألتان:

الأولى: يذكر الشيعة في كتبهم أعمال أول خميس من رجب وذكروا لتلك الأعمال فضائل كبيرة ذكرها السيد في الإقبال والمجلسي في إجازة بني زهرة وصاحب جواهر البحار ذكر في ج٥٩ كتاب أعمال الأيام وذكر ما يتعلق بأول خميس من رجب ولهم في هذا اليوم استحباب الصيام وفي ليلة الجمعة الأولى من رجب صلاة ابتدعوها يسمونها صلاة الرغائب وتُسمّى أيضاً الصلاة الإثناعشرية وهي عبارة عن اثنى عشر ركعة يفصل بين كل ركعتين بتسليم يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وإنا أنزلناه في ليلة القدر ٣مرات وقل هو الله أحد اثنا عشر مرة فإذا فرغ منها صلى على النبي بصيغة معينة ٧٠ مرة ثم يسجد ويأتي بأنواع من الدعاء إلى آخر ما ذكروا من البدع والأباطيل التي لا تصح نسبتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحافظ ابن رجب الأحاديث المروية في فضل صلاة الرغائب أول ليلة جمعة من شهر رجب كذب وباطل لا يصح ا.هـ هذا كله من البدع التي يلزم اجتنابها وهي من دسائس الشيعة، ومن الأباطيل قول بعض العامة عند غسل أولاده أول خميس في رجب يا خميس أول رجب نجنا من الحصبة والجرب ويسمونه كرامة رجب فهذا كله باطل وظلال لا يصح والله أعلم.

المسألة الثانية: عناية أهل تهامة باليمن بأول خميس من رجب على أساس تاريخي يقول إن دخول الإسلام إلى اليمن كان بتهامة يوم الخميس الأول من رجب وفي الجبال يوم الجمعة الأولى من رجب فيظهر الناس الفرح والسرور بنعمة الإسلام على أهل اليمن فهذا أمر حسن وقد جاء ما يدل على الفرح بنعمة الإسلام فيها رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال خرج معاوية رضي الله عنه على حلقة في المسجد فقال ما أجلسكم؟ قالوا جلسنا نذكر الله قال آلله ما أجلسكم إلا ذاك؟ قالوا ما أجلسنا إلا ذاك قال أما إني لمر أستحلفكم تهمة لكم وما كان أحد بمنزلتي من رسول الله أقلّ عنه حديثاً مني إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على حلقة من أصحابه فقال ما أجلسكم؟ قالوا جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للإسلام ومنَّ به علينا قال آلله ما أجلسكم إلا ذاك قالوا والله ما أجلسنا إلا ذاك قال أما إني لمر أستحلفكم تهمة لكم ولكنه أتاني جبريل عليه السلام فأخبرني أن الله يباهي بكم الملائكة ا.هـ ولا بد أن يكون الاحتفاء بنعمة الإسلام علينا بما يوافق شرع الله ويظهر شكر النعمة والله أعلم.

تنبيه:

حديث من بشرني بخروج صفر بشرته بدخول الجنة وحديث من بشرني بخروج من بشرني بخروج نيسان ضمنت له الجنة وحديث من بشرني بخروج آذار بشرته بالجنة موضوعة مكذوبة على النبي صلى الله عليه وسلم كما نص على ذلك الحفاظ(١) والله أعلم.

وقول السائل ما حكم ما يفعله بعض الناس من الترشرش بالماء في يوم عاشوراء واتخاذ هذا اليوم عيداً واجتماع الصبيان إلى أبواب البيوت بزجر وصياح لأجل الاستعطاء من أهل المحلات فمن أعطاهم أثنوا عليه ومن منعهم سبوه ومزقوا عرضه وما حكم إيقاد النار في رؤوس الجبال في ليلة عاشوراء؟

جوابه هذه الأفعال كلها من البدع وقد روي في بعض الأحاديث أصحاب البدع كلاب النار(٢) وقد سئل عن مثل هذا السؤال علامة عصره مفتي الديار اليمنية السيد سليان بن يحي بن عمر الأهدل الزبيدي(٣) فأجاب بقوله لا أصل لما ذكر في السنة الرفيعة وإنها هذه الأفعال من جملة البدع المحدثة الشنيعة المستبشعة الفضيعة التي

⁽١) منهم العجلوني في كشف الخفا والشوكاني في الفوائد المجموعة وملا على القارى في الأسرار المرفوعة وابن تيمية.

⁽٢) حديث كلاب النار أهل البدع رواه أحمد والدار قطني في الأفراد كما في كنز العمال واللالكائي والأجري من حديث أبي أمامه مرفوعا ورواه ابن ماجه من حديث عبد الله بن أبي أوفى وسنده ضعيف.

⁽٣) أحد أعيان علماء الشافعية بزبيد توفي سنة ١١٩٧هـ.

تؤذن بقلة اكتراث مرتكبيها بالدين وانخراطهم في مسلك الشياطين وقد ظهر في هذا اليوم أعني يوم عاشورا من أنواع البدع غرائب وعجائب أصل نشؤها غلو طائفتين مبتدعتين وهما الرافضة والخوارج أما الأولى فغلوها في حب سيدنا الحسين بن على رضي الله عنهما المقتول في مثل هذا اليوم اتخذته مأتماً ذكر الذهبي في العبر أن في سنة ٣٥٢هـ ألزم معز الدولة أهل بغداد بالنوح والمأتم على الحسين رضي الله عنه وأمر بغلق الأسواق ومنع الطباخين من عمل الأطعمة وخرجت نساء الرافضة منشرات الشعور مضمخات الوجوه يلطمن ويفتن الناس وهذا أول ما نيح عليه رضي الله عنه و في هذه السنة أيضاً عملت الرافضة عيد الغدير في ١٨ ذي الحجة وصلوا صلاة العيد بالصحراء انتهى كلام الذهبي (وأما الثانية فغلوها في بغضه رضي الله عنه) اتخذته عيداً وكلتا الطائفتين مبتدع خارج عن السنة وقد ذكر العلماء أنه لم يرد عنه صلى الله عليه وسلم في وظائف يوم عاشورا شيئاً يصح لأن مجموع ما ورد فيه موضوع كما في سفر السعادة للمجد الشيرازى مؤلف القاموس عن الحاكم ومن جملتها الاكتحال اتفقت أئمة الحديث على أن الاكتحال فيه بدعة والمراد تخصيصه بذلك فمن فعله فيه لحاجة له إليه حينئذ فلا بأس به نعم جاء في أمر التوسعة على العيال فيه ما يعول عليه كما في جواهر العقدين للسمهودي(١) في هذا.

⁽۱) التوسعة على الأهل والعيال يوم عاشوراء سنة نبوية جليلة قواها كبار الحفاظ ونص على استحبابها فقهاء المذاهب الأربعة وجرت عليها عادة جماهير الأمة عبر الأمصار والأعصار وقد جاءت عن النبي صلى 178

الله عليه وسلم من حديث جماعة من الصحابة منهم جابر بن عبدالله وعبدالله بن مسعود وأبو هريرة وأبو سعيد الخدري وعبدالله بن عمر رضى الله عنهم وأمثل هذه الطرق وأقواها حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما أخرج الحافظ أبو عمر بن عبد البر في الاستذكار من طريق شعبة عن أبي الزبير عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من وسع على نفسه وأهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته قال جابر بن عبدالله جربناه فوجدناه كذلك وقال أبو الزبير مثله وقال شعبة مثله قال الحافظ أبو الحسن بن القطان في فضائل عرفة إسناد هذا الحديث حسن قال الحافظ العراقي في جزء التوسعة هو على شرط مسلم وقد ورد الأثر بهذه السنة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أخرج الدار قطني في الأفراد وابن عبد البر في الاستذكار عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال من وسع على أهله يوم عاشورا وسع الله عليه سائر سنته قال يحي بن سعيد جربنا ذلك فوجدناه حقاً قال الحافظان العراقي والسخاوي إسناده جيد وقال سفيان بن عيينة جربنا ذلك خمسين سنة فلم نر إلاَّ سعة وسنة التوسعة قوَّاها جمع من الحفاظ كالإمام عبد الملك بن حبيب من المالكية والحافظ البيهقي وأبي موسى المديني وأبي الفضل ابن ناصر والعراقي والحافظ ابن حجر في الأمالي والسخاوي والسيوطي وغيرهم ومن ضعف أسانيد أحاديثها أو بعضها فقد قواها بمجموعها كما صنع البيهقي في الشعب حيث قال وهذه الأسانيد وإن كانت ضعيفة فهي إذا ضم بعضها إلى بعض أخذت قوة والله أعلم 170

ونقل الحافظ ابن الملقن في شرحه على البخاري عن أبي موسى المديني قوله في حديث التوسعة حديث حسن وقال الحافظ السيوطي في الدرر المنتثرة رداً على من ضعف حديث التوسعة كلا بل هو ثابت صحيح وقد نص علماء المذاهب الأربعة على استحباب التوسعة يوم عاشوراء قال الحافظ البدر العيني في شرح معاني الآثار وبالجملة هو يوم عظيم معلوم القدر عند الأنبياء والنفقة فيه مخلوفة ثم روى حديث جابر اله...

وقال ابن عابدين نعم حديث التوسعة ثابت صحيح كما قال الحافظ السيوطي في الدرر ا.هـ رد المحتار وقال ابن العربي المالكي في شرح الموطأ وأما النفقة فيه والتوسعة فمخلوفة باتفاق إذا أريد بها وجه الله وأنه يخلف الله بالدرهم عشراً وقال العلامة الصاوي في حاشيته على الشرح الصغير ويندب في عاشوراء التوسعة على الأهل والأقارب وفي حاشية الجمل من كتب الشافعية ويستحب فيه التوسعة على العيال والأقارب والتصدق على الفقراء والمساكين من غير تكلف فإن لم يجد شيئاً فليوسع خلقه ويكف عن ظلمه ا.هـ وجاء في المبدع شرح المقنع من كتب الحنابلة ينبغي فيه التوسعة على العيال سأل ابن منصور أحمد من كتب الحنابلة ينبغي فيه التوسعة على العيال سأل ابن منصور أحمد عنه قال نعم وعلى هذا فلا عبرة بمن أنكر ذلك والله أعلم.

وبالجملة فلا يصح في هذا الباب شيء سوى الصوم (١) قال ابن القيم وقد اتخذه بعض الجهال للإدّهان والتزين والاكتحال وجعلوه موسماً لذلك كالعيد وقابلهم آخرون بأفسد من فعلهم فاتخذوه مأتماً وعكفوا فيه على التألم والحزن لأجل استشهاد سيدنا الحسين رضي الله عنه فيه والطائفتان مبتدعتان خارجتان عن السنة.

(١) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم النبي صلى الله وآله وسلم المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء فقال ما هذا قالوا هذا يوم صالح هذا يوم نجى الله بني إسرائيل من عدوهم فصامه موسى قال فأنا أحق بموسى منكم فصامه وأمر بصيامه أخرجه البخاري في صحيحه وعن السيدة عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم (كان يصوم عاشوراء) رواه مسلم وعن أبي قتادة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (صيام يوم عرفة أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده وصيام يوم عاشوراء أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله أخرجه مسلم فصيام عاشوراء سنة قولية وفعلية عن النبي صلى الله عليه وسلم ويترتب عليه تكفير ذنوب سنة قبله كما في الحديث أعلاه وصيامه على ثلاث مراتب أعلاها صيام التاسع والعاشر والحادي عشر وثانيها صيام العاشر مع يوم قبله أو يوم بعده وثالثها الاقتصار على صيام عاشورا وهو لا يخرج الصيام عن كونه سنة عند الشافعية ويرئ الحنفية أن الاقتصار على صيام العاشر وحده مكروه تنزيهاً.

قال بعض العلماء وما أصاب سيدنا الحسين في هذا اليوم إنها هو كرامة له من ربه تعالى ومزيد حظوة ورفعة درجته فالذي ينبغي للموفق إذا حضره هذا اليوم وتذكر فيه تلك المصيبة أن يشتغل بكثرة الاسترجاع والأعمال الصالحة ما استطاع مع صومه له لحثه صلى الله عليه وسلم على صيامه وليحذر من قصد تخصيصه بشيء مما ابتدعه أهل الجهالات والله سبحانه الموفق وقال الشيخ ابن حجر في الصواعق المحرقة وإياك ثم إياك أن تشتغل فيه ببدع الرافضة ونحوهم من الندم والنياحة والحزن(١)

⁽١) وضرب الجسد وإسالة الدم ونحو ذلك من التصرفات والمظاهر المخالفة للشريعة بدعة مذمومة لا يجوز إتيانها وقد جاء في ذم النياحة نصوص كثيرة منها:

ما في الصحيحين من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ليس مِنّا من ضرب الخدود وشقّ الجيوب ودعا بدعوي الجاهلية) وفي الصحيحين (بريء رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصالقة والحالقة والشاقة).

الصالقة: هي التي ترفع صوتها بالندب.

والحالقة: التي تحلق رأسها عند المصيبة.

والشاقة: التي تشق ثوبها.

وفي صحيح مسلم عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال وسول الله صلى الله عليه وسلم (أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن الفخر في الأحساب والطعن في الأنساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة وقال النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة مزمار عند نعمة ورنة عند مصيبة) رواه البزار ورواته ثقات قاله المنذري رحمه الله، وعند أحمد من حديث ابن عباس رضي الله عنها بإسناد حسن كها قاله المنذري لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة رن إبليس رنة اجتمعت إليه جنوده فقال إيأسوا أن تردوا أمة محمد على الشرك بعد يومكم هذا ولكن افتنوهم في دينهم وأفشوا فيهم النوح وعند أبي داود عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم النائحة والمستمعة فكما يحرم فعل النياحة يحرم استهاعها فكن من هذا على بال والله أعلم.

إذ ليس ذلك من أخلاق المؤمنين وإلا لكان يوم وفاته صلى الله عليه وسلم أولى بذلك وأحرى (١)

(١) وهو سيد الأولين والآخرين صلى الله عليه وسلم وقد مات الصديق رضي الله عنه مسموماً وخرج الفاروق من الدنيا شهيداً طعن وهو يصلي بالناس الفجر وكذا عثمان رضي الله عنه خرج شهيداً صائماً وسال دمه على القرآن الكريم وكذا على رضي الله عنه خرج من الدنيا شهيداً وهو خارج من بيته لصلاة الفجر ومات الحسن رضي الله عنه مسموماً وخرج أسد الله حمزة من الدنيا شهيداً وكم من الصحب الكرام نال الشهادة ومات أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عن أمهات المؤمنين ومات إبراهيم ابن رسول الله والقاسم وعبد الله وزينب ورقية وأم كلثوم وفاطمة ولر يحصل شيء من هذه النياحة ومعلوم ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم يوم مات ولد بنته لله ما أعطى ولله ما أخذ ولتصبر ولتحتسب وما قاله يوم وفاة ولده إبراهيم إن العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما يرضى ربنا وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون وكل هؤلاء سبقوا الحسين رضي الله عنه إلى الجنة ولر يثبت عن الحسين أنه فعل هذه المآتم على جده صلى الله عليه وسلم ولا على الخلفاء الأربعة ومنهم والده علي رضي الله عنه ولريفعل ذلك على أمه بضعة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا على أخيه الحسن بل نقل الشيعة أنفسهم عن الحسين رضي الله عنه نهيه عن النياحة جاء في بحار الأنوار للمجلسي ج٨٢ صـ ١٠٣ ووسائل الشيعة ج١٢ صـ ٩٠ عن أبي عبد الله قال من أنعم الله عليه بنعمة فجاء عند تلك النعمة بمزمار فقد 14.

كفرها ومن أصيب بمصيبة فجاء عند تلك المصيبة بنائحة فقد كفرها وفي رواية فقد أحبطها وجاء في منتهى الآمال للقمي ج١صـ٤٨١ والملهوف لابن طاووس صـ٠٥ قال الحسين لأخته زينب يا أخيه اتقى الله وتعزي بعزاء الله واعلمي أن أهل الأرض يموتون وأن أهل السهاء لا يبقون وأن كل شيء هالك إلا وجه الله تعالى الذي خلق الخلق بقدرته فيعودون وهو فرد وحده أبي خير مني وأمي خير مني وأخي خير مني ولي ولكل مسلم برسول الله أسوة فعزاها بهذا ونحوه ثم قال لها يا أختاه إني أقسمت عليك فأبري قسمي إذا أنا قتلت فلا تشقى على جيباً ولا تخمشي وجهاً ولا تدعي عليّ بالويل والثبور وجاء في كتب الشيعة عن أمير المؤمنين علي رضي الله عنه قوله في كتابه إلى رفاعة بن شداد إياك والنوح على الميت ذكره في بحار الأنوار وجامع أحاديث الشيعة وجاء في الكافي من كتبهم ج٣صـ ٢٢٦قول جعفر الصادق رضي الله عنه لا يصلح الصياح على الميت ولكن الناس لا يعرفون وقوله من ضرب يده على فخذه عند المصيبة حبط عمله وجاء في بحار الأنوار ج٨٢ صـ ١٢٨ عن موسى بن جعفر الصادق قال نعى إلى الصادق جعفر بن محمد إسهاعيل بن جعفر وهو أكبر أولاده وهو يريد أن يأكل وقد اجتمع ندماؤه فتبسم ثم دعا بطعامه وقعد مع ندمائه وجعل يأكل أحسن من أكله سائر الأيام ويحث ندماءه ويضع بين أيديهم ويعجبون منه لا يرون للحزن أثراً فلما فرغ قالوا يا ابن رسول الله لقد رأينا عجباً أُصِبتَ بمثل هذا الابن وأنت كما ترى قال مالي لا أكون كما ترون وقد جاء في خبر أصدق الصادقين إني ميت وإياكم 111

أو ببدع الناصبة المتعصبين على أهل البيت والجهال المقبلين للفاسد بالفاسد والبدعة بالبدعة والشر بالشر من إظهار غاية الفرح والسرور واتخاذه عيداً وإظهار الزينة فيه كالخضاب والاكتحال ولبس جديد الثياب وتوسيع النفقات وطبخ الأطعمة والحبوب الخارجة عن العادات واعتقادهم أن ذلك من السنة والسنة ترك ذلك كله فإنه لم يرد في ذلك شيء يعتمد عليه ولا أثر صحيح يرجع إليه انتهى إذا علمت ذلك كله فالواجب على ولاة الأمر منع الرعاع والغوغاء المذكورين من الأفعال التي حكاها السائل وزجرهم عنها بها يرونه زاجراً لهم وكذا أولياء الصبيان المذكورين يجب عليهم نهيهم عن ذلك وكل قادر على أولياء الصبيان المذكورين يجب عليهم نهيهم عن ذلك وكل قادر على النهي عن ذلك من قادة الناس فعليه النهي عنه ويثاب على ذلك الثواب الخريل بالقصد الجميل والله الموفق انتهى.

⁼وإن قوماً عرفوا الموت فجعلوه نصب أعينهم ولم ينكروا من خطفه الموت منهم وسلموا لأمر خالقهم عز وجل وفي فقه الشيعة قول الطوسي في المبسوط ج اص١٨٩ البكاء ليس به بأس وأما اللطم والحدش وجز الشعر والنوح فإنه كله باطل محرم إجماعاً فهاذا بقي لأباطيل أرباب الحسينيات بعد هذا الذي حررته والله أعلم.

تنبيه:

ما يذكر في كتب الترغيب أن آدم عليه السلام تاب الله عليه في يوم عاشورا واستواء سفينة نوح على الجودي كان يوم عاشورا وإبراهيم نجاه الله من النار يوم عاشورا وفداء الذبيح بالكبش يوم عاشورا وأيوب عافاه الله من البلاء في يوم عاشورا ويونس أخرجه الله من بطن الحوت يوم عاشوراء ويعقوب اجتمع بيوسف يوم عاشوراء والتوراة نزلت يوم عاشوراء وما أشبه ذلك من الأخلاط فكله كذب لا أصل له انتهى (١).

⁽۱) والأمر كما قال المؤلف رحمه الله فإنه لم يصح من هذه الأخلاط شيء عن النبي صلى عليه وسلم غير أن يوم عاشوراء يوم نجى الله فيه موسى وقومه وأغرق فرعون وجنده واستواء سفينة نوح على الجودي في يوم عاشوراء جاء في رواية للإمام أحمد من طريق شبيل بن عوف عن أبي هريرة رضي الله عنه وهو اليوم الذي استوت فيه السفينة على الجودي فصامه نوح شكراً ذكره الحافظ في الفتح ولم يتكلم عنه بشيء فهو حسن عنده كما تقرر في محله وجاء في الجملة ما يدل على أن يوم عاشوراء يوم توبة أي زماناً لقبولها وإجابتها فعن على رضي الله عنه قال عاشوراء يوم توبة أي زماناً لقبولها وإجابتها فعن على رضي الله عنه قال قصم المحرم فإنه شهر الله فيه يوم تاب فيه على قوم ويتوب فيه على قوم فصم المحرم فإنه شهر الله فيه يوم تاب فيه على قوم ويتوب فيه على قوم وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه مرفوعاً هذا يوم تاب الله فيه على قوم فاجعلوه صلاة وصوماً يعني يوم عاشوراء أخرجه الحافظ على قوم فاجعلوه صلاة وصوماً يعني يوم عاشوراء أخرجه الحافظ

أبو موسى المديني وحسنه وكان الحنفاء يدلون أهل الجاهلية على التوبة من الذنوب العظام في يوم عاشوراء فعن دلهم بن صلاح الكندي قال سألت عكرمة عن صوم يوم عاشوراء ما أمره؟ قال أذنبت قريش ذنبا في الجاهلية فعظم في صدورهم فسألوا ما تبرئتهم منه؟ قالوا صوم يوم عاشوراء يوم عشر من المحرم أخرجه أبو بكر الباغندي المتوفى ٢٨٣هـ في أماليه وعن الأسود بن يزيد وقال سألت عبيد بن عمير عن صوم عاشوراء فقال إن قوماً أذنبوا فتابوا فيه فتيب عليهم فإن استطعت أن لا يمر بك إلا وأنت صائم فافعل أخرجه ابن جرير في تهذيب الآثار وتوبة الله فيه على آدم مروية عن ابن عباس وعبيد بن عمير وعكرمة وقتادة وغيرهم من السلف كما في كتب المفسرين والله أعلم.

وقول السائل ما هو الزار وهل يجوز ضرب الدف لأجل التداوي من الزار أم لا؟

جوابه قد سئل عن هذا شيخ مشايخنا السيد محمد بن أحمد عبد الباري الأهدل فأجاب بقوله قال في القاموس الزور وسط الصدر العقل والخيال يرى في النوم انتهى وبهذا يعلم أن الذي تسميه الناس الزار أصله الزور بالواو وقلبوها ألفاً فقالوا زار وأنه يراه الشخص في نومه فيفزع لذلك وربما يرى أنه يجامعه ويلاعبه فيحدث من ذلك أمراض ردية وأفكار ربم إإن استمرت به أفضى به ذلك إلى الخفقان بل وإلى الجنون وهو في الأصل من عشق الجنى للإنسى كما أخبرني من وقع له ذلك وكان يأتيه عند نومه صورة امرأة حسنة تلاعبه وتوانسه وربها واقعها ولم تزل به حتى خشي أن يهلك وعولج بشيء من أسهاء الله تعالى وحجابات تمنع وصول تلك الصورة إليه فحجبه الله عنها وبرىء فالزار حينيذ مرض من الأمراض التي تصيب بني آدم ويطلب علاجها فمن عرف لذلك دواء لم يعرف في الشرع حرمته جاز له أن يعالج به فإن انتفع بالضرب بالدف واللعب غير المحرم جاز ذلك فقد يكون في ذلك شفاؤه لأن الحركات لها تأثير في دفع بعض الأمراض عن البدن فان اقترن بذلك اجتماع رجال ونساء محرم حينئذٍ لعارض الاجتماع وقد قال الشيخ الجرهزي(١) في جواب له على هذه المسألة أن فعل النساء لمن بها ذلك جائز لأن ضرب الدف والغناء لمن ينفعه ذلك دواء يجوز فعله إذ للنغمات تأثير في النفوس فتستلذ النفوس وتقوى

⁽١) أحد أعيان علماء الشافعية بزبيد توفي سنة ١٢٠١هـ.

وكلما قويت اندفع الشيطان كما هو المشاهد هذا ما انخط عليه جوابه ولو اعتقد أحد مثلاً أن المريض من الزار فيه شيطان يخيل له تخيلات فاسدة وأنه يخرج بضرب الدف ونحوه مما لا حرمة فيه فلا محذور في الاعتقاد المذكور لأن الشيطان قد يدخل جوف الإنسان كما يفيده قوله صلى الله عليه وسلم إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم(١)

وقد قال العلماء الأصح أن دخول الجني في الإنسي ممكن قال الشيخ العلامة سليمان بن إبراهيم العلوي الزبيدي الناس مجمعون على وجود ذلك انتهى جواب شيخ مشايخنا وفي روض المجال في الرد على أهل الضلال ومن الألفاظ المقربة للكفر قول شيخة الزار وقت غنائها يا حبيبي وتعني بذلك الشيطان المارد حقها الذي هو من الجن وقد ثبتت عداوته بنص القرآن الشريف لبني آدم فكيف يقال له يا حبيبي أو يا خليلي أو يا سيدي مثلاً فليحترز من هذا القول غاية الاحتراز نعوذ بالله من الهوى والهوان وتسلط الجان والنفس الأمارة بالسوء والخذلان التهى كلام روض المجال(٢).

⁽١) متفق عليه.

⁽٢) ذكر العلامة محمد بن حسن فرج توفي سنة ١٣٠٦هـ في كتابه النفخة العطرة ج٤صـ٤٤٦ نص جواب الجرهزي عن الزار الذي لخصه المصنف هنا وتعقبه بقوله قلت ما أجاب به رحمه الله بناه على ما ذكر في السؤال من أن الجني يخرج بها يفعله النسوة من ضرب الدف ووجود النغهات والحقيقة كلها على خلاف ذلك كها هو محقق لدى المزورات من الأمور التي لو اطلع المجيب على بعضها لجزم بحرمة المزورات من الأمور التي لو اطلع المجيب على بعضها لجزم بحرمة

ذلك ولمريتوقف وقد سمعت بعض ذلك وتحققته من غير طريق فالبعض مما يتظاهر به النساء والبعض مما يتكلم عنه فأما خروجه بالمرة بمعنى أنه يفارق صاحبته ولا يعود إليها فذلك أمر مقطوع عندهم بعدمه ولا يرتبون عليه أمورهم ولا يخطر لهم ببال بل الواقع أن الجني إذا عشق المرأة لحقها مرض شديد بالمرة ولا يرتفع عنها ذلك المرض إلا إذا التزم له النسوة بها يريده من الذبح وصوغ شيء من الفضة تلبسه المرأة كالخواتم والخيشات ونحو ذلك ويسمون ذلك التحكيم وإذا حصل ذلك الالتزام ارتفع المرض حالاً ثم بعد ذلك متى ضرب لها الدف على الكيفية المعروفة نزل ولعبت المرأة وحصل لها عدم الشعور وحينئذ يقال يحصل استعمال الشيطان لها وقد أخبرني بعض من أثق به أنه حصل للنساء من أجواره حضرة فيها ضرب دفٍ للزار واجتماع كثير من المزورات وعنده بعض العارفين وهو في سن التمييز فكتب له في جبينه ويديه ودخل على أولئك النساء فحلف بالله العظيم أنه رأى على رقبة كل امرأة قرداً وهو يقبلها حال اللعب ومن العجب أن النسوة يسمون الزار سيداً أو شريفاً ويقولون له الله ينفعنا بهم وببركاتهم ويقولون بعضهم أشراف وبعضهم غير أشراف فانظر إلى هذا الجهل والغرور من جعل الكافر بالله شريفاً ومن أولاد رسول الله صلى الله عليه وسلم سيداً من سادات الناس وجعله من جملة السادة ويعتقدون في ذلك الكافر الخير وقد أخبرني بعض الثقات من النساء أن بعض النساء يمنعها قراءة القرآن وأموراً يذكرها النساء منها أنه إذا لمريرض بالتزوج ولمرتتزوج المرأة فإن تزوجت حصل الضرر على 111

الزوج أو عليها وبينت أموراً لريسع التكلم بها والناس في هذا الداء وهذا التداوي مغرورون مخادعون لبس عليهم إبليس وجنوده ودس لهم في ذلك دسائس كثيرة ويظن الجهال أن ذلك مرض من جملة الأمراض يزول بهذا العلاج وما عرفوا حقيقة الأمر المعروفة عند الشارع وهي أن الشيطان يوصل النفع للإنسان إذا أطاعه في المعصية إما معصية مجردة عن الكفر أو مقرونة به وحينئذ يساعد الإنسان على ما يطلبه ويعينه عليه فهو يكفى المرأة شدة المرض إذا رضيت به يكون عاشقاً لها متحكماً فيها بها يشاء ولا يرتفع شر مرضه إلا إذا تحكمت له ووقعت تحت طاعته فيظن الجاهل أنها انتفعت وهي انتفعت من بعض دنياها ومحقت دينها ولهذا لا يلحق إلا بعض الفاسقات والمخدوعات وأما النساء الصالحات المحفوظات من رب السموات والأرض فلا يتداوين إلا من أرباب الصلاح بالرقى الشرعية والأوفاق الجائزة والرواتب المحمدية ونحو ذلك عافانا الله وجميع المسلمين من اتباع الشيطان وحزبه وحفظنا إلى أن نلقاه محبين محبوبين بجاه سيد خلقه وشفيعهم صلى الله عليه وسلم وبها قررناه يعلم أن الزار الموجود من قبيل الشيطان لا من قبيل السحر والكهانة فإنهما علمان معروفان غير الزار المذكور وأما الضمان به فإذا وجد من صاحبه أمور موجبة للضمان وثبت ذلك على وجه الشرع وجب وإلا فلا والله أعلم ا.هـ جواب العلامة محمد حسن فرج رحمه الله.

وجاء في فتاوى دار الإفتاء المصرية ما نصه (الزار نوع من دجل المشعوذين الذين يوحون إلى ضعفاء العقول والإيان بأن المريض أصابه مس من الجن وأن لأولئك الدجالين القدرة على علاجه وتخليصه من آثار هذا المس بطرقهم الخاصة ومنها إقامة الحفلات الساخرة المشتملة على الاختلاط بين الرجال والنساء بصورة مستهجنة والإتيان بحركات وأقوال غير مفهومة والزار بطريقته المعروفة أمر منكر وبدعة سيئة لا يقرها الدين ويزداد نكراً إذا اشتملت على شرب الخمور وغير ذلك من الأمور غير المشروعة التي أشار إليها السائل أما ما قد يصاحب حفلات الزار من إقلاق الراحة والأضرار الأخرى التي ذكرها السائل فهي أمور لا تقرها الشريعة ويستطيع من لحقه شيء من هذه الأضرار أن يلجأ إلى الجهات المختصة لمنع ذلك ا.هـ.

أقول الذي يتلخص من مسألة الزار ما يلي:

١ - جرئ الخلف في حقيقة الزار هل هو داء من الأدواء أم ضرب من الوهم والخيال وعلى الثاني فهو ممنوع ابتداءً.

 ٢- وعلى القول الأول بأنه مرض اختلف فيه هل هو من السحر والكهانة أم من مس الشيطان.

٣- الذي عليه الأكثر أنه من قبيل مس الشيطان.

٤- الرقية الشرعية هي العلاج الصحيح لهذا الداء.

٥- يجوز استعمال الدف بالطريقة المشروعة لمعالجة هذا المرض إن احتيج إلى ذلك.

7- الدجل الحاصل في مسألة الزار والتحكيم المشار إليه والرقص الصاخب والاختلاط المحرم والكلمات غير المفهومة والاعتقادات الفاسدة والمعاشرة الباطلة بين الجن والإنسية المصابة بالزار وما شابه ذلك من أكل أموال الناس بالباطل وخداعهم إن مثل هذه الأمور الشنيعة تخرج الزار من المرضية إلى الدجل والمخالفة للشريعة وكل ذلك باطل ومحرم ومذموم لا يجوز إقراره وإقلاق السكينة العامة وإزعاج الجيران لا يجوز شرعاً والله أعلم.

وأفتى أيضاً شيخ مشايخنا السيد محمد بن أحمد بأن الزار عيب في الرقيق وغير عيب في النكاح قال وهو ظاهر من كلامهم لأن العيب في الرقيق ما نقص العين أو القيمة وهذا ينقصها وفي النكاح محصور فيها ذكروه من العيوب الخمسة وليس هذا منها والداخل في عموم كلامهم بمنزلة المنصوص عليه انتهى والله أعلم وقال شيخ مشايخنا أيضاً في فتاويه وأمر الزار مشهور فحيث أرسل صاحب الزار زاره إلى أجد وناله منه ضرر فحاله كحال السحر لأنه يعمل عمله فقد ذكروا أن السحر يمرض ويقتل وهذا كذلك على أنه عند التحقيق نوع من أنواع السحر لترتبه على استخدام روحانية الجن والشياطين قال ولو اعترف بقتله بالعين فلا ضهان ولا كفارة والمؤثر هو الله تعالى الهـ.

وقول السائل ماهي البُدَة وهل تميت الشخص ثم تحييه وتقلبه حماراً أم لا أوضحوا لنا ما قيل فيها مع البسط جزيتم خيرا؟

جوابه قال في الفوائد المكية قال إسحاق بن محمد جعان فعل البدة من السحر الحرام فيجب على الحاكم زجرهم وتأديبهم بها يراه زاجراً لهم ومن جملة أفعالهم أنهم يقلبون الإنسان حماراً وهذا غير مستبعد منهم فقد قال البغوي في تفسيره إن السحر يؤثر في قلب الأعيان فيجعل الآدمي على صورة حمار ويجعل الحمار على صورة كلب وأكثر ما يوجد هذا الفعل من خبيث النساء وهو يؤيد قول الفخر الرازي إن السحر والعين لا يكونان في فاضل انتهى ما قاله في الفوائد المكية.

قلت قال الجمل في حاشيته على الجلالين وذهب قوم إلى أن الساحر قد يقلب بسحره الأعيان ويجعل الإنسان حماراً بحسب قوة السحر وهذا واضح البطلان لأنه لو قدر على هذا لقدر أن يرد نفسه إلى الشباب بعد الهرم وأن يمنع نفسه من الموت الهـ كلام الجمل.

وذكر شيخ مشايخنا السيد محمد بن أحمد في حاشيته على شرح ابن قاسم الغزي على مختصر أبي شجاع في كتاب الجنايات ما لفظه قلت ومن ذلك ما هو مشهور في أرضنا باليمن من أمر البدة فإنها تقتل الشخص ثم تعود فيه الحياة فبعود الحياة يسقط عنها القصاص والدية كها هو ظاهر وقد أخبرني الثقة أن امرأة ماتت بالبدة ودفنت بعد الغسل والتكفين والصلاة ثم حرس أبوها قبرها في الليل فجاءت امرأة في صورة حمار ثم انقلبت في صورة طائر ثم في صورة كلبة فإذا هي آدمية قائمة ثم دنت من القبر ونادت الميتة فأخرجتها فأمسكها أبوها وذهب بها إلى بيته كأن لم يكن بها شيء وعاشت بعد ذلك زماناً طويلا انتهى كلام شيخ مشايخنا في حاشيته.

وكتب عليه تلميذه شيخنا العلامة وحيد عصره وفريد زمانه مفتي الإنس والجن السيد محمد بن عبد الرحمن بن حسن عبد الباري الأهدل ما لفظه قلت إن شيخي المذكور رجع عن هذا الكلام في آخر عمره وكان ينكره ويقول إنها من العين والعين حق بنص الحديث انتهى ما كتبه شيخنا وفي الفوائد المكية والذين يؤذون بالعين تختلف أحوالهم في ذلك فمنهم من يصيد بالعين الطير من الهواء ويقلع الشجر العظيم من الثرى وآخر إنها يصل لتمريض لطيف ومن خواص النفوس ما يقتل وفي الهند جماعة إذا ركبوا أنفسهم لقتل شخص مات ثم إن شق صدره في الوقت لا يوجد قلبه لانتزاعهم له من صدره بالهمة والعزم ويجربون ذلك بالرمان فيجمعون عليه همتهم فلا توجد فيه حبة وفي اليمن قوم يسمون أنفسهم بالبداة فعلهم يقارب فعل هؤلاء انتهى اليمن قوم يسمون أنفسهم بالبداة فعلهم يقارب فعل هؤلاء انتهى

كلام الفوائد المكية فإذا علمت هذا عرفت أن فعل البدة من باب الإصابة بالعين الخبيثة ففي الحديث العين حق تستنزل الحالق أي الجبل العالى تدكدكه (١).

⁽۱) عن ابن عباس رضي الله عنها مرفوعاً (العين حق تستنزل الحالق) أخرجه أحمد والحاكم وهو حديث حسن وعند أحمد في مسنده وهو حديث صحيح عن أبي ذر رضي الله عنه إن العين لتولع بالرجل بإذن الله حتى يصعد حالقاً ثم يتردئ منه قال المناوي في فيض القدير أي إن عين العائن من الإنسان أو الجان لتعلق بالرجل أي الكامل الرجولية فالمرأة ومن هو في سن الطفولية أولى بإذن الله أي بتمكينه وإقداره حتى يصعد حالقاً أي جبلاً عالياً ثم يتردئ ويسقط منه.

وروي في الحديث أيضاً العين حق تدخل الرجل القبر والجمل القدر (١) أي فتنفصل من عين العاين قوة سمية تتصل ببدن المعيون

(۱) أخرج أبو نعيم في الحلية وابن عدي بإسناد حسن عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (العين تدخل الرجل القبر وتدخل الجمل القدر) أي إذا أصابته مات أو أشرف على الموت فذبحه مالكه وطبخه في القدر يعني أن العين داء والداء يقتل ا.هـ وأخرج أمد ومسلم قوله صلى الله عليه وسلم (العين حق ولو كان شيء سابق القدر لسبقته العين) وعند أحمد والترمذي وقال حسن صحيح من حديث أساء بنت عميس قالت يا رسول الله إن ولد جعفر تسرع إليهم العين أفأسترقي لهم؟ فقال نعم لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين قال الحافظ إنها جرئ الحديث مجرئ المبالغة في إثبات العين لا أنه يمكن أن يرد القدر شيء إذ القدر عبارة عن سابق علم الله وهو لا راد لأمره اله...

وحاصل المعنى لو فرض أن شيئاً له قوة بحيث يسبق القدر لكان العين لكنها لا تسبق فكيف غيرها ا.هـ.

والمطلوب الاستعادة من العين فعند ابن ماجه قوله صلى الله عليه وسلم (استعيدوا بالله من العين فإن العين حق) وعند الترمذي وقال حسن غريب عن أبي سعيد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم (يتعوذ من الجان وعين الإنسان حتى نزلت المعوذتان فلما نزلت أخذ بهما وترك ما سواهما والمطلوب الرقية للعين ففي الصحيحين عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها

فيخلق الله تعالى الهلاك عندها كما يخلقه عند شرب السم وهو في الحقيقة فعل الله تعالى ولا ينكر ذلك إلاَّ معاند ويقرب من ذلك المرأة

=سفعة فقال استرقوا لها فإن بها النظرة وجاء في الرقية من العين حديث أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال رأى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف يغتسل فقال ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة فلبط سهل فأتنى رسول الله صلى الله عليه وسلم عامراً فتغيظ عليه وقال علام يقتل أحدكم أخاه ألا بركت اغتسل له فغسل عامر وجهه ويديه ومرفقيه وركبته وأطراف رجليه وداخلة إزاره في قدح ثم صب عليه فراح سهل مع الناس ليس به أي بأس رواه مالك وأحمد ومما يدل على التبريك عند رؤية ما يعجب حديث عامر بن ربيعة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو من أخيه ما يعجبه فليدع بالبركة فإن العين حق) رواه الطبراني والحاكم ويندب كذلك أن يقول ما شاء الله لا قوة إلا بالله روى البزار وابن السني قوله صلى الله عليه وسلم (من رأى شيئاً يعجبه فقال ما شاء الله لا قوة إلا بالله لمر تضره العين) وسنده ضعيف وذكر بعض العلماء أن مما ينفع للعين قول اللهم إني أسألك من فجأة الخير وأعوذ بك من فجأة الشر ثلاثا في الصبح وثلاثا في المساء إن كانت به عين ذهبت وإن لمر تكن به عين كان ذلك الدعاء وقاية له وحفظا والرقية بالفاتحة ثابتة في الصحيح والفاتحة شفاء من كل داء إلا السام يعني الموت على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم فليحرص المعيون على قراءتها مع المعوذتين يحصل الشفاء بإذن الله عز وجل والله أعلم. الحائض تضع يدها في إناء اللبن فيفسد وتدخل البستان فتضر بكثير الغروس بغير مس والصحيح ينظر إلى الأرمد فقد يرمد ويتثاءب واحد بحضرته فيتثاءب هو ومن الأفاعي جنس إذا وقع بصره على الإنسان هلك ويمنع العاين من مداخلة الناس كالمجذوم بل أولى قاله المناوي في شرح الجامع الصغير والله سبحانه وتعالى أعلم.

وقول السائل ما حقيقة النباش الذي يوجد في الجبال ويأكل الميتة وأنه لا ينبش إلا من برجه الحمل.

جوابه قد سئل عن هذا شيخ مشايخنا السيد محمد بن أحمد عبدالباري الأهدل فأجاب بأن النباش المذكور في السؤال سبع متوحش من السباع الضارية يسكن المواضع البعيدة عن السكان له قوة عظيمة في الشم يدرك بها الموتى كها جعل الله تعالى للنسر قوة شم يدرك بها الميتات وليس هو شيطان كها يزعمه بعض الناس وأما كون ذلك مختصاً بمن نجمه الحمل فلعل ذلك والله أعلم أنه لما كان مرتسها في أفكار العوام أن برج الحمل من مادة حمل بمعنى أخذ صاروا يحرصون على حراسة من كان برجه الحمل فيشاهدون النباش يقصده فظنوا أن ذلك مختص به وليس مختصاً به وليس كذلك بل يأخذ من قدر الله عليه ذلك ويأكله وليس أخذ النباش مزرياً بقدر الميت لأن كثيراً من الأخيار أكلتهم السباع وذلك من جملة ما تكفر به السيئات ويوجب له من الله أكلتهم السباع وذلك من جملة ما تكفر به السيئات ويوجب له من الله تعالى المثوبات هذا ما انحط عليه جواب شيخ مشايخنا.

وقول السائل ما هو المسفل وهل يعمل بقوله أم لا؟

جوابه قد سئل العلامة محمد بن زياد الوضاحي الزبيدي(١) عن المسفل بالسين المهملة والفاء وهو الذي يسئل عن أحوال الموتى فيخبر بها بعد أن ينام في محل خال من السكان فربها أخبر عن حال الميت وبأموره التي له أو عليه فتوجد كما أخبر فهل هذا من أخبار الجن للمسفل أم لا وأين يوجد هذا المسفل فأجاب بقوله أن المسفل المذكور يوجد في بلاد اليمن لا سيها في الجبال وأن ما يخبر به من قبيل الأخبار بالرؤيا المنامية ومن المقرر عند أصحابنا أنه لا يجب العمل بالرؤيا على الرائي فإذا أخبر عن الميت أنه يأمرهم برد الشيء الفلاني لصاحبه فلا يجب عليهم امتثال أمره فإن وقع في نفوسهم صدقه فالأولى لهم العمل بقوله حيث لا مانع كمحجور عليه في الورثة وقد عمل سيدنا أبو بكر الصديق رضى الله عنه بقول شخص من الصحابة بعد موته وليس للحاكم إجبار الورثة على العمل بقول المسفل المذكور وقد قالوا لا يجب العمل بما يراه النائم عن النبي صلى الله عليه وسلم من الأحكام مع أن رؤيته حق ولا يتمثل به الشيطان لأن الرائي لا يضبط انتهى جواب ابن زياد الوضاحي الشرعبي وهو غير ابن زياد المقصري المشهور عصري ابن حجر قلت وقد حدث الآن التنويم المغناطيسي والظاهر أن الذي يخبر به المنوَّم بفتح الواو في حال تنويمه من قبيل الأخبار بالرؤية المنامية مع أن المنوم بفتح الواو إذا استيقظ من التنويم لا يعلم ولا يدري ما قاله في تلك الحالة والله أعلم.

⁽١) أحد أعيان علماء الشافعية بزبيد توفي سنة ١١٣٥هـ.

وقول السائل ما حكم عمل المقذِّي والمقذِّية؟

جوابه قد سئل عن هذا الكلام العلامة محسن بن على الجبلى فأجاب بجواب مبسوط حاصله أن فعل المقذي ليس من قبيل السحر بل هو من قبيل الخواص وتعلق الوهم بحصول الشيء وأورد على ذلك شواهد من كلام الأطباء وغيرهم قاله العلامة عبد الرحمن بن سليان الأهدل وسئل عن ذلك أيضاً العلامة لطف الله بن محمد حجر الزبيدي فأجاب بأن ما يخرجه المقذي من باطن الشخص مجرد تخيل لا حقيقة له أصلاً قال العلامة النازي ولقد رأيت بعض السحرة يدخل قضيباً من حديد نحو الذراع في لسانه يكون بعد أن يدلعه حتى يكون خارجاً عن شفته نحو الكف ثم يتكفف الناس فهالني أمره ثم سألته برفق عن حقيقة ذلك فقال هو تخيل وكيف أدخله في لساني حقيقة ودون ذلك بكثير لا يمكن أحداً الصبر عليه انتهى قلت وقد رأيت بعض المقذين يجعل في أظفار يده كات هندي ويعجنه بالماء في العطبة حق المقذى التي يجعلها على البطن فترى كاللقمة في رأي العين بسبب الكات الهندي فأنكرت عليه ذلك فاختلس وقد ذكر طنطاوي جوهري أن بعض الناس يجعل في أصابعه دهانا يستخرج من الضفادع ثم يسرجها فتسرج بغير تألم لأصابعه وبعضهم يجعل دهاناً في قدميه ويقعد على ساحل البحر فيخرج الحوت ويلحس محل الدهان من قدم الرجل المذكور فيظن بعض الناس أن هذا من أولياء الله تعالى قال بعض الأفاضل ولا مانع أن يكون فعل المقذي من قبيل الاستدراج بالعبد نعوذ بالله من ذلك وقال شيخ مشايخنا السيد محمد بن أحمد الأهدل وقد شاهدنا جماعة يأكلون الجمر وهو يتوقد ويقولون في ذلك الوقت

يا عمودي وسألت بعضهم هل تجدون لذلك ألماً فقال لا نجد له ألماً قط ولا شك أن هذه كرامة للعمودي لأنه من كبار أولياء الله تعالى لأن هؤلاء الذين تظهر على أيديهم هذه الخوارق أكثرهم عوام لا يدرون ما السحر ولا يعرفون الشعبذة والتمويه وليس ما يجري على أيديهم ما السحر ولا يعرفون الشعبذة والتمويه وليس ما يجري على أيديهم كرامة لهم لغلبة الفسق عليهم لتركهم رأس الدين وهو الصلاة في أكثر الأوقات كها هو مشاهد منهم فمن عرف حالهم قطع بها قلته انتهى ما قاله شيخ مشايخنا ومنه يعلم أن فعل المقذي قد يكون كرامة للولي الذي يلهج بذكره المقذي ولأن المقذين أكثرهم أسوء حالاً في الدين من الذين يأكلون الجمر وهذا هو المتعين ونرى المرضى المقعدين يرحلون إلى بلد يختل أفواجاً أفواجاً فتمسح عليهم المرأة التي هناك وتنادي الشيخ الربع الولي المدفون هناك فيقوم المقعد يمشي لوقته وقد عجزت الأطباء عن علاجه ولقد وصلت بنفسي هناك فرأيت المرأة المذكورة لا تصلي ولا تعرف شروط الصلاة ولا مفسداتها فسبحان الفعال لما يريد.

وقول السائل ما حكم المفولة التي تضرب بالحصى وتخبر عما أضمره السائل لها وربها تصيب في بعض ذلك وما حكم لقمة الخانوق التي تجعل للمتهمين ومن عجز عن إساغتها قويت عليه التهمة وضبط في الشيء الضائع وما حكم فعل المندل أيضاً وأصحاب المندل يجعلون حبراً أو ماء في إناء ويأمرون أحد الصبيان ينظر فيه ويتلون بعض آيات قرآنية وأسهاء أعجمية ويزعمون أن الجن تحضر ويراهم الصبي المذكور ويمثلون له صورة السارق مع السرقة وربها كتبوا له اسم السارق فمن أخبر به الصبى المذكور أنه رآه في المندل ضبطوه.

جوابه إن هذه الأفعال كلها من الكهانة كما نص على ذلك علماء الإسلام قال العلامة الحافظ المنذري الكاهن الذي يخبر عن بعض المضمرات فيصيب بعضها ويخطئ أكثرها ويزعم أن الجن تخبره وقال الأردبيلي في شرح المصابيح الكاهن الذي يخبر عما يكون في المستقبل ويدعي معرفة الأسرار والعراف الذي يتعاطى معرفة الضالة ونحوها وقال الأردبيلي في الأنوار إن من اعتقد علم الغيب فقد كفر في الصحيح وقال المحقق ابن عابدين بعد كلام والحاصل أن الكاهن من يدعي معرفة الغيب بأسباب مختلفة فلهذا انقسم إلى أنواع متعددة كالعراف معرفة الغيب بأسباب مختلفة فلهذا انقسم إلى أنواع متعددة كالعراف والرمال والمنجم وهو الذي يخبر عن المستقبل بطلوع النجم وغروبه والذي يضرب بالحصى والذي يزعم أنَّ له صاحبا من الجن يخبره عما ففي الحديث من أتى كاهناً أو عرافاً فصدقه بها يقول فقد كفر بها أنزل على حمد صلى الله عليه وسلم رواه أحمد وقال صلى الله عليه وسلم ليس مني ذو حسد ولا نميمة ولا كهانة ولا أنا منه وقال صلى الله عليه عليه ليس مني ذو حسد ولا نميمة ولا كهانة ولا أنا منه وقال صلى الله عليه

وسلم من أتى كاهناً فسأله عن شيء حجبت عنه التوبة أربعين ليلة فإن صدقه بها قال كفر وقال صلى الله عليه وسلم من أتى كاهنا فصدقه بها يقول فقد بريء مما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم ومن أتاه غير مصدق لم يقبل الله له صلاة أربعين ليلة روى الثلاثة الأحاديث المذكورة الطبراني ومن الكهانة اعتقاد أن من عقد على امرأة أو دخل بها في ليلة حلول القمر منزلة الدبران أو سعد الذابح فإنه يموت من تلك السنة أو يصاب في أهله وماله أو تقع الفرقة بينها عاجلاً نعوذ بالله من هذا الاعتقاد المضر في الدين وفي الحديث من اقتبس باباً من علم النجوم لغير ما ذكر الله فقد اقتبس شعبة من السحر المنجم كاهن والكاهن ساحر والساحر كافر رواه رزين.

وعن قتادة قال خلق الله هذه النجوم لثلاث جعلها زينة للساء ورجوماً للشياطين وعلامات يهتدى بها فمن تأول فيها بغير ذلك أخطأ وأضاع نصيبه وتكلف ما لا يعلم رواه البخاري تعليقاً وفي رواية رزين تكلف ما لا يعنيه وما لا علم له به وما عجز عن علمه الأنبياء والملائكة وعن الربيع مثله وزاد والله ما جعل الله في نجم حياة أحد ولا رزقه ولا موته وإنها يفترون على الله الكذب ويتعللون بالنجم وفي رواية وأن أناساً جهلة بأمر الله أحدثوا في هذه النجوم كهانة من غرس بنجم كذا كان كذا ومن سافر بنجم كذا كان كذا ولعمري ما من النجوم نجم إلا ويولد به الطويل والقصير والأجمر والأبيض والحسن والذميم قال فيخ مشايخنا ووقع في كتب البوني من أنواع المحرم إن لم يكن مكفراً ما ذكره في كتابه شمس المعارف من دعوة الكواكب والقسم على زحل في

التسليط على فلان أن ينتقم منه ويهدي حواسه إلى آخر ما ذكره وفيه غير ذلك من المحذورات أيضاً فاجتنبه (١).

قلت ومن المحرمات قراءة كتاب أبي معشر الفلكي والاعتماد على ما فيه من لوح الحياة ولوح المهات وفيه كثير من هذه الخرافات والترهات قال في أوائل الجهاد من الروضة إن تعلم الفلسفة والطبائع والتكهن وإتيان الكهان وتعلم الكهانة والتنجيم والضرب بالرمل والشعير والحصى والشعبذة وأخذ العوض عنها حرام قاله الحافظ ابن حجر.

⁽١) أقول عد مشايخنا كتاب شمس المعارف من الكتب التي يحرم قراءتها لما اشتمل عليه من البلايا العظام والله المستعان.

وقول السائل ما حكم البشعة وهي حديدة تجعل في النارحتى تصير كالجمرة ثم تعرض على المتهمين فمن لحسها بلسانه انتفت عنه التهمة ومن امتنع عن لحسها ضبط في المسروق ويزعمون أنها لا تحرق إلا الآخذ للشيء كرامة جوابه أن الشريعة المطهرة لم تأمر بهذا بل أمرت بضده قال تعالى ﴿ وَلا تُلْقُوا بِالْدِيكُمُ إِلَى النَّبُلُكَةِ ﴾ (البقرة: ١٩٥) وقال بضده قال تعالى ﴿ وَلا تُلْقُوا بِالْدِيكُمُ إِلَى النَّبُلُكَةِ ﴾ (البقرة: ١٩٥) وقال صلى الله عليه وسلم لا تعذبوا بعذاب الله يعني النار لأنها أشد العذاب ولذلك كانت عذاب الكفار في دار القرار وشرط الكرامة الاستقامة وترك ما نهى الله ورسوله عنه ولا تكون الكرامة بمعصية الله بإجماع وترك ما نهى الله ورسوله عنه ولا تكون الكرامة بمعصية الله بإجماع وحرموا السفر في الزواريق أيام اضطراب موج البحر بالرياح ولله در القائل:

لا تشربن نقيع السم متكلا على عقاقير قد جربن بالعمل

وقد كان شيخنا علامة عصره مفتي الثقلين السيد محمد بن عبد الرحمن بن حسن الأهدل رحمه الله تعالى ينهى أشد النهي عن البشعة والعمل بها ويشدد النكير على من يستعملها إذا علمت جميع ما أوردناه عرفت يقيناً أنه لا يجوز تعذيب أو تغريم من أحرقته البشعة أو امتنع من لحسها أو عجز عن بلع لقمة الخانوق أو من رؤيت صورته في إناء المندل أو من اتهمه القايف وهو القفار بلغتنا أن هذا أثر قدمه ونحو هذه الأفعال الممقوتة التي لم ترد الشريعة المطهرة بالعمل بها فقد قال صلى الله عليه وسلم (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) رواه مسلم عليه وسلم (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) رواه مسلم

أي من فعل فعلا لم يكن في زمن صاحب الشريعة ولا دل الكتاب والسنة على مشروعيته فهو مردود على صاحبه غير مقبول منه فلا يثاب عليه بل يعاقب عليه إن دل الشرع على تحريمه فمن لم يعمل بالشريعة الغراء فهو عاص جاهل مغرور متعدي على منصب النبوة ومقام الرسالة مستحق لاسم العصيان قال تعالى ﴿ أَفَحُكُمُ الْمَنْكِيلَةِ يَبَعُونَ وَمَنَ أَلَا مَنَ أَلَكُ حُكُمًا لِقَوْمِ يُوقِنُونَ ﴿) ﴾ (المائدة) وكم قد رأينا من أناس عذبوا وضربوا وحبسوا بهذه الأباطيل ثم ظهر أنهم بريئون وقد كان صلى الله عليه وسلم الذي أطلعه الله على الأسرار لا يعمل إلا بالبنية أو وسلم شاهداك أو يمينه يخرج فهذا هو حكم الله ﴿ وَمَنَ أَحَسَنُ مِنَ اللهِ عليه وسلم شاهداك أو يمينه يخرج فهذا هو حكم الله ﴿ وَمَنَ أَحَسَنُ مِنَ اللهِ عليه وسلم شاهداك أو يمينه يخرج فهذا هو حكم الله ﴿ وَمَنَ أَحَسَنُ مِنَ اللهِ عليه وسلم شاهداك أو يمينه يخرج فهذا هو حكم الله ﴿ وَمَنَ أَحَسَنُ مِنَ اللهِ عليه وسلم شاهداك أو يمينه يخرج فهذا هو حكم الله ﴿ وَمَنَ أَحَسَنُ مِنَ اللهِ عليه وسلم شاهداك أو يمينه يخرج فهذا هو حكم الله وتعالى يوفقنا للعمل والكتاب والسنة ويجعلنا من خيار هذه الأمة (آمين).

وقول السائل ما حكم قراءة فتوح الشام واليمن وقصة عنترة وكذا نزهة المجالس ونحوها من الكتب التي كثرت فيها الأحاديث الموضوعة المكذوبة على النبي صلى الله عليه وسلم.

جوابه قال المناوي في رسالة له ويحرم كل موضوع كسيرة عنترة والدهلمة والبطال ونحو ذلك مما هو كذب محض وكذا تحرم قراءة كتاب ألف ليلة وليلة وألف يوم ويوم وقصة قمر الزمان وغريب وعجيب ورأس الغول المسمى بفتوح اليمن وسيف بن ذي يزن والملك الظاهر وقصة معاذ بن جبل المتداولة بين الناس وتيجان العرايس وتنقل الأنوار وقد أفتى ابن حجر بحرمة مطالعة حلية الكميت وقال في فتاويه الحديثية لا يجوز قراءة سيرة البكري لأن غالبها باطل وكذب وقد اختلط فحرم الكل حيث لا مميز ومن ذلك يعلم حرمة قراءة نزهة المجالس ونحوها مما اختلط الباطل فيه بغيره حيث لا مميز لأن الإمام الشيخ برهان الدين محدث دمشق شنع على قارئها خصوصاً في مجامع الناس وقدم جملة من أحاديثها للسيوطي ليستفتيه فيها فأجابه بأن فيها أحاديث واردة بعضها مقبول وبعضها فيها مقال وعدها أربعين حديثاً ثم قال وما عدا ذلك من الأحاديث المسئول عنها فمقطوع ببطلانه انتهى.

قال الحمامي في النهضة الإصلاحية قلت وفي بدايع الزهور وعرايس الأنبياء والروض الفايق وتنبيه الغافلين ونزهة المجالس والإحياء والغنية وبعض كتب التصوف وبعض كتب التفسير كالزمخشري والبيضاوي موضوعات من الأحاديث كثيرة فليتنبه لها الحمامي(١).

وقال في مجلة الإسلام ولا تخلو بعض كتب التفسير كالخازن والبيضاوي والكشاف من الأحاديث الواهية والموضوعة كحديث الغرانيق وأحاديث فضائل السور التي وضعها نوح بن أبي مريم.

أقول وكذا يوجد من الأحاديث الموضوعة المكذوبة على النبي صلى الله عليه وسلم في المستطرف ونوادر القليوبي والتحفة المرضية وخزينة الأسرار والمجموعة المباركة لا بارك الله فيمن جمعها قال ابن أبي جمرة وابن القيم أن الترمذي الحكيم قد شحن كتبه من الموضوع.

قلت وكذا الأحاديث التي في فضل حرز الجوشن موضوعة قبح الله واضعها وكذا العهود السليانية واستغفار عبد الله بن سلطان ودعاء العرش الذي ذكره القليوبي في نوادره وكذا الوصية التي وضعها

⁽۱) أقول إحياء علوم الدين خدم أحاديثه جمع من الحفاظ منهم الحافظ العراقي والسبكي والمحدث المرتضى الزبيدي وخدم أحاديث الكشاف الحافظ الزيلعي الحنفي والحافظ ابن حجر العسقلاني وخدمت أنا بفضل الله أحاديث تفسير البيضاوي.

دَسَّاُسو المبشرين ونسبوها إلى الشيخ أحمد ويزعمون أنه خادم الحجرة الشريفة وقال الذهبي وحرز أبي دجانة شيء لم يصح ما أدري من وضعه ومع ذلك فهو مشتمل على أدعية حسنة.

ومن الكذب الكتاب المنسوب لابن عباس في المعراج وهو مشتمل على أمور كثيرة مخالفة لما في الأحاديث الصحيحة ومن الكذب قصة حبيب بن مالك وكتاب شموس الأنوار وكنوز الأسرار ومن الكذب قصة نبى الله أيوب عليه السلام وهي أن الله سلط عليه إبليس فنفخ عليه فأصابه الجذام حتى تناثر من بدنه الدود إلى آخر ما يذكره أهل القصص وبعض المفسرين من المنفرات طبعاً كل ذلك زور وكذب وافتراء محض ولا عبرة بمن نقل وإن كان من الأجلاء لأن هذا لم يرد لا في كتاب الله ولا في سنة رسوله بل هو مجرد نقل بلا سند وكذا قصة سيدنا داود عليه السلام وأنه عشق زوجة أرويا فجعله أميراً على المقاتلين لأجل أن يقتل ويتزوج زوجته وكذا قصة سليان عليه السلام وأنَّ الشيطان تصور في صورته وأخذ خاتمه وجلس على كرسيه وأخذ ملكه إلى آخره كل ذلك كذب من وضع اليهود ولا عبرة بمن نقل عنهم من المفسرين وإن كان من العلماء الأجلاء لأن ذلك غفلة وذهول عن عصمة الرسل صلوات الله وسلامه عليهم واليهود لم يجعلوا داود وسليان من الرسل بل جعلوهما من الملوك فلا يجوز النقل عنهم ومن الكذب كتب الكيميا التي عشقها كثير من الناس ولقد صدق من قال فيها اسمع تفرح جَرِّب تندم أنه لم يصح شيء منها بل خيالات وأوهام ومن الكذب ما اشتهر من وجود جنة عاد وأنها ترى في بعض الأوقات طائرة في الجو تارة باليمن وتارة بالشام وتارة بالعراق وتارة بالحجاز وأن عبدالله بن قلابة دخلها في زمان معاوية وأنها مبنية بالذهب والفضة وحصباؤها جواهر وترابها مسك إلى غير ذلك من الخرافات قال الحافظ ابن كثير ولا تغتر بمن ذكرها من المفسرين لأن هذه القصة من وضع زنادقة اليهود قال الشوكاني وقد أصيب الإسلام وأهله بداهية دهيا وفاقرة عظمي ورزية كبرى من أمثال هؤلاء الكذابين الدجالين الذين يجترئون على الكذب تارة على بني إسرائيل وتارة على الأنبياء والصالحين وتارة على رب العالمين وتضاعف هذا الشرور وزاد كثرة بتصدر جماعة من الذين لا علم لهم بصحيح الرواية من ضعيفها بل موضوعها للتصنيف والتفسير للكتاب العزيز فأدخلوا هذه الخرافات المختلقة والأقاصيص المنحولة والأساطير المفتعلة في تفسير كتاب الله سبحانه وتعالى فحرفوا وبدلوا ومن الكذب قصة عوج ابن عنق وأنه كان في زمن طوفان نوح عليه السلام وأن الطوفان لم يصل إلى ركبته وأنه كان يأخذ الحوت من قعر البحر فيشويه في عين الشمس وأن الحياة طالت به إلى زمن نبى الله موسى وأنه قلع صخرة عظيمة ليجعلها على عسكر نبي الله موسى عليه السلام وكانوا ثلاثمائة ألف فنقر الصخرة هدهد بمنقاره وثقبها فوقعت في عنقه فهات وكان طوله ثلاثة آلاف ذراع وثلاثمائة ذراع وثلاثة وثلاثين ذراعاً وثلث وهذا شيء يستحيا من ذكره وكان إذا بال أغرق البلدة إلى غير ذلك من الهذيان الذي لا أصل له ومشى في القاموس على شيء من أخباره الموضوعة وتمحل شيخ مشايخنا السيد محمد بن أحمد عبد الباري الأهدل لصحة هذه القصة اعتهاداً على ما مشى عليه المجد صاحب القاموس واغتراراً بقول السيوطي والأقرب في خبر عوج بن عنق أنه من بقية عاد وأنه كان له طول في الجملة مائة ذراع أو شبه ذلك وأن موسى قتله بعصاه هذا هو القدر الذي يحتمل انتهى كلام السيوطي.

قال النجم الغيطي وكأنه أخذه مما رواه أبو الشيخ في العظمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان طول موسى سبعة أذرع ووثب إلى السهاء سبعة أذرع وأصاب كعب عوج بن عنق فقتله وقال شيخ مشايخنا والمثبتون لوجوده أكثر عدداً وفيهم من هو أجل قدراً وأعظم حفظاً من الحافظ ابن كثير وابن القيم كالبغوي والثعلبي والقرطبي وقد ذكر البغوي أن عوج ابن بنت آدم انتهى ولا يخفى أن الذي قاله الغيطي لم يصح وقد نص الحفاظ على بطلان هذه القصة قال الحافظ ابن كثير قصة عوج ابن عنق وجميع ما يحكونه عنه هذيان باطل لا أصل له وهومن مختلقات زنادقة أهل الكتاب ولم يكن قط على عهد نوح ولم يسلم من الغرق من الكفار أحد وقال ابن القيم من الأمور التي يعرف بها كون الحديث موضوعاً أن تقوم الشواهد الصحيحة على بطلانه كحديث عوج بن عنق أن طوله ثلاثة آلآلف ذراع وثلاثمائة ذراع وثلاثة وثلاثون ذراعاً وثلث ذراع فيرده قول النبي صلى الله عليه وسلم (خلق الله آدم وطوله ستون ذراعاً فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن وقد قال تعالى ﴿ وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ مُر أَلْبَاقِينَ الله عن الله عن نوح أنه قال ﴿ رَّبِّ لَا نَذَرُ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكُنْفِرِينَ دَيَّارًا ١١٠ ﴾ (نوح) وقال تعالى ﴿ فَأَجَيَّنَكُ وَمَن مَّعَدُ فِي ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ اللَّ مُمَّ أَغَرَقَنَا بَعَدُ ٱلْبَاقِينَ السّ ﴾ (الشَّعراء) وقال تعالى ﴿ لَا عَاصِمَ ٱلْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَ ﴾

(هود: ٤٣) وإذا كان ابن نوح الكافر غرق فكيف يبقى عوج بن عنق وهو كافر وولد زنية هذا لا يسوغ في عقل ولا شرع وإنها قصد به واضعه الطعن في أخبار الأنبياء والاستهزاء والسخرية بهم وباتباعهم وليس العجب من جراءة هذا الكذاب على الله إنها العجب من يدخل هذا الحديث في كتب العلم من تفسير وغيره ولا يبين أمره وقال الحافظ الشوكاني وما هذه بأول كذبة اشتهرت عند الناس ولسنا بملزمين بدفع الأكاذيب التي وضعها القصاص ونفقت عند من لا يميز بين الصحيح والسقيم فكم في بطون دفاتر التفاسير من أكاذيب وبلايا وأقاصيص كلها حديث خرافة انتهى وفي تذكرة الحافظ الفتني أن أبا عصمة نوح كلها حديث خرافة انتهى وفي تذكرة الحافظ الفتني أن أبا عصمة نوح ابن أبي مريم وضع مائة وأربعة عشر حديثاً في فضائل القرآن سورة فقيل له لم صنعت ذلك وكذبت بها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه أبي حنيفة ومغازي محمد بن إسحاق فوضعت لهم هذه الأحاديث حسبة(۱)

⁽١) وقد نظر في هذه النسبة المحقق أبو غدة وردها رداً جيداً وهاك نص كلامه معلقاً على عبارة الديباج المتقدمة قال رحمه الله أقول وبالله التوفيق في كلام المؤلف هنا نظر من وجوه:

الوجه الأول: قوله إن أبا عصمة كان من الوضاعين وأنه وَضَع في فضل سور القرآن من طريق عكرمة عن ابن عباس، وهذا غير صحيح جزماً بل كان أبو عصمة عالم أهل مرو من أهل الصدق والديانة وكان شديداً في الرد على الجهمية قال عبدالله بن أحمد بن

حنبل قال أبي كان أبو عصمة يروي أحاديث مناكير لريكن في الحديث بذاك وكان شديداً على الجهمية والرد عليهم تعلم منه نُعَيم بن حماد الرد على الجهمية كما في تهذيب الكمال للمزي وفي كتاب السُّنَّة لعبدالله بن أحمد حدثني محمد بن عباس صاحب الشامّة قال سمعت يوسف بن نوح قال أبو عبدالرحمن هو عبدالله بن أحمد ثم سمعت أنا من يوسف بعدُ يقول سمعت أبا عصمة يقول سمعت ابن المبارك يقول خَيْبَة للأبناء! ما فيهم أحد يفتك ببشر المريسي قال يوسف فسألت عَبِّدان وأصحاب ابن المبارك عن هذا فقالوا إن أبا عصمة رجل صَدُوق وقد كان ابن المبارك يتكلم بكلام هذا معناه وقال العباس بن مصعب المُرُوزي أبو عصمة نوح بن أبي مريم الجامع استقضى على مَرُو وأبو حنيفة حيّ فكتب إليه أبو حنيفة بكتاب موعظة وذلك الكتاب يتداوله أهل مَرُو بينهم ثم استقضي مرة أخرى بعد موت أبي حنيفة وكان يُعينُه أبو يوسف وإنها سمي الجامع لأنه أخذ الرأي عن أبي حنيفة وابن أبي ليلي والحديث عن حجاج بن أرطأة ومن كان في زمانه وأخذ المغازي عن محمد بن إسحاق والتفسير عن الكلبي ومقاتل وكان مع ذلك عالماً بأمور الدنيا فسُمِّي نوح الجامع روى عنه ابن المبارك وروى عنه أيضاً شعبة بن الحجاج وشعبة لا يروي إلا عن ثقة كما في قواعد في علوم الحديث للتهانوي وأدرك الزهريُّ وابن أبي مليكة وكان يُدلِّس عنهما وكان نزل أولاً على الرَّزيق فلما ولي القضاء تحوّل إلى سكة الجيه قال حدثنا محمد بن عبده عن علي بن الحسين بن واقِد عن سلمة بن سليمان عن سفيان بن عيينة قال رأيت أبا عصمة في مجلس الزهري قال 7 . 7

عباس رَوَىٰ عنه شعبة وقيل لوكيع أبو عصمة فقال ما تصنع به ولمر يرو عنه ابن المبارك كما في الكامل لابن عدي مصححاً ما وقع فيه من خطاً وقال ابن عدي في ختام ترجمة نوح ولأبي عصمة – نوح – هذا غير ما ذكرت من الأحاديث وعامة ما يرويه لا يُتابَع عليه وقد روى عنه شعبة كما ذكرت هذا الحديث في الدعاء وقد ذكره ابن عدي وهو مع ضعفه يُكتَبُ حديثه انتهى والذين أفحشوا القول فيه ورموه بالكذب لريأتوا بدليل على دعواهم ولريذكروا فيه جرحاً مفسَّراً ببرهان وكل ما وُجِدَ فيه من جرح مفسّر هو أنه كان مدلِّساً وأنه رَوَىٰ مناكير والتدليس ليس بجرح عليّ الصّحيح وأما رواية المناكير فلا تقدح في عدالة الراوي ما لمريدل دليل على أنه تعمّدها وهذا لمريثبت في أبي عصمة بل علمه وجلالته ينفيان ذلك وأما القصة التي ذكر المؤلف أن الحاكم أسندها ففي صحتها نظر وإليك سياق القصة من المدخل إلى الإكليل للحاكم قال الحاكم سمعت محمد بن يونس المقرئ قال سمعت جعفر بن أحمد بن نصر سمعت أبا عُمَارَة المروزي كذا يقول قيل لأبي عصمة من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة وليس عند أصحاب عكرمة هذا؟ قال إني رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه أبي حنيفة ومغازي محمد بن إسحاق فوضعت هذا الحديث حِسبة كذا جاء في المطبوع من المدخل وفيه سقط وتصحيف فقد ساق ابن الجوزي هذه القصة في أول كتاب الموضوعات من طريق الحاكم نفسه وقال أنبأنا محمد بن ناصر الحافظ أنبأنا أبوبكر بن خلف الشيرازي عن أبي عبدالله الحاكم 7.7

قال سمعت أبا على الحافظ يقول سمعت محمد بن يونس المقرئ يقول سمعت جعفر بن أحمد بن نصر يقول سمعت أبا عَمَّار المروزي يقول قيل لأبي عصمة ... فذكر القصة كما سبق ولفظ أبي عمّار قيل لأبي عصمة ... فهو لفظ انقطاع لا يفيد أنه حضر المحادثة ثم إن أبا عمار هذا قال فيه السخاوي في فتح المغيث إنه أحد المجاهيل وتبعه القاضي أكرم السِّندي في إمعان النظر وإن تَصحَّف عنده أبو عمار إلى ابن عمار وإن كان أبو عمار هذا هو الحسين ابن حُريث المتوفى سنة ٢٤٤هـ فأقدم رواياته عن عبدالله بن المبارك المتوفى سنة ١٨١هـ وعبدالعزيز ابن أبي حازم المتوفى سنة ١٨٤هـ وغيرهما بمن في هذه الطبقة فيبعُدُ لقاؤه أبا عصمة نوح ابن أبي مريم المتوفى سنة ١٧٣ هـ وبالجملة فالحكاية معلولة إما للانقطاع وإما للجهالة هذا من جهة السند وأما من جهة المعنى فالقصة منكرة أما أولاً فلأن أبا عصمة نفسه كان تفقُّه على أبي حنيفة وأخذ المغازي عن ابن إسحاق كما سبق وقال السمعاني في الأنساب قيل إنها لقُّب بالجامع لأنه أول من جَمَعَ فقه أبي حنيفة بمَرُو وقيل لأنه كان جامعاً بين العلوم وكان له أربعة مجالس مجلس للأثر ومجلس لأقاويل أبي حنيفة ومجلس للنحو ومجلس للأشعار انتهيي وفي مناقب الإمام الأعظم للموفق المكي أبو عصمة نوح بن أبي مريم إمام أهل مَرُو ولُقَب بالجامع لأنه كان له أربعة مجالس مجلس للمناظرة ومجلس لدرس الفقه ومجلس لمذاكرة الحديث ومعرفة معانيه والمغازي ومجلس لمعاني القرآن والأدب والنحو وقيل كان ذلك يوم الجمعة وقال أبو سهل بن خاقان إنها سُمِّي نوح الجامع لأنه كان له أربعة مجالس مجلس 7 . 2

للأثر ومجلس لأقاويل أبي حنيفة ومجلس للنحو ومجلس للأشعار وكان من الأئمة الكبار ولجلالة قدره رَوَئ عنه شعبة وابن جُريج وهُما هُما وشعبة لا يروي إلا عن ثقة كما سبق ومع هذه الجلالة لزم أبا حنيفة ورَوَئ عنه الكثير ولما مات قعد ابن المبارك على بابه ثلاثة أيام يعني للتعزية رحمه الله انتهى ففقيه قاض تفقه على أبي حنيفة وأخذ عنه آداب القضاء وأخذ المغازي عن ابن إسحاق ثم هو مشتغل بنشر فقه أبي حنيفة ومغازي ابن إسحاق مع نشر الحديث والأثر لا يُعقَل منه أن يتبرَّم من اشتغال الناس بها يشتغل هو به كيف وعلم الفقه والمغازي من فروع علوم القرآن والفقيه صاحب الرأي ليس من شأنه التبرُّم من الفقه الذي هو ثمرة الكتاب والسنَّة وإنها هذا شأن الرواة الجامدين هذا الأول.

وأما الوجه الثاني: فلأنه يَظهَر من سياق القصة أن أبا عصمة لقي عكرمة المتوفى سنة ٤٠١هـ ورَوَى عنه لأن صيغة السؤال له صيغة استغراب لتفرُّده بهذا الحديث عن عكرمة من بين سائر أصحابه ولقاء أبي عصمة المروزي لعكرمة المدني بعيد جداً فإن أقدَمَ من رَوَى عنه أبو عصمة هو الزهريُّ المتوفى سنة ١٢٥هـ مع أنهم قد اختلفوا في لقائه له فهذا أيضاً يؤكّد وَهُنَ هذه القصة.

أخرى تُضعِّف القصة المذكورة وبالجملة فهي معلولة سندأ ومنكرة متناً وأما قول الحافظ ابن حجر في التقريب قال ابن المبارك كان يضع فهذا إنها علَّقه البخاري عن ابن المبارك في التاريخ الصغير ولم يسنده إليه وهذا مع انقطاعه يُخالفه ما سبق في كلام عباس المروزي وغيره أن ابن المبارك رَوَى عنه وليس ابن المبارك ممن يوري عن الوَضَّاعين ويُخالِفُه أيضاً ما قدّمت من ثناء عَبّدَان وغيره من أصحاب ابن المبارك عليه وأصحاب ابن المبارك أعرف بأقاويله ممن تأخر عنهم فلو صَحَّ هذا عن ابن المبارك في حق نوح لما وَسِعَهم تزكيته والثناء عليه كما يُخالفُه ما رواه أحمد بن عبدالله بن بشر المروزي عن سفيان بن عبدالملك قال سمعت ابن المبارك قال أكره حديث أبي عصمة وضَعَّفه وأنكر كثيراً منه وقيل له إنه يروي عن الزهري فقال لو أن الزهري في بيت رجل لصاح في الملأ فكيف يأتي على رجل حين والزهري في بيته ولا يُخرجُه؟ ذكره المِزِّي في تهذيب الكمال ففي هذا النص استنكار ابن المبارك كثيراً من حديث أبي عصمة وتضعيفه إياه لا غير وأما روايته عن الزهري فقد سبق أنه أدركه وأنه كان يُدلِّس عنه وكل هذا يعزز بطلان ما نقله البخاري عن ابن المبارك من غير سند من أن أبا عصمة كان يضع ومن أجل هذا والله أعلم أعرض الإمامان الحافظ المِزِّي والحافظ الذهبي عن نقل قول ابن المبارك وأما ما جاء في تهذيب التهذيب قال أحمد بن محمد بن شَبُّو يَه بلغني عن ابن المبارك أنه قال في الحديث الذي يرويه أبو عصمة عن مُقاتل بن حَيَّان في الشمس والقمر ليس له أصل قال الحافظ ابن حجر بعد نقل هذا هذا الحديث الذي 7.7

أشار إليه ابن المبارك في الشمس والقمر هو حديث طويل آثار الوضع عليه ظاهرة وأورده أبو جعفر الطّبَري في أول تاريخه في بدء الخلق وأشار إلى عدم صحته مع قِلَّة كلامه على الحديث في ذلك الكتاب انتهى، فهذا بلاغ ابن شَبُّويَه لريسنده إلى ابن المبارك ولا ذكر سنده إلى أبي عصمة فيها ادعى أنه كان يرويه والحديث في تاريخ ابن جرير من طريق عمر بن صُبِّح أبي نُعَيم البلخي أحد المتروكين عن مُقاتل بن حَيَّان بسنده لا من طريق أبي عصمة عن مقاتل كما أوهمه صنيعُ الحافظ نعم ساق الحديث المذكور ابن مَرِّ دُويَه عن علي بن محمد بن إبراهيم البيِّع قال حدثنا عبدالله بن محمد بن زكريا حدثنا على بن بشر حدثنا حفص بن عمر الهُمُدَاني الكوفي حدثنا حفص بن معاوية ونوح بن أبي مريم عن مُقاتل بن حَيَّان بسنده كما حكاه السيوطي في اللآلئ المصنوعة وفيه بَيِّن ابن مَرِّدُويَه ونوح غير واحد ممن لمر أجد لهم ذكراً في كتب الرجال ففي ثبوت هذه الرواية عن أبي عصمة وقفة على أنه لر يَذكر سماعَه عن مقاتل فلو فرضنا صحة السند إليه فلعله مما دلَّسه عن عمر بن صُبِّح وأما قول الحافظ في التهذيب أيضاً نقلاً عن الخليلي أجمعوا على ضَعْفِه وكَذَّبَه ابن عيينة فهذا أيضاً خبر منقطع لأن بين الخليلي وابن عيينة مفاوز تنقطع فيها أعناق الإبل وبالجملة فلم يثبت ما يُستدل به على تعمّد أبي عصمة الكذب والقول فيه ما قاله عبدان وغيره من أصحاب ابن المبارك من أن أبا عصمة رجل صدوق وما قاله أبو أحمد ابن عدي هو مع ضعفه يُكتَب حديثه ومن هنا يظهر تساهل الحافظ ابن حجر حيث قال في لسان الميزان في ترجمة نوح بن جعونة Y . V

وزعم أنه وابن أبي مريم واحد نوح بن أبي مريم قد أجمعوا على تكذيبه، واستبعد ذلك العلامة اليهاني في حاشية كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١/٤ رقم ٢٢١٥ وشيخنا العلامة أحمد شاكر في شرح مسند أحمد ٥: ٣٠١٧ وما لا إلى أن نوح بن جعونة غير نوح بن أبي مريم أبي عصمة، وهذا الإجماع الذي حكاه الحافظ ابن حجر على تكذيب أبي عصمة لا وجود له فيها بين أيدينا من أقوال أهل العلم فغفر الله تعالى للحافظ هذا التهويل وهذا التساهل الشديد في نقل الإجماع ومن كذّب أبا عصمة أو نسب إليه الوضع فمستنده القصة التي ساقها الحاكم وقد سبق بيان نكارتها وانقطاعها وما حكاه البخاري عن ابن المبارك من غير سند مع مخالفته لما هو أقوى منه وما البخاري عن ابن المبارك من غير سند أيضاً ولا شأن للمنقطعات حكاه الخليلي عن ابن عيينة من غير سند أيضاً ولا شأن للمنقطعات والمعضلات في باب الجرح وخاصة فيمن ظاهره العدالة لتعاطيه العلم وكونِه مرجع الناس في القضاء والفتيا فكن منه على ذكّر والله يرعاك.

والوجه الثاني: قول المؤلف إن الحاكم قد أسند القصة إلى عَمَّار وقد سبق أنه أسند ذلك إلى أبي عمار دون عمار ولعله سقط لفظة أبي من كلامه لسرعة الكتابة.

والوجه الثالث: سياق كلام المؤلف يدل على أن الواحدي وغيره من المفسرين الذين سهاهم قد أودعوا في تفاسيرهم حديث فضائل السور من طريق نوح عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وهذا كما سبق من أنه لا يوجد في كتب التفاسير أي حديث في عنهما وهذا كما سبق من أنه لا يوجد في كتب التفاسير أي حديث في ٢٠٨

فضائل السور من طريق أبي عصمة نوح عن عكرمة عن ابن عباس وقد نقل الحافظ الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري جميع ما أودعه الواحدي وابن مرّدُويَه والتَّعلَبي في تفاسيرهم في فضائل سور القرآن وليس فيها شيء من طريق أبي عصمة عن عكرمة عن ابن عباس نعم أورد التَّعلَبي كما نقله عنه الزيلعي من طريق أبي عصمة عن زيد العَمِّي عن أبي نَضَرَة عن ابن عباس عن أبي بن كعب مرفوعاً أربعة أحاديث وأورد أيضاً من طريق أبي عصمة عن على بن زيد بن جُدِّعان عن زرّ بن حُبيَّش عن أبي بن كعب مرفوعاً خمسة أحاديث في فضل بعض السور وبعض تلك الأحاديث التسعة له شاهد يَعفَّدُه وأما ما عدا ذلك فإن صحِّت الطرق إلى أبي عصمة وثبت أنه رواها فالنكارة فيها إما من سوء حفظ زيد العَمِّي وعلي بن زيد بن جُدُّعان أو من تدليس أبي عصمة أو من جهة ضعفه في الحديث وهذه مواضع تلك الأحاديث من تخريج الزيلعي المذكور لتسهل المراجعة إليها لمن شاء ٤٠١٥ ، ٨٨: ٣٦٧ ، ٤٤ ،

الوجه الرابع: حكى المؤلف عن بعضهم تبعاً للسخاوي في فتح المغيث وابن حجر في الكاف الشاف أن واضع الحديث الطويل المروي من طريق أبيّ بن كعب هو نوح الجامع وهذا باطل قطعاً فإن المُتهم بحديث أبيّ الطويل بَزيع بن حسان ومُحَلّد بن عبدالواحد وهارون بن كثير إن صح السند إليه انظر لسان الميزان لابن حجر والموضوعات لابن الجوزي واللآلئ المصنوعة للسيوطي وتخريج أحاديث الكشاف لابن الجوزي واللآلئ المصنوعة للسيوطي وتخريج أحاديث الكشاف

للزيلعي والغريب أن الحافظ ابن حجر ذكر في اللسان في تراجم الرواة المذكورين اتهامهم بوضع حديث أبي المذكور ومع ذلك ينقل في الكاف الشاف عن قائل مجهول أن أبا عصمة هو المتهم بوضع هذا الحديث ولم يذكُر الذين ثبت اتهامهم في هذا الحديث حسب تصريحه هو وغيره من الحفاظ!! ولم أقف بعد البحث الطويل على صاحب هذا القول الذي حكاه ابن حجر وتبِعَه من تبِعَه فيها لا يُتَبَع فيه!! وفيها ذكرته لنقد ما رَمَوًا به أبا عصمة – أحد الفقهاء والقضاة – من الكذب والوضع كفاية إن شاء الله تعالى والله الهادي إلى الصواب وهو الموفّق والمُعين.

ولقد أخطأ بعض المفسرين من إيداعها تفاسيرهم كالثعلبي(١) والواحدي(٢) والزخشري(٣) وأبي السعود المفتي(٤) والبيضاوي(٥) قال في الفوائد المكية فمن كان بهذه المثابة فلا يحل الوثوق بها يرويه عن السلف من التفسير فإنه إذا لم يفهم الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفهم الكذب على غيره وقد قال الشوكاني ولا جرم فليسوا من أهل هذا الشأن وقال الفتني كان الثعلبي في نفسه ذا خير ودين لكن كان حاطب ليل ينقل ما وجد في كتب التفسير من صحيح وضعيف وموضوع والواحدي صاحبه كان أبصر منه بالعربية لكن هو أبعد عن اتباع السلف والبغوي تفسيره مختصر من الثعلبي لكن صان تفسيره من الموضوع والبدع انتهى (٢).

⁽١) أبو إسحاق أحمد بن محمد إبراهيم المعروف بالإمام الثعلبي توفي سنة ٤٢٧هـ.

⁽٢) أبو الحسن على بن أحمد الواحدي النيسابوري ت ٢٦ ه.

⁽٣) جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري ت ٥٣٨ه.

⁽٤) أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى شيخ الإسلام ت ٩٨٢هـ.

⁽٥) أبو سعيد عبدالله عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي ت ٦٨٥هـ.

 ⁽٦) في هذا مبالغة شديدة فقلما يخلو كتاب من هنّات، هذه الهنّات مغتفرة في بحر حسنات الكتاب ومؤلفه والله أعلم.

لكن قال في جامع البيان لمعين بن صفي وقد يذكر محيي السنة البغوي (١) في تفسيره من المعاني والحكايات ما اتفقت كلمة المتأخرين على ضعفه بل على وضعه قلت وقد أخذ الخازن(٢) جميع ما في البغوي وزاد عليه قال ابن حجر ومن المفسرين طوائف مبتدعة صنفوا تفاسير على مذهبهم وسلبوا لفظ القرآن ما دل عليه وأريد به وحملوه على مالم يدل عليه ولم يرد به في كلا الأمرين مما قصدوا نفيه أو إثباته من المعنى فهم مخطئون في الدليل والمدلول مثل تفسير عبد الرحمن بن كيسان الأصم والجُبَّائي وعبد الجبار والرماني والزخشري وأمثالهم ومن هؤلاء من يدس البدع والتفاسير الباطلة في كلامهم الجزل فيروج على أكثر أهل السنة ويقرب من هؤلاء تفسير ابن عطية (٣) بل كان الإمام المحقق ابن عرفة المالكي يبالغ في الحط عليه ويقول إنه أقبح من المحقق ابن عطية فإنه يوهم الناس بأنه من أصحاب الكشاف فيجتنبه بخلاف ابن عطية فإنه يوهم الناس بأنه من أصحاب السنة فكان ضرر تفسير ابن عطية أشد وأعظم على الناس من ضرر الكشاف قاله علي

⁽١) أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد الفراء البغوي ت ١٠٥هـ.

⁽٢) هو الإمام على بن محمد بن إبراهيم الحلبي الشافعي الصوفي خازن الكتب بالسميساطية توفي بحلب سنة ٤٧١هـ.

⁽٣) أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي ت ٥٤٦هـ وتهمة الاعتزال في تفسير ابن عطية نسبها إليه ابن تيمية وابن حجر الهيتمي نقلاً عن ابن عرفة المالكي وهي تهمة باطلة لا تعتمد على أساس صحيح فالرجل من أعيان أهل السنة وتفسيره من تفاسير أهل السنة.

قاري في شرح المشكاة وقال الإمام أحمد تفسير الكلبي من أوله إلى آخره كذب لا يحل النظر فيه.

قال الزركشي وكتاب مقاتل قريب منه وأما تفسير أبي بكر النقاش وتفسير أبي جعفر النحاس فكثيراً ما استدرك الناس عليها قال الجلال الحافظ السيوطي وقد صنف في التفسير قوم برعوا في شيء من العلوم فكان كل منهم يقتصر في تفسيره على الفن الذي يغلب عليه وتمهر فيه وملأ تفسيره بذلك الفن كأن القرآن أنزل لأجل هذا العلم لا غير مع أن فيه تبيانا لكل شيء فالنحوي تراه ليس له إلا الإعراب وتكثير الأوجه المحتملة فيه وإن كانت بعيدة وينقل قواعد النحو ومسائله وفروعه وخلافياته كالزجاج والواحدي في البسيط وأبي حيان(١) في البحر والنهر والإخباري ليس له شغل إلا القصص واستيفائها والإخبار عن من سلف سواء كانت صحيحة أو باطلة كالثعلبي قلت ومنهم الخازن والفقيه يكاد يسرد فيه الفقه جميعاً وربها استطرد إلى إقامة أدلة الفروع الفقهية التي لا تعلق لها بالآية أصلاً والجواب عن أدلة المخالفين كالقرطبي المالكي(٢) وصاحب العلوم العقلية خصوصاً الفخر الرازي قد ملأ تفسيره بأقوال الحكماء والفلاسفة وشبهها وخرج من شيء إلى شيء حتى يقضي الناظر العجب من عدم مطابقة المورود للآية الكريمة قال أبو حيان جمع الرازي (٣) في

⁽١) أبو حيان الأندلسي محمد بن يوسف ت ٧٤٥هـ.

⁽٢) أبو عبدالله محمد بن أحمد القرطبي ت٦٧١هـ.

⁽٣) فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي ت ٢٠٦هـ.

تفسيره أشياء كثيرة طويلة لا حاجة بها في علم التفسير ولذلك قال بعض العلماء فيه كل شيء إلا التفسير قلت فإذا كان هذا حال تفسير فخر الدين الرازي فكيف حال تفسير الفيلسوف طنطاوي جوهري(١) الذي أدخل فيه ما لا يليق بتفسير كتاب الله تعالى وقد يصرح فيه بتقديم العقل على الشرع بخياله الفاسد كما أنه يخرج عن المحسوس ويخرق إجماع الأمم الإسلامية بمجرد الخيال أو اتباعاً للغربيين فيهوي بضعفة العقول إلى حضيض الغي من حيث لا يشعر وليته اقتصر على التفسير اللفظى الذي هو تفسير أهل الحق لكنه خلط وتهوى وخبط خبط عشواء وركب متن عمياء وقد رد عليه كثير من العلماء منهم العلامة الكبير محمد بن ياسين في مؤلفه المسمى بالبراهين والمبتدع ليس له قصد إلا تحريف الآيات وتسويتها على مذهبه الفاسد بحيث أنه لو لاح له شاردة من بعيد اقتنصها أو وجد موضعاً له فيه أدنى مجال سارع إليه قال البلقيني استخرجت من الكشاف الاعتزال بالمناقيش منها في قوله تعالى ﴿ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأَذْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازُّ وَمَا ٱلْحَيَوْةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مُتَلَعُ ٱلْفُرُودِ ١٠٠ ﴾ (آل عمران) فقال وأي فوزِ أعظم من دخول الجنة أشار به إلى عدم الرؤية قلت وقد مدح الزمخشري كتابه الكشاف بقوله:

تالله ما الكشاف إلا آية في فنه أنَّى له بمناف لو أنصفوا لتقلدوه تميمة لكن أتوا من قلة الانصاف

⁽١) توفي صباح يوم الجمعة ثالث الحجة الحرام سنة ١٣٥٨هـ.

وقال في مدحه أيضاً:

إن التفاسير في الدنيا بلا عدد وليس فيها لعمري مثل كشافي إن كنت تبغي الهدى فالزم قراءته فالجهل كالداء والكشاف كالشافي

ورد عليه شيخ مشايخنا رحمه الله تعالى بقوله:

إن التفاسير في الدنيا بلا عدد وعيبها كلها في بطن كشافِ إن كنت تبغي الهدى فاحذر قراءته فدائه معضل لا يقبل الشافي

والملحد فلا تسأل عن كفره وإلحاده في آيات الله وافترائه على الله ما لم يقله كقول بعضهم في قوله تعالى ﴿ إِنَّ هِي إِلَّا فِنْنَكُ تُضِلُ بِهَا مَن مَشَاء وَبَيْنَا فَأَعْفِر لَنَا وَأَرْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْغَنفِرِينَ ﴿ الله مَن مَن مَشَاء كُورَا الله وَ الله ومن ذلك القبيل الذين (الأعراف) ما على العباد أضر من ربهم ومن ذلك القبيل الذين يتكلمون في القرآن بلا سند يعتمد عليه ولا نقل عن السلف ولا رعاية الأصول الشرعية والقواعد العربية كالتفسير الذي ألفه محمود بن حمزة الكرماني في مجلدين سهاه العجائب والغرايب ضمنه أقوالاً هي عجائب عند العوام وغرايب عها عهد عن السلف الكرام وهي أقوال منكرة لا يحل الاعتهاد عليها ولا ذكرها إلا للتحذير منها.

ومن ذلك قول من قال في قوله تعالى ﴿ حَمَّ اللهُ عَسَقَ اللهُ ﴾ (الشورى) أن الحاء حرب على ومعاوية والميم ولاية المروانية والعين ولاية العباسية والسين ولاية السفيانية والقاف قدوة مهدى حكاه أبو مسلم ومن هذا قول من قال في قوله ﴿ وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَواً يُكَأُولِي مسلم ومن هذا قول من قال في قوله ﴿ وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَواً يُكَأُولِي اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ قصص القرآن واستدل بقراءة أبي الجوزاء ولكم في القصص وهو بعيد بل هذه القراءة أفادت معنى غير معنى القراءة المشهورة.

ومن ذلك ما ذكره ابن فورك في تفسيره في قوله تعالى ﴿ وَلَكِنَ لِيَظْمَبِنَ قَلِيهِ وَصَفَهُ بأنه قلبه لِيَظْمَبِنَ قَلِيم ﴾ (البقرة: ٢٦٠) أن إبراهيم كان له صديق وصفه بأنه قلبه أي ليسكن هذا الصديق إلى هذه المشاهدة إذا رآها عياناً قال الكرماني هذا بعيد جداً ومن ذلك قول من قال في قوله تعالى ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلُ عَلَيْنَا وَلا تُحْمِلُ عَلَى الله وَ وَلا تَعْلَى الله وَ وَلا تَعْلِيدًا وَلا تُحْمِلُ الله عَلَى الله وَ وَلا مِن قَالِ فِي قوله تعالى ﴿ رَبَّنَا وَلا تَحْمِلُ عَلَى الله وَ عَلَى الله وَ وَلا مِن الله وَ وَلا عَلَى الله وَ وَلِي تَفْسِيرِه.

ومن ذلك قول من قال في قوله تعالى ﴿ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴿ وَمِن ذَلَك قُول أَبِي معاذ وَقَبَ ﴿ الْفَلْقِ اللهِ الذكر إذا قام ومن ذلك قول أبي معاذ النحوي في قوله تعالى ﴿ اللَّذِى جَعَلَ لَكُر مِّنَ الشَّجَرِ الْأَخْضِرِ نَارًا فَإِذَا اللهُ مِنْهُ تُوقِدُونَ ﴿ اللَّهُ عَلَيه وسلم ﴿ فَإِذَا أَنتُم مِنْهُ تُوقِدُونَ ﴿ اللهِ عَلَيه وسلم ﴿ فَإِذَا أَنتُم مِنْهُ تُوقِدُونَ ﴿ اللهِ عَلَيه وسلم ﴿ فَإِذَا أَنتُم مِنْهُ تُوقِدُونَ ﴿ اللهِ عَلَيه وسلم ﴿ فَإِذَا أَنتُم مِنْهُ تُوقِدُونَ ﴿ اللهِ عَلَيه وسلم ﴿ فَإِذَا أَنتُم مِنْهُ تُوقِدُونَ ﴿ اللهِ عَلَيه وسلم ﴿ فَإِذَا أَنتُم مِنْهُ تُوقِدُونَ ﴿ اللهِ اللهِ عَلَيه وسلم ﴿ فَإِذَا أَنتُم مِنْهُ تُوقِدُونَ ﴿ اللهِ اللهِ عَلَيه وسلم ﴿ فَإِذَا أَنتُم مِنْهُ تُوقِدُونَ اللهِ اللهِ عَلَيه وسلم ﴿ فَإِذَا أَنتُم مِنْهُ تُوقِدُونَ اللهِ اللهِ عَلَيه وسلم ﴿ فَإِذَا أَنتُم مِنْهُ تُوقِدُونَ اللهِ اللهِ عَلَيه وسلم ﴿ فَإِذَا أَنتُم مِنْهُ مُوفِدُونَ اللهِ اللهِ عَلَيه وسلم ﴿ فَإِذَا أَنتُم مِنْهُ أَوْقِدُونَ اللهِ اللهِ عَلَيه وسلم ﴿ فَإِذَا أَنتُو مِنْهُ اللهُ عَلَيه وسلم اللهِ اللهِ عَلَيه وسلم اللهُ اللهُ عَلَيه وسلم اللهُ عَلَيْهُ وَلَا اللهُ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهُ وَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهُ وَلَيْهُ اللّٰهُ عَلَيْهُ وَلَوْلَ اللّٰهُ عَلَيْهُ وَلَهُ اللّٰهُ عَلَيْهُ وَلَا اللّٰهُ عَلَيْهُ وَلَا اللّٰهُ عَلَيْهُ وَلَا اللّٰهُ عَلَيْهُ وَلَيْهُ وَلَهُ اللّٰهُ عَلَيْهُ وَلَا اللّٰهُ عَلَيْهُ وَلَا اللّٰهُ عَلَيْهُ وَلَا اللّٰهُ عَلَيْهُ وَلَهُ اللّٰهُ عَلَيْهُ وَلَا اللّٰهُ عَلَيْهُ وَلَيْهُ وَلَهُ عَلَيْهُ وَلَا اللّٰهُ عَلَيْهُ وَلَا اللّٰهُ عَلَيْهُ وَلَا لَا عَلَيْهُ وَلَا لَا عَلَيْهُ وَلَيْهُ وَلَهُ عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْهُ عَلَيْهُ وَلَهُ عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْهُ وَلَا اللّٰهُ عَلَيْهُ وَلَهُ عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْهُ عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْهُ عَلَيْهُ وَلَا عَلَاهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَاهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَاهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ وَلَا عَلَاهُ عَا عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَاهُ عَلَيْهُ عَلَاهُ عَلَاهُ عَلَاهُ عَلَاهُ عَلَاهُ عَلَاهُ عَلَيْهُ عَلَاهُ عَلَاهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ ع

ومن تفسير الرافضة في قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا آَنَتَ مُنذِرُ وَلِكُلَّ قَوْمٍ هَادٍ ﴿ إِنَّمَا آَنَتَ مُنذِرُ وَلِكُلَّ قَوْمٍ هَادٍ ﴿ آَنَ مُنذِرُ وَلِكُلَّ وَعِيدًا اللَّهِ ﴿ وَتَعَيَّما أَذَنَّ وَعِيدًا اللَّهِ ﴿ مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ يَلْنَقِيانِ ﴾ (الحاقة) هي أذن سيدنا علي وفي قوله تعالى ﴿ مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ يَلْنَقِيَانِ ﴾ (الرحمن) يعني علي وفاطمة ﴿ يَخَرُجُ مِنْهُمَا ٱللَّوْلَوْ وَٱلْمَرْجَاكُ ﴿ آَنَ اللَّهِ وَاللَّهِ وَاللَّهِ وَاللَّهِ وَاللَّهِ وَاللَّهُ وَالْمَرْجَاكُ آَنَ ﴾ ﴿ (الرحمن) يعني الحسن والحسين.

ومن الموضوع حديث اسمي في القرآن والشمس وضحها واسم علي والقمر إذا تلها واسم الحسن والحسين والنهار إذا جلها واسم بني أمية والليل إذا يغشاها وفي قوله تعالى ﴿ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَةُ وَاسم بني أمية والليل إذا يغشاها وفي على ويقرب منه ما يذكره كثير من الفسرين في قوله تعالى ﴿ السّكيرِينَ وَالْمَسَدِقِينَ وَالْقَنيتِينَ وَالْمَسَدِقِينَ وَالْمَسَدِقِينَ وَالْمَسَدِقِينَ وَالْمَسَدِقِينَ وَالْمَسَدِقِينَ وَالْمَسَدِقِينَ وَالْمَسَدِقِينَ وَالْمَسَدِقِينَ وَالْمَسَدِقِينَ وَالْمَسَتَغْفِرِينَ وَالْمَسَدِينَ هو رسول الله والما الله عليه وسلم والصادقين أبو بكر والقانتين عمر والمنفقين عثمان والمستغفرين علي ﴿ يُحَمَّدُ رَسُّولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَدُهُ أَشِدًا أَهُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ والمستغفرين علي ﴿ يُحَمَّدُ وَسُولُ اللهِ وَرَضَونَا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم والذينَ مَعَهُ أَرَبُولُ اللهِ وَرَضَونَا سِيمَاهُمْ فِي وَجُوهِهِم وَالذينَ معه أبو بكر أشداء على الكفار عمر رحماء بينهم عثمان تراهم ركعاً سجداً على .

وفسر بعض الرافضة أن الشجرة الملعونة هم بنو أمية ونحو هذا الهذيان والخرافات.

وأما كلام الصوفية في القرآن كتفسيرهم فرعون بالنفس وموسى بالقلب ونحو هذا فليس بتفسير قال ابن الصلاح في فتاويه وجدت عن الإمام أبي الحسن الواحدي المفسر أنه قال صنف أبو عبد الرحمن السلمي الشافعي حقايق التفسير فإن كان اعتقد أن ذلك تفسير القرآن فقد كفر قال ابن الصلاح وأنا أقول الظن بمن يوثق به منهم إذا قال شيء في ذلك أنه لم يذكره تفسيرا ولا ذهب به مذهب الشرح للكلمة فإنه لو كان كذلك كانوا قد سلكوا مسلك الباطنية وأن ذلك منهم تنظير ما ورد به القرآن فإن النظير يدرك بالنظير ومع ذلك فيا ليتهم لم يتساهلوا بمثل ذلك لما فيه من الإيهام والالباس وسئل العلامة البلقيني عمن فسر قوله تعالى ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِي يَشَّفَعُ عِندُهُ وَ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾ (البقرة: ٢٥٥) أن معناه من ذل أي من الذل وذي إشارة إلى النفس ويشفي من الشفاء جواب من وع أمر من الوعي فأجاب بقوله من فسر بهذا التفسير فهو ملحد وقد قال تعالى ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي عَايَكِتِنَا لَا يَخُفُونَ عَلَيْنًا لَهُ (فصلت: ٤٠) قال ابن عباس هو أن يوضع الكلام على غير موضعه انتهى قال النسفي في عقائده النصوص على ظواهرها والعدول عنها إلى معان تدعيها أهل الباطن إلحاد.

وقال التفتازاني سميت الملاحدة باطنية لادعائهم أن النصوص ليست على ظواهرها بل لها معان باطنه لا يعرفها إلا المعلم وقصدهم نفي الشريعة بالكلية قلت وقد سألت شيخي علامة عصره السيد محمد بن عبد الرحمن حسن الأهدل عما وقع للسيد أحمد بن إدريس في العقد النفيس من تفسيره لبعض آيات بخلاف المشهور حيث قال في قوله

تعالى ﴿ بَلَ فَعَكَدُ كَيِهُمُ مَذَا فَتَنَالُوهُمْ إِن كَانُواْ يَنطِقُوك ﴿ آَنَ اللَّهُ وَهُمْ مِقْرُونَ ﴾ (الأنبياء) المعنى بل فعله كبيرهم وهو الله لأنه إله الآلهة وهم مقرون بالحق وقوله هذا مبتدأ محذوف الخبر أي هذا قولي ﴿ فَتَنَالُوهُمْ إِن كَانُواْ يَنطِقُوك ﴿ فَتَنَالُوهُمْ إِن كَانُواْ يَنطِقُوك ﴾ (الأنبياء)

وقال في قوله تعالى ﴿ مَاعِندُكُمْ يَنفُدُّ وَمَاعِندَ أَلِيهِ بَاقِ ﴾ (النحل ١٦٠) المراد بالنافذ هو الوهم الذي نتخيله عندنا وقال في قوله تعالى ﴿ وَسَكَنتُمْ فِي مَسَحَينِ ٱلّذِينَ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفُ وَسَكَنتُمْ فِي مَسَحَينِ ٱلْذِينَ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفُ فَي مَسَحَينِ ٱلْذِينَ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفُ فَي مَسَحَينِ الذِينَ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفُ فَي مَسَاحِينَ الْمُعْمَلُونَ الله المراد المعاصي بيوتهم وديارهم بل المراد المعاصي

وقال في قوله تعالى ﴿ يَبَنِي مَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُرٌ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُواُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَكُلُواُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَكُلُوا وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ وَاللَّهُ وَفِي الباطن زينة الإنسان في صلاته حضور قلبه انتهى.

فأجاب بقوله الحمد لله تفاسير الصوفية مثل تفسير أبي عبد الرحمن السلمي من المتقدمين وتفسير ابن عربي والإدريسي والتأويلات النجمية وغيرها مقبولة إن وافقت سياق الآيات القرآنية والقواعد العربية والمناهج الشرعية وإلا فلا تقبل مثل الآية الأولى فهي مما لا يقبله سياق الآيات وبقيت الآيات قريب من ذلك وقد يُتمحل لتوجيه ذلك بأن الوهم داخل في عموم ما عندكم وبأن المراد من السكنى الحلول

محلهم فيها يفعلونه من المخالفات وكذلك تحلية المصلي بالخشوع وحضور القلب زينة معنوية خير من زينة الظاهر والله أعلم(١).

(١) سئلت دار الإفتاء المصرية عن التفسير الإشاري عند الصوفية هل يعدمن التفاسير المقبولة للقرآن الكريم فأجابت بها نصه: ما التفسير الإشاري؟ وهل يُعدُّ من التفاسير المقبولة للقرآن الكريم؟ الجواب:

التفسير لغة: مصدر فسَّر بتشديد السين الذي هو مضاعف فَسَرَ بالتخفيف من بابَي نَصَرَ وضَرَبَ الذي مصدره الفَسَّر وكلاهما فِعُل مُتعدِّ فالتضعيف ليس للتعدية.

والفَسر: الإبانة والكشف لمدلول كلام أو لفظ بكلام آخر هو أوضح لمعنى المفسَّر عند السامع، ثم قيل المصدران والفعلان متساويان في المعنى، وقيل يختص المضاعف بإبانة المعقولات.

وقال ثَعَلَب وابن الأعرَابي التَّفسِيرُ والتَّأويلُ والمعَّنَى واحِدٌ انظر تاج العروس (١٠/١ مادة: ف س ر) والتحرير والتنوير (١/١٠ ط. الدار التونسية للنشر تونس).

والتفسير في الاصطلاح كما في التحرير والتنوير (١١/١) هو اسم للعلم الباحث عن بيان معاني ألفاظ القرآن وما يستفاد منها باختصار أو توسع ا.هـ.

ويتنوع التفسير بحسب أنواع مناهج المفسرين أنفسهم.

والتفسير الإشاري نوع من تفسير القرآن الكريم ينتمي إلى نمط مُعَيَّن من الفهم وهو فهم المعاني التي قد لا تظهر لأوَّل وهلة وإنَّما تحتاج لِتَدَبُّرٍ وتأمُّل وهذه المعاني تكون من إشارات الآيات وتظهر لأرباب السلوك وأولي العلم.

وعرَّفه الشيخ الزرقاني في مناهل العرفان (٢/٥٥ ط. عيسى الحلبي) بقوله [هو تَأُويلُ القُرُّآن بِغَيْر ظاهره لإِشَارَةٍ خَفِيَّة تَظَهَرُ لأرباب السلوك والتصوف ويُمكن الجمع بينها وبين الظَّاهِر المُرَاد أيضاً] ا.هـ.

وفي معنى التفسير الإشاري يقول العلامة ابن القيم في مدارج السالكين (٢/ ٣٨٩ ط. دار الكتاب العربي) الإشارات هي المعاني التي تشير إلى الحقيقة مِن بُعد ومن وراء حجاب وهي تارة تكون من مسموع وتارة تكون من مرئي وتارة تكون من معقول وقد تكون من الحواس كلها.

فالإشارات من جنس الأدلة والأعلام وسببها صفاء يحصل بالجمعية فيلطف به الحس والذهن فيستيقظ لإدراك أمور لطيفة لا يكشف حس غيره وفهمه عن إدراكها.

وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه يقول الصحيح منهاما يدل عليه اللفظ بإشارته من باب قياس الأولى ا.هـ.

وذكر العلماء شروطاً لقبول التفسير الإشاري ومعنى كونه مقبولاً عدم رفضه لا وجوب الأخذ به، أمَّا عدم رفضه فلأنه غير مناف للظاهر ولا بالغ مبلغ التعسف وليس له ما ينافيه أو يعارضه من الأدلة الشرعية وأما عدم وجوب الأخذ به فلأنه من قبيل الوجدانيات والوجدانيات لا تقوم على دليل ولا تستند إلى برهان وإنها هي أمر يجده الصوفي من نفسه وسرّ بينه وبين ربه فله أن يأخذ به ويعمل على مقتضاه دون أن يلزم به أحداً من الناس سواه.

وهذه الشروط هي كما في مناهل العرفان (٢/ ٨١)

١ - ألَّا يتنافى وما يظهر من معنى النظم الكريم.

٢- ألَّا يُدَّعنى أنه المراد وحده دون الظاهر.

٣- ألّا يكون تأويلاً بعيداً سَخِيفاً كتفسير بعضهم قوله تعالى ﴿ وَإِنَّ اللّهَ لَمَعَ الْمُحَسِنِينَ ﴿ لَمَعَ ﴾ فِعلاً مَاضِياً وكلمة ﴿ لَمَعَ ﴾ فِعلاً مَاضِياً وكلمة ﴿ لَمَعَ ﴾ فِعلاً مَاضِياً وكلمة ﴿ المُحَسِنِينَ ﴾ مفعوله.

٤ - ألَّا يكون له معارض شرعي أو عقلي.

٥ - أن يكون له شاهد شرعي يؤيده.

كذلك اشترطوا، بيد أن هذه الشروط متداخلة فيمكن الاستغناء بالأول عن الثالث وبالخامس عن الرابع ويحسن ملاحظة شرطين بدلهما:

أحدهما: بيان المعنى الموضوع له اللفظ الكريم أولاً.

777

ثانيهما: ألَّا يكون من وراء هذا التفسير الإشاري تشويش على المفسَّرِ له المتلقّي ا.هـ بتصرف يسير.

أقوال العلماء في التفسير الإشاري:

قال الإمام الغزالي في إحياء علوم الدين (١/ ٢٩٣ وما بعدها) [ما من كلمة من القرآن إلا وتحقيقها محوج إلى مثل ذلك وإنها ينكشف للراسخين في العلم من أسراره بقدر غزارة علومهم وصفاء قلوبهم وتوفر دواعيهم على التدبر وتجردهم للطلب ويكون لكل واحدٍ حَدُّ في الترقي إلى درجة أعلى منه فأما الاستيفاء فلا مطمع فيه ولو كان البحر مداداً والأشجار أقلاماً فأسرار كلهات الله لا نهاية لها فتنفد الأبحر قبل أن تنفد كلهات الله عز وجل ... وأسرار ذلك كثيرة ولا يدل تفسير ظاهر عليه وليس اللفظ هو مناقضاً لظاهر التفسير بل هو استكهال له ووصول إلى لبابه عن ظاهره فهذا ما نورده لفهم المعاني الباطنة لا ما يناقض الظاهر والله أعلم ا.هـ.

وقال الشيخ تاج الدين أحمد بن عطاء الله السكندري في كتابه الطائف المنن (ص ٢٣٥-٢٣٦ ط. دار الكتاب المصري) [اعلم أن تفسير هذه الطائفة لكلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بالمعاني الغريبة ... ليس إحالة للظاهر عن ظاهره ولكن ظاهر الآية مفهوم منه ما جلبت له الآية ودلّت عليه في عرف اللسان وثَمَّ أفهام باطنة تفهم عند الآية والحديث لمن فتح الله قلبه.

وقد جاء في الحديث «لكُلّ آيةٍ ظَاهِرٌ وبَاطِنٌ وحَدٌّ ومَطَّلَعٌ» فلا يصدنك عن تلقي هذه المعاني منهم أن يقول لك ذو جدل ومعارضة هذا إحالة لكلام الله وكلام رسوله فليس ذلك بإحالة وإنها يكون إحالة لو قالوا لا معنى للآية إلاَّ هذا وهم لم يقولوا ذلك بل يُقِرُّون الظواهر على ظواهرها مُراداً بها موضوعاتها ويفهمون عن الله تعالى ما أفهمهم ا.ه.

وللإشارات أنواع ذكرها الإمام الطاهر بن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير (١/ ٣٥ وما بعدها) حيث قال [عندي أن هذه الإشارات لا تعدو واحداً من ثلاثة أنحاء:

الأول: ما كان يجري فيه معنى الآية مجرى التمثيل لحال شبيه بذلك المعنى كما يقولون مثلاً ﴿ وَمَنَ أَظْلَمُ مِمَّنَ مَّنَعَ مَسَجِدَ اللّهِ أَن يُذَكّر فَيَهَا السَّمُهُ وَ ﴿ [البقرة: ١١٤] أنه إشارة للقلوب لأنها مواضع الخضوع لله تعالى إذ بها يعرف فتسجد له القلوب بفناء النفوس ومنعها من ذكره هو الحيلولة بينها وبين المعارف اللدنية ﴿ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا ﴾ بتكديرها بالتعصبات وغلبة الهوى فهذا يشبه ضرب المثل لحال من لا يُزكي نفسه بالمعرفة ويمنع قلبه أن تدخله صفات الكمال الناشئة عنها بحال مانع المساجد أن يذكر فيها اسم الله وذكر الآية عند تلك الحالة كالنطق بلفظ المشاجد أن يذكر فيها اسم الله وذكر الآية عند تلك الحالة كالنطق بلفظ المِشل.

الثاني: ما كان من نحو التفاؤل فقد يكون للكلمة معنى يسبق من صورتها إلى السمع هو غير معناها المراد وذلك من باب انصراف ذهن السامع إلى ما هو المهم عنده والذي يجول في خاطره وهذا كمن قال في قوله تعالى ﴿مَن ذَا الّذِي يَشْفَعُ ﴾ [البقرة: ٢٥٥] مَن ذَا الّذِي موقع إشارة للنفس عصير من المقربين الشفعاء فهذا يأخذ صدى موقع الكلام في السمع ويتأوّله على ما شُغِلَ به قلبه، ورأيت الشيخ محيي الدين يُسمِّي هذا النوع سماعاً ولقد أبدع.

الثالث: عِبرٌ ومواعظ وشأن أهل النفوس اليقظى أن ينتفعوا من كل شيء ويأخذوا الحكمة حيث وجدوها فها ظنك بهم إذا قرؤوا القرآن وتدبروه فاتعظوا بمواعظه فإذا أخذوا من قوله تعالى ﴿فَعَصَىٰ فِرْعَوْثُ ٱلرَّسُولَ فَأَخَذَنَهُ أَخَذًا وَبِيلًا ﴿ اللهِ المنارة المنارة وكل إشارة الذي لم يمتثل رسول المعارف العليا تكون عاقبته وبالًا... وكل إشارة خرجت عن حدِّ هذه الثلاثة الأحوال إلى ما عداها فهي تقترب إلى قول الباطنية رويدًا رويدًا إلى أن تبلغ عين مقالاتهم ا.هـ.

ومن كتب التفسير التي اهتمت بالتفسير الإشاري تفسير النيسابوري وتفسير الألوسي وتفسير التستري وتفسير محيي الدين بن عربي وتفسير أبي عبد الرحمن الشُّلمي حقائق التفسير وتفسير أبي القاسم القشيري وتفسير أبي محمد الشيرازي عرائس البيان في حقائق القرآن وتفسير ابن عجيبة البحر المديد وتفسير إسماعيل حقي روح البيان.

وعليه: فإن التفسير الإشاري مقبول بالشروط السابقة المنقولة عن العلماء والله سبحانه وتعالى أعلم.

فإن قلت أي التفاسير ترشد إليه وتأمر الناظر أن يعول عليه قلت تفسير الإمام أبي جعفر بن جرير الطبري فقد قال النووي أجمعت الأمة على أنه لم يصنف مثل تفسير ابن جرير الطبري وقال أبو حامد الأسفرائيني لو سافر رجل إلى الصين حتى يحصل له تفسير ابن جرير لم يكن ذلك كثيراً انتهى.

وقد سئل شيخ مشايخنا السيد محمد بن أحمد عبد الباري الأهدل هل التفاسير ككتب الفقه بعضها مقدم على بعض في الترجمات فإن قلتم نعم فمتى اختلف كالجلالين والبيضاوي والحداد والواحدي فها المقدم منها؟

أجاب بقوله الحمد لله نعم كتب التفسير بعضها أرجح من بعض أما تفاسير المتقدمين فأرجحها تفسير ابن جرير الطبري(١) وأما تفاسير المتأخرين فأرجحها تفسير الجلالين(٢) وتفسير جامع البيان لعين بن صفي وقد كان بعض مشايخنا يرجح جامع البيان على الجلالين والحق أن تفسير جامع البيان كالبيضاوي من فروع الكشاف لأنهم اختصروه فهم تابعون له فيها عدى الاعتزال على أنها قد تخفى دسائس الكشاف على البيضاوي وفي كلام جامع البيان ما يفيد أنَّ البيضاوي

⁽۱) أبو جعفر محمد بن جرير الطبري شيخ المفسرين توفي سنة ٣١٠هـ.

⁽٢) لجلال الدين المحلي ت٨٦٤هـ وجلال الدين السيوطي ت ٩١١هـ.

متى عبر بقيل كذا فهو التفسير المأثور وما قبله هو الذي دل عليه سياق الكلام.

ومن تأمل كلامه ظهر له ذلك فأعمدها إذاً تفسير الجلالين لسلامته من الخلاف ولأن الإمام المحلي كان إمام أهل وقته في التحقيق وعرف بين المتأخرين بالشارح المحقق والإمام السيوطي أفنى عمره في الأخبار النبوية والآثار المصطفوية وألف المأثور في التفسير فكلامه فيه حقيق بالإتباع ويشهد له بالتقدم فيه الدر المنثور في تفسير القرآن بالمأثور والإتقان في علوم القرآن فرحمهم الله تعالى وهذا كله فيها يتعلق بالتفسير وأما ما عدى ذلك من النكت البيانية والبديعية ومحسنات بالكلام فتفسير الزمخشري وأبي السعود أفندي والله أعلم انتهى جواب شيخ مشايخنا.

وقال القنوجي ومن أحسن التفاسير تفسير الشوكاني الصنعاني (١) المسمى بفتح القدير الجامع بين الرواية والدراية من علم التفسير ثم تفسير هذا العبد القاصر المسمى بفتح البيان في مقاصد القرآن وقد طبع بحمد الله تعالى وكان المصروف في وليمة طبعه عشرين ألف روبية وسارت به الركبان من بلاد الهند إلى بلاد العرب والعجم انتهى.


⁽١) توفي سنة ١٢٥٥هـ.

قلت وقد أخذ القنوجي تفسير الشوكاني بالحرف ومن أحسن التفاسير أيضاً تفسير الحافظ ابن كثير (١) وتفسير الخطيب الشربيني (٢) ومدارك التنزيل ولقد سمعت سيدي وشيخي علامة اليمن ومفتي الثقلين السيد محمد بن عبد الرحمن حسن الأهدل مرة بعد أخرى يثنى على مدارك التنزيل ويقول إنه من أحسن التفاسير فذكرت له بعض الأيام جملة من التفاسير المعتبرة فقال لي عليكم بمطالعة المدارك والعكوف عليه وكذا سمعت بعض الأفاضل يمدح المدارك ويقدمه على غيره من التفاسير ولا غرو في ذلك ففي كشف الظنون أن مدارك التنزيل وحقائق التأويل هو كتاب وسط في التأويلات جامع لوجوه الإعراب والقراءات متضمن لدقائق علم البديع والإشارات موشح بأقاويل أهل السنة والجاعة خال من أباطيل أهل البدع والضلالة ليس بالطويل الممل ولا بالقصير المخل كيف ومؤلفه محرر المذهب النعماني وأبو حنيفة الثاني أستاذ أهل الأرض محى السنة والفرض كشاف حقائق أسرار التنزيل مفتاح أسرار حقائق التأويل ترجمان كلام الرحمن صاحب المعاني والبيان الجامع بين الأصول والفروع المرجوع إليه في المعقول والمسموع حافظ الملة والدين شيخ الإسلام والمسلمين وارث علوم الأنبياء والمرسلين أكمل فحول المجتهدين قدوة قروم المحققين ذو السعادات والكرامات أبو البركات عبدالله بن أحمد بن محمود

⁽١) الإمام الحافظ عهاد الدين أبو الفداء بن كثير القرشي الدمشقي ت ٧٧٤هـ جمع تفسيره بين الرواية والدراية.

⁽٢) هو الإمام محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي ت ٩٧٧هـ. ٢٢٨

النسفي المتوفى سنة ١٧هـ رحمه الله تعالى قلت وهو غير النسفي صاحب العقائد المشهورة بالنسفية التي شرحها السعد التفتازاني فإنها لأبي الفضل محمد بن محمد المعروف بالبرهان النسفي المتوفى سنة ١٨٧هـ نعم لصاحب المدارك عمدة الثقات في العقائد وذكر في كشف الظنون أن النسفية لعمر النسفي مفتي الثقلين والصواب ما ذكرته هنا كما قاله الحافظ اللكنوي في طبقات الحنفية والله سبحانه أعلم.



Scanned by CamScanner